

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
قطاع الشئون الثقافية

# المرأة المعاصرة

## بين الواقع والطموح



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
قطاع الشئون الثقافية

# المرأة المعاصرة بين الواقع والطموح

سلسلة إصدارات
الوعي الإسلامي
الإصدار السادس
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م



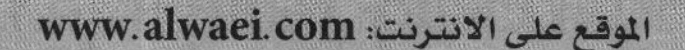

مجلة إسلامية شهرية جامعة
تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في دولة الكويت
في مطلع كل شهر عربي

**أعد الإصدار وأشرف عليه:**

الأستاذ/ أنور حمد الحمد

الأستاذ/ تمام أحمد الصباغ

الدكتور/ محمد الأمين ولد سيد المختار




البريد الإلكتروني: info@alwaei.com




ص. ب ٢٣٦٦٧ الصفاة

١٣٠٩٧ - الكويت

هاتف: ٢٤٦٧١٣٢ - ٢٤٧٠١٥٦

فاكس: ٢٤٧٣٧٠٩

بسم الله الرحمن الرحيم

# تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين وبعد:

المرأة نصف المجتمع وعماد التربية للأبناء وحسنة الحياة للرجال، لذا اعتنى الإسلام بالمرأة وأولى قضاياها الصغيرة والكبيرة عناية خاصة وأكد على دورها الريادي في جميع مجالات الحياة، وصدق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حين قال: «رفقاً بالقوارير ياأنجشة» بهذه الكلمات الحكيمة يرسم النبي صلى الله عليه وسلم لنا منهجاً سلوكيا رفيعاً لكيفية التعامل مع المرأة، وبهذه العبارات من التشبيه المهذب بين رقة القوارير ونعومة المرأة، يقرر نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم أن المرأة إنسان يحتاج إلى الكلمة الطيبة اللينة المؤثرة لكي تضطلع بمهامها ومسؤولياتها تجاه دينها ومجتمعها وأمتها، لأن النساء شقائق الرجال ومربيات الأجيال وصانعات الأبطال.

إننا نعيش في زمن كَثُر فيه الفساد والإفساد والجهل والإلحاد، وقد حان زمن التربية الجادة التي تنطلق من رحم التجارب والمطعمة بعظيم الفهم وصدق التوجه تجاه ديننا ولايتأتى ذلك إلا باهتمام المرأة المسلمة ببنيها وبيتها لأنها المدرسة الأولى والمنبت الطيب لغراس الأمة.

لقد أدرك القائمون على وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت خطورة المرحلة التي تمر بها المرأة المسلمة والتحديات الجسام التي تتعرض لها فكثفت أنشطتها وبرامجها وخططها الاستراتيجية من أجل توعية المرأة وإشراكها في خطط التنمية المجتمعية واستحدثت لذلك إدارة مستقلة تحت مسمى (إدارة التنمية الأسرية) وجعلت معظم أنشطتها موجهة لصالح المرأة.

إن إدارة مجلة الوعي الإسلامي باعتبارها إدارة من إدارات قطاع الثقافة الإسلامية تعمل جاهدة بالتعاون والتناغم والتنسيق مع باقي إدارات القطاع المختلفة - على تنفيذ خطط الوزارة الاستراتيجية الموجهة للمرأة والقائمة على الوسطية والاعتدال.

ومن أجل ذلك قامت في السنوات الأخيرة بتكثيف الموضوعات المنشورة الموجهة للمرأة وخصصت ملزمة كاملة لمعالجة قضايا المرأة ودعت الكتاب والكاتبات والمربين والمربيات وكل المهتمين بشؤون المرأة من داخل وخارج دولة الكويت للمشاركة في موضوعاتها ومتابعة القضايا النسائية كافة وتسليط الضوء عليها وبيان رأي الإسلام فيها بأسلوب وسطي متزن لا غلو فيه ولا تفريط، ومن جانب آخر فإن إدارة المجلة وإدراكا منها لأهمية تفعيل دور المرأة تضع بين أيدي قرائها الإصدار السادس تحت عنوان «المرأة المعاصرة بين الواقع والطموح» ليكون ضمن سلسلة إصداراتها الدورية وذلك من خلال

انتقاء مجموعة من المقالات المتميزة المنشورة في المجلة خلال السنوات الماضية وتضمينها هذا الإصدار الجديد في محاولة متواضعة لتضم صوتها الإعلامي إلى باقي الأصوات الإسلامية الداعية إلى مشاركة فعالة للمرأة المسلمة من أجل إصلاح المجتمع عن فقه وعلم ودراية.

**والحمد لله رب العالمين.**

رئيس تحرير مجلة « الوعي الإسلامي »

أنور حمد الحمد




بقلم: د. محمد عمارة - مصر

الوعي الإسلامي عدد ٤٨٦

إذا كانت مدرسة النبوة قد مثلت المؤسسة التربوية الأولى للعمل الدعوي والاجتماعي العام، و«الصناعة الثقيلة» التي حوّل بها الإسلام أهل البداوة والغلظة والجفاء إلى أعظم الصناع لأعظم الحضارات... رهبان الليل وفرسان النهار... فلقد شاركت المرأة في هذه المدرسة، وتربت فيها، وتخرجت منها... وشهد مجتمع النبوة صفحة فريدة في تاريخ الرسالات والدعوات، عندما أفرز هذا المجتمع من بين تعداد الأمة الذي بلغ يوم وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ١٢٤,٠٠٠ أفرز هذا المجتمع أعلى نسبة من «الصفوة والنخبة» عرفها مجتمع من المجتمعات في أية نهضة من النهضات.. فبلغ تعداد هذه النخبة- في كتب أعلام الصحابه، قرابة الثمانية آلاف... وكان من بين هؤلاء الأعلام والصفوة أكثر من ألف من النساءالمبرزات المتميزات... حدث كل ذلك في سنوات معدودات... «١» عندما فتح الإسلام أوسع أبواب التحرير أمام المرأة، التي كانت توءد وتورث... وتعد من سقط المتاع!.

وكان من بين هذه «الصفوة والنخبة» المقدمات في العلم الديني الذي هو أشرف العلوم المقدمات في تبليغ الشريعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمقدمات في الاجتهاد... بل واللاتي زاحمن الرجال في الخطابة والبلاغة... وفي الكثير من ميادين العمل العام، مع التحلي بآداب الإسلام، والحفاظ على الفطرة التي فطر الله عليها شقائق الرجال.

إن هذه الوقائع والحقائق إنما تمثل «شهادة واقعية متجسدة» على أن المجتمع الإسلامي ونموذجه مجتمع القدوة والأسوة النبوية هو مجتمع الاشتراك بين النساء والرجال في العمل العام - من الصلاة في المسجد...

إلى الجهاد في سبيل الله... وليس مجتمع الانفصال الذي يعزل النساء عن المشاركة في العمل العام، ولا الذي يفصل بين الرجال والنساء بسور ليس له باب..

إن المحرم والمنهي عنه في المجتمع الإسلامي هو «الخلوة» خلوة المرأة بغير المحرم... وليس الاختلاط والاشتراك في العمل العام، الذي تضبط فيه المشاركات بآداب الإسلام، المطلوبة من المرأة ومن الرجل على السواء، وبقيم الحلال والحرام الإسلامية، الواجبة على الجميع، نساء ورجالا.

فالخلوة بغير المحرم منهي عنها بالنص الإسلامي- الذي يرويه البخاري- عن عبدالله بن عباس، والذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم».

ولقد ظل المجتمع الإسلامي في غالبيته العظمى وعلى مر تاريخه على هذه السنة التي سنها الإسلام- الاختلاط والمشاركة في العمل العام، وفق ضوابط الإسلام وقيمه... وتحريم الخلوة بين المرأة وغير المحرم- ظل ذلك قائما حتى يومنا هذا، في ريف المجتمعات الإسلامية وبواديها والأحياء الشعبية من مدنها وحواضرها أي فيما يزيد عن ٨٥ ٪ من جمهور الشعوب الإسلامية... ولم تفرض العزلة على النساء إلا فيما سمي «بالأحياء الراقية»... تلك التي أعادت نساءها إلى ما يشبه الجاهلية التي عبر عنها الشاعر بهذه الصورة المضادة لصورة المرأة في مجتمع النبوة، عندما قال:

ومن غاية المجد والمكرمات

بقاء البنين وموت البنات

والشاعر الآخر، الذي رأى المرأة عورة لا يسترها إلا القبر:

ولم أر نعمة شملت كريما

كنعمة عورة سُترت بقبر

أما المجتمعات الإسلامية في غالبيتها العظمى، فلقد ظلت إلى حد كبير.. ورغم ما أصابها من تراجع حضاري أكثر احتراماً للمرأة وتكريما لها من نظائرها في الحضارات الأخرى، بما لا يقاس.

## الضبط الوسطي لقاعدة سَدّ الذَّرائع:

ولما كانت القاعدة الفقهية «سد الذرائع» هي الباب الذي تعالج في إطاره قضية الاختلاط والاشترك في العمل العام بين النساء والرجال، فجدير بالملاحظة أن قاعدة «سد الذرائع» هذه ككل قواعد الفقه الإسلامي، لابد في ضبط تطبيقاتها من الاعتصام بمناهج الوسطية الإسلامية، التي تحقق المقاصد الإسلامية، مع الحذر من غلو الإفراط والتفريط.

إن الطعام الحلال مباح.. ولا يجوز تحريمه سداً لذريعة ما ينتج عن بعضه أو عن الإسراف فيه من أمراض!.

وإن شرب الماء مباح وحلال.. ولا يمكن تحريمه سداً لذريعة الشرق من شرب الماء!

وإن اللسان نعمة من نعم الله على الإنسان.. ولا يجوز تقييده فضلا عن قطعه سدا لذريعة الكذب الذي أداته اللسان..

وإن أعضاء التناسل هي سبيل التكاثر وحفظ النوع الإنساني.. ولا يجوز جبها سدا لذريعة الزنا، التي هي الأداة فيه!

وقس على ذلك العيون.. والآذان.. واللمس، من ملكات وطاقات الإنسان.

فالمباحات تبقى على أصل الإباحة، ولا تخرج عنه، إلى الكراهة أو التحريم، إلا إذا تحققت المفسدة أو كثرت .. ومن هنا فلابد من الحذر الشديد عند التعامل مع تطبيقات قاعدة سد الذرائع، وذلك بالتدقيق في الموازنة بين المصالح والمصالح والمفاسد، التي هي معيار السياسة الشرعية في التعامل مع كل ألوان المباحات، ففي حظر المباح، ومنه الاختلاط في المجتمع الإسلامي، لابد من مراعاة شروط سد الذريعة وهي:

١- أن يكون إفضاء الوسيلة المباحة إلى المفسدة غالباً، لا نادراً وعند الشاطبي (٧٩٠ هـ -١٣٨٨م) أن يكون كثيراً لا نادراً ولا غالباً.

٢- أن تكون مفسدتها أرجح من مصلحتها، وليس مجرد مفسدة مرجوحة.

٣- ألا يكون المنع بعد توافر الشرطين السابقين تحريما قاطعاً، بل هو بين الكراهية والتحريم حسب درجة المفسدة.

٤- إذا كانت الوسيلة تفضي إلى المفسدة، ولكن مصلحتها أرجح من مفسدتها، فالشريعة لا تبيحها فحسب، بل قد تستحبها أو توجهها حسب درجة المصلحة «١».

إن كثيرين ممن يتوسعون في تطبيقات قاعدة سد الذرائع في علاقة النساء بالرجال، والاختلاط والمشاركة في العمل العام، إنما يقودهم إلى هذا التوسع النية الحسنة والرغبة الصادقة في تحقيق «المجتمع المثالي» في الحياة الإسلامية.. وهم يغفلون عن حقيقة إسلامية مهمة تقول لنا: إن «المثال» هو الإسلام، وإن تحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني»- حتى على عهد النبوة - هو محال من المحالات.. فالمثال الإسلامي: عدل خالص، وصلاح كامل، وخير مصفى، وكمال إلهي معصوم.. على حين أراد الله سبحانه وتعالى للإنسان - ومن ثم للمجتمع الإنساني - أن يكون مزيجاً من ملكات الخير وغرائز الشر، وخليطا من الصلاح والفساد، لتكون حياته - كل حياته - وليكون اجتماعه - كل مجتمعاته - ساحات للفتنة والابتلاء والاختبار.. وصدق الله العظيم:

﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون﴾ (الأنبياء - ٣٥).

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه «أنس بن مالك»: «كل بني آدم خطاء، فخير الخطائين التوابون» «رواه الترمذي وابن ماجه».

وعن «أبي ذر الغفاري» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فيما يرويه عن ربه «كل بني آدم يخطئ بالليل والنهار، ثم يستغفر لي، فأغفر له ولا أبالي»».

ونحن نقول للذين يدفعهم فرط الإخلاص إلى السعي لتحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني»: إن الإنسان إذا حقق «المثال» في أرض «الواقع» سيصاب ساعتئذ بالاغتراب واليأس والقنوت والإحباط!.. ذلك أن تحقيق كل المثل وجميع الآمال إنما ينهي «جدول أعمال الحياة».. ولقد شاءت إرادة الله لهذا الإنسان، كي يواصل رسالته في عمران هذه الأرض، حتى تأخذ زخرفها وزينتها، أن يباعد بينه وبين تحقيق «المثال» كلما تقدم خطوات وخطوت على طريق تحقق هذا «المثال»، وذلك حتى تتفسح دائما وأبداً مساحات أمام هذا الإنسان.. فالتقدم العلمي، الذي يزيد مساحة المعلوم للإنسان من الكون والعالم، هو الذي يزيد من مساحة المجهول أمام هذا الإنسان، كلما زادت مساحة المعلوم لديه!.. وذلك حتى يظل «جدول أعمال البحث العلمي» زاخراً بالمهام أمام العلماء!.

وأسلمة الحياة الاجتماعية في المجتمع المسلم، وهي التي تزيد مساحة التطبيقات «للمثل الإسلامية» في هذا المجمتع، ستفتح أمام هذا الإنسان المسلم المزيد والمزيد من الآفاق والمهام التي تجعل الأسلمة الكاملة هي الأمل الذي يظل دائماً وأبداً حافزاً على المزيد من السعي والمزيد من الاجتهاد والمزيد من التدافع والاستباق على طريق الخيرات.

وذلك حتى يرتدع المنافقون العابثون الذين يتحرشون بالنساء «يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً﴾ (الأحزاب -٥٩).. بل وختم الله سبحانه وتعالى آيه التشريع بأنه غفور رحيم!..

وعندما سمع «عمر بن الخطاب» إبان خلافته - وهو يعس ليلاً، امرأة غاب عنها زوجها في سفر الغزو والجهاد، تعبر عن أشواقها الحلال إلى أحضان زوجها، ورغبتها الأنثوية المشروعة في إشباع غريزتها الفطرية.. وتنشد شعراً تقول فيه:

تطاول هذا الليل وأسود جانبه
وطال عليّ ألاّ خليل أُلاعبه
واللّه لولا خشية اللّه وحده
لحُركَ من هذا السرير جوانبه
ولكن ربي والحياء يكفّني
وأكرم بعلي أن تُوطّى مراكبه

عندما سمع «عمر» ذلك لم يفرض القيود على العواطف المشروعة، ولا على المتع الحلال، بعد أن استشار أهل الخبرة في هذه الميادين.. فلقد ذهب إلى ابنته «حفصة» «أم المؤمنين» فسألها:

يا بنية، كم تصبر المرأة عن زوجها؟

فقالت: سبحان الله ! مثلك يسأل مثلي عن هذا؟!

فقال: لولا إني أريد النظر للمسلمين ما سألتك.

قالت: خمسة أشهر.. ستة أشهر.

فوقّت «عمر للناس» مغازيهم ستة أشهر، يسافرون شهراً ويقيمون في الميدان أربعة أشهر ويعودون في شهر.

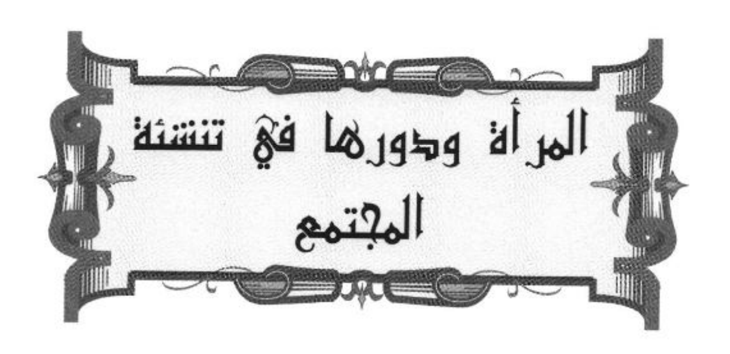
هكذا تعامل المجتمع النبوي والراشدي مع الشوائب والأخطاء والخطايا، بالموازنة بين المصالح والمفاسد، ترشيداً «للواقع» كي يقترب دائماً وأبداً من «المثال» وليس بتحريم المباح، سداً للذرائع، على أمل التحقيق الكامل «الكامل المثال».

هذا هو موقف الإسلام من إنصاف المرأة.. وأهليتها الكاملة ومشاركتها مع الرجل في النهوض بأمانات وتكاليف فرائض العمل الاجتماعي والعام .. بإطار المحافظة على فطرة التمايز بين الأنوثة والذكورة، تلك التي فطر الله عليها من النساء والرجال.

وهو موقف وسط، بين غلوين.. غلو المتدينين وغلو اللادينيين.

---

* جزء من بحث قدم إلى مؤتمر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية التاسع المنعقد في الكويت في ١٢ -١٦ ذو الحجة ١٤٢١ هـ ١٧ -٢١ مارس ٢٠٠١م،




بقلم: د. سعاد رحائم - المغرب

الوعي الإسلامي عدد ٤٨٨

لا يمكن الحديث عن المرأة ودورها في تنشئة المجتمع دون تحديد مكانتها بصفة عامة في المجتمعات العربية والإسلامية، حيث شكلت المرأة على مر التاريخ وضعا استثنائيا داخل المجتمع من خلال علاقتها بالرجل، ودورها المؤثر اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا وسلوكيا.

وإذا كان المجتمع العربي قبل الإسلام قد عرف سلوكا تحقيريا للمرأة، فإنه في ظل الإسلام قد تم لها التكريم والتمكين الذي انبثقت أسسه ومبادئه من مصادر التشريع الإسلامي المتمثل في الوحي الرباني، والسنة النبوية المطهرة. والحديث عن مكانة المرأة في الإسلام غني عن البيان غير محتاج إلى برهان، وإنما أشرنا إليه هنا من باب التذكير بمقاصد هذا التكريم، ودلالات هذا التشريف.

إذا تجاوزنا الحديث عن مكانة المرأة في الإسلام وما حظيت به من تكريم رباني واحترام نبوي فهل استمر لها هذا التكريم في العصور التي تلت الإسلام وخاصة في عهودنا هاته، عهود ما يسمى بالتقدم والعولمة والنهضة الفكرية والصحوة الإسلامية وما شابه ذلك من المسميات التي تدل في مضامينها على النماء والتحضر ؟

إن الإجابة عن هذا السؤال بالجزم القاطع في أحد الاتجاهين غير ممكن، لكن تحديدا أقول بصفة إجمالية: إن المرأة لم تحتل مكانتها على غرار ما كانت عليه في العهود الإسلامية الأولى، مع الإقرار بالقول: إن هناك استثناءات شكلت عنصرا بارزا في الصحوة الإسلامية. وسنحاول توضيح هذا الأمر من خلال الخطوات الآتية:

١- قضية التراجع التنموي عند المرأة وأسبابه.

٢- مواكبة المرأة للركب الحضاري وشروط إحيائه.

٣- المرأة ودورها في تخليق الأسرة والمجتمع.

## • ١- قضية التراجع التنموي عند المرأة وأسبابه:

إن السبب الحقيقي في تراجع مؤشر التقدم والتنمية عند المرأة يكمن في جانب كبير في ابتعادها عن الرسالة الإسلامية ومبادئها، ويرجع أيضا لسوء تطبيقها مع التفسيرات المجانبة للصواب، واحيانا اعتماد بعض النصوص من دون أخرى، وتعطيل الاجتهاد بما يخدم تطور المرأة وصحوتها في ظل فهم صحيح للإسلام مساير لمستجدات الواقع وما طرأ عليه من تغييرات، بما يخدم مصالحها ومصالح الأمة جمعاء، في ظل وعي عميق بالثوابت وفهم متأصل للحقوق والواجبات وفقه للواقع.

هذا ويلاحظ أن ثمة أسباب موازية عديدة، أبرزها عدم الاطلاع على السيرة النبوية، وسيرة المرأة في الإسلام وخاصة الصحابية والتابعية وأتباع التابعيات، وعهود الأئمة من النساء، ثم المشاهير منهن ممن ساهمن بحظ وافر في مجالات متعددة، أبرزها المجال الفكري والعلمي، وكذلك البطولي المتمثل في مقاومة كل اشكال الغزو الثقافي والعسكري بجميع أشكاله.

ومن نتائج هذا الفهم السيء لمبادئ الشريعة الإسلامية، تم عزل المرأة في كثير من الأحيان عن مشاركتها في بناء المجتمع وتنميته، وهو أمر اقترن بإشكالية عميقة وخطيرة في الوقت نفسه تمثلت في أمر ارتبط بأعراض

التخلف في عصر التقدم، وليس بجوهر التراث كما يدعي بعض أعداء الإسلام.

ولعل السبب الرئيس في ظهور هذا التخلف يكمن في المجتمع المتمثل في المرأة والرجل، اللذين ساهما في تكريس هذا الوضع المؤلم، فأصبح على مر الدهور هو الأصل، وأصبح الأصل هو الشاذ، هذا في الوقت الذي تعرضت فيه الأمة العربية والإسلامية في مراحل التخلف والانحطاط لظروف سياسية واقتصادية واجتماعية صعبة انعكست آثارها على أوضاع المرأة، وكذا على أوضاع المجتمع باعتبار المرأة نصف المجتمع بل هي المجتمع كله لكونها أنجبت رجاله ونساءه.

ومن ثمة لايمكن لأي مجتمع أن يحقق تقدما منشودا دون قيام شقيه رجلا وامرأة في آن واحد، لأن القضية في اعتقادي هي قضية رجل وامرأة، بل قد أقول إن المسؤولية الكبرى على عاتق رجال هذه الأمة باعتبارهم متمركزين في مواقع القرار كل ذلك بمعزل شبه تام عن وجود المرأة، وحتى إن وجدت فتبقى نظرة الرجل إلى مشاركتها نظرة قاصرة لا ترقى إلى المطلوب الذي يحقق المنشود.

ثم إن مشاركة المرأة في المجتمع الإسلامي الأول في كافة المجالات هامة وفعالة ومثمرة على قلة وسائل التمدن والتحضر، فبفعل تمكنها من أسباب المعرفة والتمكين والتقدير، ساهمت مع أخيها الرجل في كل الميادين وجنت معه ثمرة هذه المشاركة، كل ذلك بضوابط وآداب الاندماج والاشتراك في أعمال البر والخير، اتباعا لسنة الرسول صلى الله عليه

وسلم وسيرته ومنهجه الراشد الذي ينبغي بل يجب اتباعه عملا بقوله صلى الله عليه وسلم: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»[1].

وإذا كان بعض السلف قد فضلوا اعتزال النساء للرجال تحت دعوى سد الذرائع واجتهدوا في ذلك، فالأصل أحب إلينا من فعل غيره، وسنته صلى الله عليه وسلم أحب إلينا من سنة غيره وهو القائل صلى الله عليه وسلم: «خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم» [2].

والأمة اليوم في حاجة إلى جهود نسائها بجانب الرجال من أجل تكوين أمة متحضرة مسلمة قوية فالنساء شقائق الرجال مصداقا لقوله تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ (التوبة -٧١).

وغني عن البيان أيضا أن المرأة أعطت الدليل على الإنتاج لأنها تمتلك من الطاقة والقدرة ما يجعلها تساهم بدور فعال في بناء المجتمع إذا تهيأ لها المناخ المناسب لاستثمار هذه الطاقة وتشجيعها وتصحيح مفاهيم سبل المشاركة الحقة، وكسر قيود الأغلال التي تحول دون إسهامها في تنمية مجتمعها وتخليقه، ولا عيب أن تستدرك المرأة على الرجال في كثير من الأمور لأنه لن يكون رجال هذه الأمة أحسن من الخليفة عمر بن الخطاب

---

١- رواه ابن ماجة في سننه وصححه الألباني، وأخرجه أحمد في المسند: ٤ / ٣٦١ .
٢- رواه أبو يعلى في المسند.

على جلالة قدره وإمارته للمؤمنين تستدرك عليه امرأة علنا في قضية المهور وهو القائل رضي الله عنه معقبا بسمت التواضع قصد الإفادة من تصويب امرأة: «أصابت امرأة وأخطأ عمر» [٣].

ومثلنا في ذلك أيضا : مراجعة عائشة أم المؤمنين بل استدراكها على بعض الصحابة في كثير من القضايا التي تمس الحياة العامة والخاصة. فكانت عائشة كما قال الإمام الذهبي: «أفقه نساء الأمة على الإطلاق»[٤].

وفيها قال الزهري: «لو جمع علم عائشة إلى علم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل» [٥] روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «علما كثيرا طيبا مباركا، وحدث عنها خلق كثير ومسندها يبلغ ألفين ومائتين وعشرة أحاديث، اتفق البخاري ومسلم على مئة وأربعة وسبعين حديثا، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين وانفرد مسلم بتسعة وستين» [٦].

ولعل أهم أسباب تراجع دور المرأة في المجتمع والمساهمة في تخليقه انتشار ظاهرة الأمية التي تشكل إحدى العقبات الرئيسة في النهوض بالمجتمع، فكيف لأمة أن تنهض بمشاريع الإصلاح والتغيير ونصفها مشلول، لم يتحقق له أدنى شروط التنمية ونقصد بالأمية المفهوم الواسع: أمية القراءة والكتابة، ثم الأمية الثقافية والوظيفية، وفي منظور مالك بن نبي أن النوع الثاني من الأمية هو الذي يتم فيه اختزال وظيفة العلم في

٣- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي : ٩٩/٥

٤- سير أعلام النبلاء للذهبي : ١٣٥/٢

٥- المصدر نفسه : ١٨٥/٢

٦- المصدر نفسه : ١٨٩/٢

تحقيق المكاسب الذاتية بدل الإسهام في بناء المجتمع [٧]، والسؤال الذي يطرح هنا بإلحاح شديد يتعلق بشروط النهضة الممكنة والمتاحة لبعث روح جديدة ووعي جديد قصد استنهاض مهمة المرأة وجعلها تهتم بتثقيف نفسها ثقافة تقترب من النموذج وتستمد روحها ومبادئها من الأصول الإسلامية السامية.

## ● ٢- مواكبة المرأة للركب الحضاري وشروط إحيائه:

يشهد تاريخ حضارات الأمم أن كل ما تم إنجازه من تقدم لم يتم إلا عن طريق العلم بمفهومه الواسع، لذلك نجد الإسلام قد قرر واعتبر العلم مفتاح الرسالات، فجعل له مكانا عاليا وبه استفتح رسالة الإسلام حينما كانت أول سورة تنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة اقرأ بكل ما تحمله هذه السورة من دلالات عميقة ودعوة صريحة إلى العلم. والآيات التي تؤكد بدلالة صريحة على التسلح بالعلم كثيرة نذكر منها قوله تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾ (التوبة -١٢٢).

وكذلك قوله تعالى في دعوة نبيه صلى الله عليه وسلم قصد الازدياد من طلب العلم حين قال تعالى: ﴿وقل رب زدني علما﴾ (طه -١١٤) ولنا في قصة موسى عليه السلام وهو يقطع المسافات طلبا للعلم خير مثال حين قال تعالى: ﴿فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما. قال له موسى هل اتبعك على أن تعلمن مما علمت رشدا﴾ (الكهف ٦٥-٦٦).

٧- انظر مشكلة الأمية في مشروع مالك بن نبي ص: ٢٩:

وقد أكد سبحانه وتعالى أن بالعلم ترفع الدرجات وينال الشرف والثواب حين قال سبحانه: ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات﴾ (المجادلة -١١)

كما أن الأحاديث الدالة على طلب العلم وفضيلته كثيرة نجتزئ منها قوله صلى الله عليه وسلم: «من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة» (٨)، وقوله صلى الله عليه وسلم: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» (٩).

إن هذه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تدل دلالة قاطعة على أن نهضة الأمم تكمن في طلبها للعلم والتوسع في شتى المعارف والعلوم النافعة، ثم إن هذا الخطاب عام لكل الناس رجالا ونساء،فهمه الرجال كما فهمه النساء وهمّ كل منهما إلى طلبه بكل الوسائل الممكنة وأهمها الحرص على حلقات العلم والمناظرات العلمية واللقاءات الأدبية حيث حرصت المرأة المسلمة أشد الحرص على العلم في المجالس العامة والخاصة ونهلت من نفس النبع الذي نهل منه الرجل، فكن عالمات متفقهات لا فرق بينهن وبين الرجال، حتى الإماء وبفضل الإسلام أصبحن حرائر، وتعلمن العلوم الكثيرة بفضل التوجيه النبوي القائل: «ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك إذا

٨- الحديث رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن.

٩- أخرجه البخاري في كتاب العلم: باب من يرد الله به خيرا

أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله أجران» [10].

وبهذا التوجيه النبوي الكريم أصبحت المسلمة أول طالبة للعلم راغبة فيه ساعية إليه، وتحصل من ذلك أن ساهمت بحظ وافر في كثير من العلوم الشرعية وظهر أثرها واضحا في علوم القرآن وخاصة في التفسير وكذلك في رواية الحديث النبوي الشريف، وعلوم الأدب والعربية والطب وعلوم أخرى، وتراجم النوابغ من النساء تحفل بها كتب العلماء ولا أدل على ذلك أمهات الكتب في تراجم الصحابة [11] التي خصصت جزءا خاصا بتراجم الصحابيات، وأخرى بالتابعيات وأتباع التابعيات.

بل عرفت المرأة المسلمة في مراحل تدوين الحديث النبوي الشريف بالعدالة والضبط، وبالصدق عامة في روايتها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شهد لها بذلك علماء الجرح والتعديل الذين أكدوا أن النساء على كثرتهن في الرواية لم يقع من إحداهن تعمد الكذب في الحديث وفي ذلك يقول الإمام الذهبي: «وما علمت من النساء من اتهمت ولا من تركوها» [12].

هكذا كانت المرأة المسلمة نبراسا يضاء بعلومها ويستنار به من لدن كبار المحدثين والعلماء، بل كانت لهن مجالس يفد إليهن طلاب وطالبات

١٠- أخرجه البخاري في كتاب العلم باب تعليم الرجل أمته وأهله.

١١- انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، الاستيعاب لابن عبد البر، الإصابة لابن حجر العسقلاني.

١٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي : ٤/٦٠٤

العلم ويذكر ابن سعد في الطبقات أن معاذة العدوية كانت نموذجا في طلب العلم وتطبيقه يقول عنها جعفر بن كيسان: «رأيت معاذه محتبية والنساء حولها» (١٣).

وبهذا نجزم أن طلب العلم هو المفتاح والسبيل لكل شهود حضاري وتقدم تنموي وبذلك لا يمكن أن تتحقق نهضة الأمم ما لم يقبل نساؤها ورجالها على العلم والتزود بنوره حتى يتمكنوا جميعا من تحقيق ركب حضاري مشهود في جميع المجالات وخاصة في تمثل القيم العالية والأخلاق المثلى، وتجنب أسباب الفساد والإفساد المفضي إلى تراجع تنموي بشري ولعل شروط إحياء مكارم الأخلاق تكمن في الفهم الصحيح لمبادئ الإسلام والتحلي بأدبياته والقيام بأركانه، فحرص المرأة المسلمة على القيام بالعبادات هو من باب النهي عن الفحشاء والمنكر وهو مؤكد في القيام بركن الصلاة مصداقا لقوله تعالى: ﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ (العنكبوت -٤٥).

من هنا فالمطلوب اليوم أن تستعيد المرأة دورها الريادي، خاصة إذا فهمت أن الإقبال المستمر على العلوم والتحلي بمبادئ الإسلام هما السلاح الرئيس للخروج من دائرة التخلف، كي تستوعب لا محالة مكانتها في التصور الإسلامي الذي يمنحها من القوة ما يجعلها قادرة على المساهمة في تخليق المجتمع، وتفعيل مكوناته نحو النماء المطلوب، وبالتالي ستسترجع مكانتها اللائقة بها داخل المجتمع وستحظى أيضا باحترام الجميع فتغير

١٣- الطبقات الكبرى لابن سعد: ٨/٤٨٣

مسار التاريخ نحو مشاركة حقيقية لتنمية بشرية راقية، تساهم فيها المرأة مساهمة حقيقية، مبنية على المعرفة والعلم والأخلاق السامية، القادرة على بناء مجتمع سليم روحا وجسدا، قلبا وفكرا.

## ● ٣-المرأة ودورها في تنشئة المجتمع:

### أ. المنطلقات الأساسية:

إن العمل الصالح ليس مقصوراعلى الرجل دون المرأة، فكلاهما يشتركان في أعمال البر والإحسان بأسبابه ووسائله والسهر على تحقيقه وتفعيله مصداقا لقوله تعالى: ﴿من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾ (النحل -٩٧).

وما أحوجنا اليوم إلى تنشئة مجتمعاتنا وتحصينها من سلوك يتنافى مع شريعتنا وقيم أوطاننا، وما وصلت إليه الأمم اليوم من تقهقر وهوان إلا لأنها تراجعت عن مثلها وقيمها وسلمت بكل غال ونفيس في سبيل النزوح نحو استلاب حضاري منشود، ومظلم الآفاق، انعكست سلبياته على كل المجالات والغريب أن لدينا قيما إسلامية تدعو إلى التشبت بالقيم السامية المبنية على الأخلاق.

وقد أرشد الله سبحانه وتعالى في كثير من الآيات إلى محاسن الأخلاق من ذلك قوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ (فصلت -٣٤).

وقوله تعالى: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين. الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ (آل عمران ١٣٣ - ١٣٤).

وبعث صلى الله عليه وسلم متمما لمكارم الأخلاق وهو القائل صلى الله عليه وسلم: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» [١٤].

وهو القائل صلى الله عليه وسلم: «ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق» [١٥].

وإن المتخلق بأفضل الأخلاق ينال أعلى الدرجات في الآخرة وشرف المنازل في الدنيا وهو ما أكده صلى الله عليه وسلم بقوله: «إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا» [١٦].

من هذا المنطلق نؤكد أن مشاركة المرأة في تنشئة المجتمع أمر ضروري وواجب تفعيله بكل ما تملكه من قدرة واستطاعة ومؤهلات علمية وتربوية وإمكانات مادية ومعنوية تجعلها مسؤولة أمام ربها ونفسها في تحقيق المطلوب داخل مجتمعها ،غيور على أبناء أمتها بما يكفل لهم الحماية من كل سوء. ومن ثم فعليها مسؤوليات جسام كي تزيح الأفكار التي تنقص من كرامتها وإنسانيتها وطرد كل موروث متخلف ،حتى تصبح أداورها فاعلة

١٤- أخرجه البخاري في الأدب المفرد
١٥- أخرجه أبو داود في سننه
١٦- أخرجه البخاري في صحيحه

مثلها مثل الرجل قائمة على أسس إنسانية عادلة، وتستنهض همتها لتصحيح المفاهيم والتصورات الخاطئة، وتبعث فيها روح الفهم الصحيح نحو صياغة إسلامية من أجل إحياء حضاري يصل مستقبل المرأة بحاضرها وماضيها وتؤسس تصوراً صحيحاً للأجيال القادمة من النساء على غرار ما أسسته التي سلفتها من النساء اللواتي صنعنا مجدا وحضارات يشهد لهن التاريخ الإسلامي.

**• ب. دور المرأة في تنشئة الأسرة والمجتمع:**

إن الظفر بذات الدين عنوان وشرط أساس لإقامة أسرة متماسكة متخلقة بمبادئ وقيم الدين الإسلامي، إذ إن ذات الدين مميزة عن غيرها في إقامة الحق والعدل وتمثل الخلق الحسن في كل شؤون الحياة داخل الأسرة وخارجها. لأن الأسرة هي الوحدة الأولى للمجتمع وأولى مؤسساته والتي يتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعيا، ويكتسب منها الكثير من مهاراته ومعارفه وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة، ويجد فيها أمنه وسكنه.

ونظرا لدورها الأساسي في تنشئة مجتمع متماسك ومنتج، شكلت الأسرة اهتمام العديد من الباحثين، حيث تم التشديد على دورها الريادي ذلك: «أن الأسرة جماعة أساسية ودائمة ونظام اجتماعي رئيس وهي ليست أساس وجود المجتمع فحسب بل هي مصدر الأخلاق، والدعامة الأولى لضبط السلوك، والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية» (١٧).

١٧- الزواج والعلاقات الأسرية، ص ٣٢ للدكتورة سناء الخولي.

ومن خلال نظرة الشريعة لمفهوم الأسرة يمكننا القول إن نظام الأسرة هو تلك الأحكام والمبادئ، والقواعد التي تتناول الأسرة بالتنظيم، بدءا من تكوينها ومرورا بقيامها واستقرارها وانتهاء بتفرقها، وما يترب على كل ذلك من آثار قصد إرسائها على أسس متينة، تكفل ديمومتها وإعطائها الثمرات الخيرة المرجوة منها [١٨].

لا شك إذن أن التحديات كثيرة والمجالات مفتوحة، تتطلب جهدا مضاعفا من الأسرة بكل مكوناتها، ولاسيما المرأة في كثير من الاختصاصات والالتزامات، التي تتيح لها فرصة العطاء والتوجيه والسهر على حاجيات الأسرة الاقتصادية والاجتماعية، والتربوية، في بعدها التكويني والسلوكي والنفسي خاصة إذا علمنا الدور الهام الذي تقوم به المرأة في تربية النشئ، ومتابعة الأطفال في كل المراحل العمرية، لا سيما في الفترات الأولى، بل والإعداد لهم نفسيا واجتماعيا واقتصاديا، بدليل أن التكوين النفسي عند الطفل يحتاج خاصة إلى عاطفة الأم بدءا من وجوده في قراره المكين، ثم وهو رضيع، وسواء كان جنينا أو رضيعا فهو يتغذى في أحشاء أمه أو في حضنها غذاءه المادي والمعنوي إلى جانب ذلك يكتسب انفعالاتها من رضا وغضب وفرح وحزن وحب وكره ... من هنا نستشعر قدر نساء الصحابة وقيمتهن لما يتمتعن به من عطف ومشاعر مثلى نحو الأسرة يشهد لهن بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم وهو القائل في حقهن: «خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش أحناه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات

١٨- نظام الأسرة في الإسلام للدكتور محمد عقل: ج ١/ ٩ مطبعة الشرق : ١٩٨٣م.

يده» [19]، هكذا نصل إلى أن من أهم التبعات المنوطة بمسؤولية الأسرة وخاصة المرأة القيام بتربية الأجيال وإعداد الطفل جسميا وعقليا وروحيا ووجدانيا واجتماعيا لكي يكون عضوا نافعا لنفسه ولأمته يقول سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ (التحريم -٦).

وفي تربية الأولاد يقول صلى الله عليه وسلم: «أكرموا أولادكم واحسنوا أدبهم» [20] وقال صلى الله عليه وسلم أيضا: «ما نحل والد ولده افضل من أدب حسن» [21].

فتربية الطفل على الخلق الحسن وإكسابه الصفات الخيرة يجعل منه عنصرا إيجابيا داخل أسرته ومجتمعه: «لأن أبناء اليوم وأطفاله هم رجال الغد وبناة المستقبل، فإذا أردنا أن نرى الصورة الحقيقية لما سيكون عليه حال الأمة في المستقبل من أيامها قوة أو ضعفا، ازدهارا أو تقهقرا فلننظر إلى حال ناشئتها، ولا شك أن بناء الأجيال الفتية يوازي ويتناسب مع تطلعاتنا نحو غد يحكم فيه الإسلام مناحي الحياة يرتبط بصورة وثيقة بمقدار ما تمنح هذه الأجيال من التربية والتوجيه» [22].

ويعد دور الأم في هذه المسؤولية أهم وأخطر لكونها تلازم الطفل أطول وقت من مراحل عمره . لذلك ينبغي أن تركز الأم في تربية أولادها

١٩- أخرجه البخاري.
٢٠- رواه ابن ماجه في سننه من حديث أنس حديث رقم ٣٦٧١
٢١- أخرجه الترمذي في سننه: ٣٣٨/٤
٢٢- نظام الأسرة في الإسلام مرجع سابق : ج ٣٠/١

على التربية الإيمانية والروحية والأخلاقية. وتوضيحا لهذا نقف على بعض النماذج النسائية من التابعيات ودورها في تربية الأجيال تربية مفعمة بصدق القول والعمل متحلية بمكارم الأخلاق، عسى أن نأخذ منها العبرة في السلوك والمعاملة.

**ج. نماذج نسائية خالدة:**

● أم سفيان الثوري: كانت امرأة صالحة فقيهة عابدة، تفهم معاني الحياة وأسباب النجاح، تقدر العلم والعلماء تربى على يديها أحد كبار التابعين سفيان الثوري، وهذه إحدى وصاياها لولدها وهي تعده لمهمة العلم والأخذ بملكاته. قالت أم سفيان الثوري لسفيان: «يابني اطلب العلم وأنا أكفيك بمغزلي وقالت له: يابني إذا كتبت عشرة أحرف فانظر هل ترى من نفسك زيادة في مشيك وحلمك ووقارك، فإن لم يزدك فاعلم أنه لا يضرك ولا ينفعك» (٢٣).

● بنت سعيد بن المسيب: إنها بنت سيد التابعين سعيد بن المسيب، كانت امرأة مؤمنة صادقة عالمة تحضر مجالس الذكر والعلم، نهلت كثيرا من علم أبيها ذاع خبرها وشاع صيتها حتى سمع بها أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان، فأراد الخليفة أن يخطب ابنة سعيد بن المسيب لولده الأمير... لكن سعيد بن المسيب رفض الخطبة وزوج ابنته من تلميذه عبد الله بن أبي وداعة، ولما سئل سعيد عن سبب تزويج ابنته من عبد الله

٢٣- قصص التابعين للدكتور مصطفى مراد: ص ٧٠، دار الفجر للتراث القاهرة.

قال: أما إني «علم الله» ما زوجت ابنتي رجلا أعرفه غنيا أو فقيرا، بل رجلا أعرفه بطلا من أبطال الحياة يملك أسلحته من الدين والفضيلة، وقد أيقنت حين زوجتها منه أنها ستعرف بفضيلة نفسها، فيتجانس طبعه بطبعها، وقد علمت وعلم الناس أن ليس في مال الدنيا ما يشتري هذه المجانسة» [٢٤].

قال ابن أبي وداعة تلميذ سعيد بن المسيب وزوج ابنته: وأمضيت مع عروسي أسبوعا كاملا كأني في الجنة، وبعد أن انقضى الأسبوع أستأذنتها للخروج فقالت: إلى أين؟! قلت لأحضر درس سعيد فقالت لي العروس اجلس هنا أعلمك علم سعيد» [٢٥].

لقد حرصت التابعيات على إصلاح نفوس أولادهن ونفوس أزواجهن وكذلك الحرص على تزويدهم بمكارم الأخلاق وتوجيههم إلى العلم والتعلم والتفقه في الدين.

وعن إحداهن يقول نوح الأسود: «رأيت امرأة تأتي أبا عبد الله البراثي فتجلس تسمع كلامه، ولا تكاد تتكلم ولا تسأل عن شيء، فقلت لها ذات يوم لا أراك - يرحمك الله - تتكلمين ولا تسألين عن شيء؟ فقالت: قليل خير من كثير إلا ما كان من ذكر الله، والمنصت أفهم للموعظة، ولن ينصحك امرؤ لا ينصح نفسه، وجملة الأمر يا أخي/ إن أردت الله بطاعة أرادك برحمة، وإن سلكت سبيل المعرضين فلا تسلم إلا نفسك، إذا صرت غدا في زمرة الخاسرين».

٢٤- المرجع نفسه : ص ١٤١

٢٥- المرجع نفسه ، ص ١٤٢

وقال: وسمعتها تعظ ابنها يوما وتقول: ويحك يا بني، احذر بطالات الليل والنهار، فتنقضي مهلات الأعمار وأنت غير ناظر لنفسك ولا مستعد لسفرك، ويحك يا بني ما من الجنة عوض، ولا في ركوب المعاصي ثمن من حلول النار. ويحك يا بني مهد لنفسك قبل أن يحال بينك وبين ذلك، وجد قبل أن يجد الأمر بك، واحذر سطوات الدهر وكيد الملعون عند هجوم الدنيا بالفتن وتقبلها بالعبر، فعند ذلك يهتم التقي كيف ينجو من مصائبها ثم قالت: بؤسا لك يا بني إن عصيت الله وقد عرفته وعرفت إحسانه وأطعت إبليس وقد عرفته وعرفت طغيانه» [٢٦].

هكذا كانت المرأة التابعية تتمتع بالأدب العالي والخلق الرفيع وتجمع بين فقه الدين وفقه النفس، حيث كانت مدرسة قائمة بذاتها تخرج على يديها كبار أئمة المسلمين من التابعين واتباع التابعين في سائر العلوم الشرعية والأدبية، أمثال سعيد بن المسيب وسفيان الثوري، وسعيد بن جبير وغيرهم كثير وهو نتاج امرأة تعلمت وتربت في بيوت العلم والحلم والحكمة والخلق الرفيع، كيف لا والأم منبع الحب السامي والحكمة الخالدة التي تعم أجيالا بكاملها، كيف لا و:

الأم مدرسة إذا أعددتها

أعددت شعبا طيب الأعراق

٢٦- انظر صفة الصفوة رقم الترجمة ٣٦٨

ودور المرأة في تخليق الأسرة لا ينفك عن دورها في تخليق المجتمع لأن الأسرة هي أساس المجتمع وعماده.

أما مهامها خارج البيت في المجال الاجتماعي فواسعة أيضا بفعل احتكاكها بأفراد المجتمع في مجالات متعددة وفي مرافق متنوعة، كل ذلك يمكنها من تمثل الخلق الحسن والقدوة المثلى، ومشاركتها في أعمال البر والخير من خلال منابر متعددة وظيفية أو جمعية أو فردية، تحقيقا لقوله تعالى: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما﴾ (الاحزاب - ٣٥).




بقلم: نزهة طلعت عصر - مصر

الوعي الاسلامي العدد: ٣٧١

دخل العالم على القرن الحادي والعشرين، وانطلقت المرأة في ميدان الحياة تشارك الرجل حقله، ومصنعه، ومعمله جنبا إلى جنب، حتى انها قد تتفوق عليه احيانا لتصبح العلاقة بينهما شبه ندية او ان صح القول ندية مطلقة تتناطح بها رؤوس النساء بالرجال، فتختل الموازين ،وتتلاشى الحدود بين الباطل والحق، وبين ماهو كائن وماينبغي ان يكون لتصبح فوضى الادوار ومايتبعها من تضارب الآراء سمة المجتمعات بما فيها المجتمع الاسلامي.

## المرأة في ظل الإسلام:

اتحدت الجاهليات القديمة للعرب واليونان والرومان وغيرهم فظلمن المرأة واهدرت اسمى حقوقها في الحياة وهي انسانيتها بل سلبتها الحياة نفسها، حتى جاء الاسلام ليكون لها منقذا، وناصرا، وحاميا، فرفع من شأنها، وحث على العناية بها واكرامها وحسن تربيتها واعتبرها ضيفة للرجل وشريكة له في حياته، وهي منه وهو منها، بل نظر إليها نظرة خاصة بحكم أنها تمثل نقطة الثقل في تكوين الاسرة وبالتالي تمثل نواة المجتمع البشري. فالرجل والمرأة في ميزان الاسلام هما قوام الحياة الانسانية التي لاترقى إلا في ظل تكاملهما معا، والإسلام في نظرته الى الانسان فيما له من حقوق، وفيما عليه من واجبات هي نظرة واحدة الى كل من الرجال والنساء ولاتفاضل بينهما الا في التقوى والعمل الصالح ﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض﴾ (سورة آل عمران ٥٩١). وعلو منزلة المرأة في الإسلام تؤكد سموه، وحيوية شريعته وصلاحيتها لكل زمان ومكان، فلقد كرم إنسانيتها ومنحها حقوقا

مساوية لحقوق الرجل، منها: حق التعليم والثقافة، وحق العمل الى جانب الحقوق المدنية وشؤون المسؤولية والجزاء.

## واقع المرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر

يقع المجتمع الإسلامي اليوم أسير أزمات البحث عن اسلوب حياة مناسب يساير ظروف العصر وذلك في مناخ، غير صحي ووفق معايير غير صحيحة، ويبدو حائراً بين فرض قيمه والأطر العلمية والعملية الخاصة به ، فمزج مااقتبسه من الحضارة الغربية بما حافظ عليه من الحضارة الشرقية بارتجال زاد من تخبط قيمه واسلوب حياته، وانعكس هذا بدوره على المرأة المسلمة، فأصبحت هي الأخرى أسيرة لهذا التمزق الذي فرض على مجتمعها،وفرضه هو بالتالي عليها، فوقفت مبلبلة الفكر، زائغة البصر والبصيرة بين تيارين يتجاذبانها، ويزعم انصار كل منهما ان هدفه هو الحفاظ على كرامة المرأة والذود عن حقوقها بما يحفظ كيانها الإنساني ويجعلها عضوا نافعا في المجتمع.

فيدعو التيار الاول المرأة إلى وجوب العودة إلى البيت حيث مكانها الطبيعي الذي خلقت لتمارس أدوارها فيه كافة، ومن خلاله فقط يتحقق وجودها الإنساني، ويدلل أنصار هذا التيار على صحة دعواه بمختلف البراهين المدعمة بالدين تارة، او بالاعتبارات الخلقية والخلقية تارة أخرى، أو مكتفيا بالإشارة إلى الواقع الملموس، وماتعانيه النساء العاملات من تعاسة وشقاء. وأما التيار الآخر فيحفز المرأة على منافسة الرجل ومزاحمته في اعماله ومهامه، وشغل ادواره كافة لتكون له ندا، والا ستفقد

عنصرا من عناصر شخصيتها، وبالتالي ينحسر وجودها الإنساني ويؤكد أنصار هذا التيار صحة رؤيته بالإشارة الى تقدم المجتمع الغربي الذي يجب ان تتخذه المجتمعات الإسلامية نبراساً تسير على هداه حتى تسمو إلى درجته من التطور والرقي وبهذا التجاذب والصراع ابتعد كل منهما عن حد الحق القائم على الوسطية، فخلود الإسلام مستمد من قدرته على البقاء ومسايرة العصر بما فيه من متغيرات فيخرج قيم الدين بمواصفات الدنيا لمواجهة تحديات هذه المرحلة ويعود بالانسانية إلى حيث أراد لها الله أن تكون أمة وسطاً.. ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطا﴾ (سورة البقرة ١٤٣).

## حقيقة الدور الإنساني في الإسلام

لقد بدأت مسؤولية الإنسان سواءأكان رجلاً أم أمراة على الارض منذ ارتضائه بحمل الامانة التي عرضها الله عليه في ان يكون خليفته فيها، حيث يقول تعالى ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها، وحملها الإنسان﴾ (سوة الاحزاب ٧٢) ومن هذه المسؤولية تحدد دور الإنسان تحديدا الهياً بالغاية من خلقه وهي عبادته سبحانه ﴿وماخلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ (سورة الذاريات ٥٦).

وهذا التحديد الإلهي ماهو إلا إطار تتحدد من خلاله الأدوار الإنسانية كافة الأخرى الكفيلة باستمرار الحياة وتوازنها وإقامة مجتمع رباني المظهر والجوهر.

## مسؤولية المرأة في المنظور الإسلامي

إن المرأة في الإسلام ذات مسؤولية خاصة وعامة، فهي مسؤولة عن نفسها وعبادتها، وبيتها من ناحية، وعن مجتمعها من ناحية أخرى، وهي لاتقل في مطلق المسؤولية عن الرجل، ومنزلتها في المثوبة والعقوبة عند الله بما يكون منها من طاعة أو معصية، فقد روى عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»، فالإمام الاعظم الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في اهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في أهل بيت زوجها وولده، وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع في مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته [1].

## دور المرأة في المجتمع من المنظور الإسلامي:

يختلف دور المرأة في الحياة من مجتمع الى آخر سلبا وايجابا تبعا لطبيعة التدريبات التي تتلقاها من ناحية، وتبعا لاستعداد المجتمع لتقبل أي أنشطة تسهم بها من ناحية أخرى، ولقد سوى الإسلام بين المرأة والرجل فيما توجب فطرتها التسوية فيه، فسوى بينهما في العبادة يقول الله تعالى: ﴿من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ماكانوا يعملون﴾ (النحل ٩٧) ويقول تعالى: ﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾ (التوبة ١٠٥).

---

١- انظر فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر، المجلد ٣١ كتاب الاحكام ص ١١١.

وفي كلتا الآيتين نلمس ان المرأة في الاسلام مثل الرجل، لابد في الاصل ان تكون عاملة كالرجل العامل، وان كانت طبيعة العمل قد تختلف باختلاف مكان وظروف كل منهما وتبعا لما قرره الإسلام للمرأة بأنها ذات مسؤولية، فيمكن تحديد أدوارها في المجتمع الاسلامي في أدوار خاصة تجاه بيتها، وأدوار عامة تتصل بمجتمعها.

## أولاً: الأدوار الخاصة

### - المنزل:

إن للمرأة في الإسلام دوراً اساسيا وطبيعيا وهو المنزل، فهي كفتاة يجب ان تهيأ لمستقبلها كزوجة وأم، وهي كزوجة يجب ان تعني بزوجها وتخلص له، وهي كأم يجب ان تكون كل اهتماماتها ورعايتها لهذا الزوج وهؤلاء الابناء وهذا مايتطلب منها التفرغ للبيت الذي من خلاله تنشىء الاجيال، وتبني الكيانات الإنسانية التي تقع على عاتقها بناء الامة، ويتوقف عليها فيما بعد مصير الشعب فالأم هي المدرسة الأولى للطفل، وهي بعد ذلك المؤثر الأول في حياة الشباب والرجال على السواء، ومهمتها هذه تعدل في ثوابها وأجرها ماللرجل في شهوده للجنائز والجهاد، وهذا مابينه الرسول صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت يزيد حين أتته تسأل عن أجر النساء، حيث أجابها قائلا «إنصرفي ياأسماء وأعلمي من ورائك من النساء ان حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها لمرضاته واتباعها لموافقته يعدل كل ماذكرت للرجال».

## ثانيا: الأدوار العامة:

ظلت المرأة لفترة طويلة بعيدة عن مجال العمل الخارجي والإنتاج قانعة بالإشراف على مجتمعها الصغير، ولكن مالبث هذا الوضع ان تغير واستطاعت ان تندمج في المجتمع الاكبر، وتتصل به مباشرة لتساهم مع الرجل في تنميته وتقدمه في مجالات عدة وهي:

### ١- المرأة في مجال العلم والثقافة الدينية:

إن تحميل الإسلام المسؤولية للمرأة يجعل لها الحق في ان تتعلم كل مايؤهلها للقيام بتبعات هذه المسؤولية على الوجه الأكمل من تحر للخير، والبعد عن الفساد، ومن هنا أوجب عليها الإسلام كما أوجب على الرجل معرفة كل مايتصل بأحكام العبادات والعقائد والمعاملات، ومعرفة ماأحل الله وماحرم من المأكل والمشرب وان كانت درجة هذا الوجوب تتفاوت من الوجوب العيني الى الوجوب الكفائي تبعا لأهمية العلم، وحاجات المجتمع. أما في مجال الثقافة الدينية فإن للمرأة فيها دورمهم، ولقد لقيت الصحابيات في الإسلام من الرسول صلى الله عليه وسلم من التأييد والتشجيع مادفع ببعضهن الى الاهتمام بالدراسات الدينية وبخاصة رواية الحديث، وكانت في مقدمتهن السيدة عائشة رضي الله عنها التي كانت مرجعا يعتد به في هذا المجال، ولم يعق المرأة عن طلب العلم كونها زوجة أو أما فكانت تتلقاه في المساجد، والزوايا، ودور الكتب والمدارس وغيرها من الأماكن المعدة لتربية الولد وتعليمه. وإن كان الباحثون قد اختلفوا في تحديد طبيعة منهاج تربية المرأة وتعليمها، ونوع الثقافة التي يريد المجتمع

للفتاه أن تتلقاها لتصبح بها عضوا نافعا في بناء كيان المجتمع الإنساني، فإن هذه ليست بالقضية، لان العلوم بأنواعها المختلفة سواء مايتعلق منها بمصلحة الفرد أو المجتمع، سواء الدينية منها أو الدنيوية فإنها مباحة للمرأة إباحتها للرجل، مادامت تقنن داخل الإطار الإسلامي، وتلقن في جوه، وعلى ذلك فهو للمرأة حق وفريضة يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم«طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة» وان يظهر فضل العلماء على سائر الناس فإن للتفقه في الدين فضل على سائر العلوم، فلقد روي عن معاوية انه كان يقول خطيبا : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» [٢]

## ٢- المرأة في مجال العمل:

إن حق المرأة في العمل جلي، فلقد شغلت المرأة المسلمة بالتدريس، وتتلمذ عليها أعظم الرجال وأفاضلهم واجازت لهم ويروى ان الخطيب البغدادي قرأ على كريم بنت أحمد المرزوي صحيح البخاري، كما عملت المرأة في التطبيب والتمريض، فكانت فيه رائدة مثل «رفيدة الانصارية».

### ٣- المرأة والعمل السياسي:

#### أ- المشاركة الحربية

لقد منح الإسلام حق الجهاد للمرأة والرجل معاً بإذن زوجها إن قضت الضرورة وحمى الوطيس فلها ان تخرج من دون إذنه وكان من الصحابيات من ضربن بالسيف، وركبن الخيل، ولأهمية الدور الذي قامت به المرأة

٢- فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن جحر المجلد الاول كتاب العلم ص٤٦١.

المسلمة في ميادين القتال من تمريض للجرحى، ودفن للقتلي، وتموين للجيش بالطعام وإمداداه بالسلاح، والمشاركة في المشورة والإعداد النفسي والمعنوي، أفرد لها البخاري بابا في كتابه أسماه« باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال» وإن كان العلماء قد اختلفوا فيما هدف إليه البخاري في تسمية كتابه حيث رأى ابن المنير أنه قد يريد أن إعانتهن للغزاة غزو أو انهن ماثبتن لسقي الجرحى إلا وهن بصدد ان يدافعن عن أنفسهن، اما مسلم فقد ذهب إلى إن النساء إذا خرجن مع الرجال لايقاتلن بل يقتصر دورهن على مداواة الجرحى [٣] ومهما كان الأمر فإن حق القتال الفعلي للمرأة مباح كما هو للرجل، فإذا أرادت المرأة في عصرنا الحديث المشاركة في هذا الدور الإيجابي، فعلى المجتمع أن يتخذ لها الوضع الذي يصونها ويحفظ عليها كرامتها، حتى تقوم بدورها العام في جو آمن بعيد عن عبدة الأهواء وان كان الهدف تعلمها كيف تدافع عن نفسها.

**ب- إبداء الرأي بالتأييد أو المعارضة:**

ينظر الإسلام إلى المرأة نظرته الى الرجل فمن حقها ان تبدي رأيها في أي مسألة أو أمر معين لها وتدافع عنه بما تملك من حجج وبراهين، وعلى ولاة الأمر الإصغاء إليها وإزالة مايكون قد نزل بها من ضرر.. ويكفي أن سورة المجادلة التي نزلت في حادثة (خولة بنت ثعلبة) هي أثر من آثار الفكر النسائي، وإنعكاس لاحترام الإسلام لإنسانية المرأة وتقديره لرأيها فلقد «اصابت إمرأة واخطاء عمر» وهذا مايؤكد حرية المرأة وحقها في إبداء الرأي تأييد أو معارضته ويعد حق تصويتها في الانتخابات- حاليا- أبسط دور لها في المشاركة السياسية.

٣- انظر الى المرجع السابق، المجلد السادس كتاب الجهاد، ص٨٧

### جـ- المبايعة:

إن من الأدوار العامة التي يحق للمرأة ممارستها. المبايعة على الالتزام بمبادىء معينة وعدم انتهاكها - كالقسم على الالتزام بمبادىء مهنة معينة كما يحدث في العصر الحديث، وليس ثمة تفرقة بين الرجال والنساء في القيام بهذا الواجب. [٤]

### د- التبرع:

يحق للمرأة المسملة أن تتبرع مادياً أو عينيا لإغاثة المجتمعات الإسلامية وما اكثرها- والمساهمة في رفع البلاء عنها فلقد كانت النساء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم يتبرعن بحليهن وذهبهن ليجهزن الجيوش ويقمن به صرح الإسلام وفي مقدمتهن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهن القدوة الحسنة.

## ٤- المرأة في مجال الخدمة الاجتماعية

امتازت المرأة في القديم والحديث بأعمال البر والإحسان بما فطرن عليه من رقة طبع وحنان وتدين. ولقد قدمت أعمالا خيرية جليلة خفضت عن البشر عناء الفقر والجوع والحرمان والمرض، وساهمت كثيرا في بناء المستشفيات والملاجىء ودور الحضانة والمدارس على اختلاف انواعها [٥] والتناصر في المجتمع الاسلامي والقيام بالأعباء الاجتماعية يشمل الرجال

٤- د. كمال جودة ابو المعاطي وظيفة المرأة في نظر الإسلام القاهرة: دار الهدى للطباعة ١٩٨٠م ص٤٧ بتصرف.

٥- عمر رضا كحالة المرأة في القديم والحديث، ط٣«بيروت: مؤسسة الرسالة ١٩٨٥م ص١١.

والنساء ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم﴾ (سورة التوبة ٧١) ومجالات الخدمة الاجتماعية للمرأة في المجتمع الإسلامي حاليا كثيرة ومتنوعة. ومن شأن تعاونها في هذا المجال ان يسد ثغرة كبيرة في مجال البرو الإحسان والتربية. والتطبيب والمواساة، وهذا فضلا عن القيام بأمور المرأة التي هي بحاجة إلى جهد زائد من بني جنسها حفاظا عليها وعلى إسلامها. [٦]

## ٥- المرأة في المجال الديني والدعوى:

إن مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي أكبر مسؤولية في نظر الإسلام يتساوى فيها المرأة والرجل، وليس للمرأة ان تلقي حظها من هذه المسؤولية على الرجل وحده بحجة انه اقدر منها على القيام بهذا الدور، او ان طبيعة خلقتها لاتسمح لها بذلك، ولكل من الرجل والمرأة دائرته وميدانه الذي يمارس فيه الدعوة وهذا الدور ثابت للجميع لايقتصر على جنس أو جماعة معينة، وميدانه الذي يمارس فيه الدعوة وهذا الدور ثابت للجميع لايقتصر على جنس أو جماعة معينة، ولقد تطورت وسائل الدعوة في العصر الحديث تبعا للثورة التكنولوجية التي تشهدها المجتمعات المعاصرة فكانت وسائل الاعلام المقروءة، والمسموعة والمرئية إلى جانب المؤسسات الدينية الأخرى انجح الوسائل لنشر الدعوة الاسلامية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ان استخدمت بشكل صحيح- وللنساء مجالهن فيها كما للرجال.

٦-د. توفيق الواعي النساء الداعيات ط١ الكويت: معهد الدراسات الاسلامية ١٩٨٩م ص٦٦١.

## الرؤية الإسلامية لدور المرأة في المجتمع:

شاركت المرأة في الحياة الاسلامية، واخذت مكانها، وأدت دورها في المجتمع الاسلامي فبايعت الرسول صلى الله عليه وسلم وخاضت المعارك ضمن الحدود التي شرعها الإسلام، وهاجرت مع من هاجر من الصحابة، وشاركت في الدعوة الى الله عز وجل ومن هنا كانت شمولية الاسلام للحياة تنعكس على رؤيته الشمولية للمرأة، من حيث كونها إنسانا لها من الحقوق وعليها من الواجبات ماللرجل وماعليه، وتتحمل من المسؤوليات العامة والخاصة مايجعلها بين حدّى الجزاء فإما الثواب وأما عقاب. والإسلام دين الفطرة وعليها خلق الانسان ومن ثم فإن في تبدليها خروج عن الطبيعة والفطرة كما يقول محمد المدني قد أكسبت كلا من الجنسين اوضاعا خاصة ويسرت لكل منهما سبيله حسب المقصود منه [٧] فالمساواة في الأدوار بين الرجل والمرأة لاتقتضي انكار الطبيعة ونسيان الفوارق الخلقية ومايتبعها من الاختصاص في الأدوار، فلكل منهما أدواته وإمكاناته التي لاتقوم الحياة إلا بهما معا باعتباهما جناحي الإنسانية وإنكسار احدهما يعني التوقف والهبوط يقول الله تعالى: ﴿ولاتتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾ (النساء ٣٢). فاذا كان المجتمع الاسلامي المعاصر يأخذ بأدوات التقدم ليستعين بشطره الإنساني الآخر وهو النساء وكانت منهن من ينادين إنقيادا للمرأة الغربية - بالمساواة التامة في شغل أدوار الرجل، فإن طلب

٧- أنظر محمد محمد المدني: المجتمع الاسلامي كما تنظمه سورة النساء - القاهرة المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية د. ت ص ٥٣.

هذه الندية المطلقة من شأنها ان تحط من وضع المرأة، وتنزل بها عن الطبيعة الإنسانية التي ارادها الله سبحانه لها ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾ (البقرة ٢٢٨) واذا كان الاسلام قد منحها حق المساواة مع الرجل فإن لهذه المساواة حدوداً وكما يرى (عباس العقاد) فإن العدل الذي فرضته الفلسفة القرآنية للمرأة، هو وضع المرأة في موضعها الصحيح من الطبيعة، ومن المجتمع ومن الحياة الفردية.. لان الطبيعة لاتنشىء جنسين مختلفين، لتكون لهما صفات الجنس الواحد ومؤهلاته وأعماله وغايات حياته [٨] ومع الشدة التي نلاحظها في رؤية العقاد لدور المرأة من خلال الحقوق الممنوحة لها نجد الإمام حسن البنا مع إتفاقه من حيث المبدأ مع العقاد يشير بسماحة الى رفق الاسلام بالمرأة في عدم تسويتها تسوية كاملة بالرجل فيقول: «الاسلام إن انتقص من حق المرأة شيئا من ناحية فإنه قد عوضها خيرا من ناحية اخرى او يكون هذا الانتقاض لفائدتها وخيرها قبل ان يكون لشيء آخر» [٩] وان كان العقاد في جانب آخر يرى أن المجتمع الإنساني لن ينجو من مشكلاته المعقدة في سياسة الأمة، وسياسة البيت وسياسة الحياة الفردية حتى يثوب الى هذا التقسيم الطبيعي في الادوار وتقام دولة المرأة في البيت، ودولة الرجل في معترك الحياة فإننا نرى انه ماعلى هذا قام الاسلام، وليس للعقاد او غيره ممن يرون ان المرأة لاتخرج في الدنيا إلا مرتين، إلى بيت زوجها مرة ثم إلى قبرها- أن يمنح أو يحرم حقا منحه الله وأباحه للمرأة. والاسلام قد استوعب ملكات المرأة ومنحها مايمنعها رجاله اليوم، فلها حق الذهاب الى

٨-انظر عباس العقاد الفلسفة القرآنية ع٤٩٢٢ القاهرة دار الهلال ١٩٧٠ ص ٥،١٥ .
٩ -حسن البنا المرأة المسلمة، ط١ القاهرة دار الكتب الفلسفية ١٩٨٣ ص ٩، ١٠.

المسجد وتلقي العلم والمشاركة في المجتمع. وممارسة ادوارها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية ايضا بما تتخذه من وسائل وأشكال معاصرة مثلها مثل الرجل ولكن في إطار الآداب الإسلامية العامة وحين تفرض الضرورة ذلك ومادامت هذه الادوار لاتتعارض مع طبيعة المرأة الانثوية وطالما تطلب منها المجتمع ذلك وكان هذا لايتعارض مع دورها الرئيسي في الحياة وهو زوجها وأبناؤها وعامة فإن هناك علاقة تأثيرية متبادلة بين دور المرأة الخاص وأدوارها العامة، فالمجتمع ماهو إلا اسر صغيرة فاذا قامت المرأة بدورها العام تجاه مجتمعها الذي يصبح بمقتضى المسؤولية دورا خاصا لأنها بقيامها بحق أسرتها تساهم في إعداد لبنة من لبنات المجتمع ودعامة من دعائمه. (١٠)

وأخيرا نشير إلى ان الأصل في المشاركة النسائية- في المجتمع- الإباحة القائمة على الأوليات ويأتي دورها المنزلي في مقدمه هذه الأولويات وهو الدور الطبيعي لها. والإسلام دين وسط قام على التوازن بين الروح والمادة والنفس والجسد، وبين الدنيا والآخرة.. فلا تضييق ولاتفريط ﴿وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولاتنس نصيبك من الدنيا﴾ (القصص ٧٧) إننا بحاجة إلى رؤية موضوعية ترتكز على الشمولية والواقعية الإسلامية المعاصرة فيما يتعلق بقضايا المرأة وأدوارها في المجتمع الإسلامي.

---

١٠- عباس العقاد، مرجع سابق، ص ٤٥.




بقلم: أ. د. بوجمعة جمي - المغرب

الوعي الاسلامي العدد:٤٤١

ليس الهدف من تناول هذا الموضوع بالدراسة الموجزة هو بسط القول في ما كرَّم به الإسلام المرأة من حقوق، فهي فوق ما يمكن تصوره، وقد قيل فيه الكثير، ولكن الهدف هو تبيان أهم الأسس التي تبنى عليها الشريعة الإسلامية أحكامها، الأمر الذي لا يُنتبه إليه عادة في دراستها، وهو ربط تلك الأحكام بسلوك المسلم المخاطب، الذي توجهه خشية الله تعالى توجيهاً عظيماً لا يوجد في أي مصدر آخر موجَّه لسلوك الناس. لأن رقابة الوازع الديني المستمرة ليست كالرقيب الذي تضعه القوانين الوضعية، إذ إن سلطته محدودة، ولا طاقة لها بمراقبة أسرار الإنسان.

لذلك سنقف في بعض المحطات التي فضل الله عز وجل فيها الرجل على المرأة تفضيلاً قد يبدو لبعضهم أنه السبب في إلحاق الرجل الضرر بالمرأة، دون البحث عن مسوِّغ هذا التفضيل على مستوى الظاهر، وعلى مستوى جانب من الحكمة الإلهية فيه.

دأب الغرب على التبجح بوضع قوانين وبيانات تضبط ممارسة الإنسان لحقوقه، كما أنه يتبجح بالدفاع عن حقوق المرأة وحقوق الطفل خاصة، معتقداً أنه السبَّاق إلى هذه المكرمات، التي غُيِّبت في سلوك المجتمعات البشرية وقوانينها وأعرافها، وقد تعمد مهندسو هذه الشعارات والقوانين المنظمة لهذه الحقوق أن يقفزوا على مصادر هضمها ومسبباته لينزلوا بمظلتهم في ساح الإسلام الذي يعارض ويشوَّه منذ أن صدع الرسول صلى الله عليه وسلم بما أُمر به، وهذه المحاربة اختلفت أساليبها عبر التاريخ، منها الحملة الإعلامية المبنية على الإقناع (الديماغوجي)، وعلى الهجمات العسكرية المتطورة، وذلك بتشويه منهج الإسلام في تنظيم حياة البشر،

وتمتيع المرأة - خصوصاً - بحقوقها، وهذا التحامل كالجرثومة تتنوع أشكاله وصوره تبعاً لتنوع الظروف والعوامل، ذلك أن أعداء الإسلام دأبوا على نعته بكونه هضم حقوق الإنسان بعامة وحقوق المرأة بخاصة، متخذين سلوك بعض المسلمين المنحرفين ذريعة لهذا الادعاء المبني على جهلهم للتعاليم الإسلامية المراعية لجميع متطلبات الإنسان النافعة له، ومصالحه عبر حياة البشرية، أو حقدهم على الإسلام ومعتنقيه.

يقول تعالى: ﴿الرجال قوَّامون على النساء بما فضَّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ (النساء ٣٤) .

يقول الزمخشري: «يقومون عليهن آمرين ناهين، كما يقوم الولاة على الرعايا... وفيه دليل على أن الولاية إنما تستحق بالفضل، لا بالتغلب والاستطالة والقهر، وقد ذكروا في فضل الرجال: العقل، والحزم، والعزم، والقوة، والكتابة في الغالب، والفروسية، والرمي وأن منهم الأنبياء والعلماء، وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى، والجهاد، والأذان، والخطب، وبما أنفقوا: وبسبب ما أخرجوا في نكاحهن من أموالهن في المهور والنفقات» [1].

فإذا كان الله تعالى جعل الرجل قوَّاماً على المرأة، فإنه أوجب عليه أن يوفر لها ما تضمنه قول النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يجيب عن سؤال والد حكيم بن معاوية رضي الله عنه: «يا رسول الله، ما حق زوج أحدنا عليه؟ قال: «تطعمها إذا أكلت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه

١ ـ تفسير الكشاف للزمخشري ١/٥٩٤، رتبه وضبطه محمد عبدالسلام شاهين. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

ولا تقبِّح ولا تهجر إلا في البيت» [2]، لقد حفظ الإسلام كرامة المرأة فحذَّر الرجل من تقبيحها بإسماعها ما تكره، وما يجرح نفسها، وبما أن الرجل قوَّام على المرأة بموجب ما فضله به الله على مستوى التكوين البيولوجي والفيزيولوجي، وتحمل المسؤولية الكبرى، وغيرها من الخصائص الأخرى، فإن هذا التفضيل تقابله ضمانات شرعية تحمي المرأة من سوء فهم الرجل للهدف من الحقوق التي فُضِّل بها، إضافة إلى أن الإسلام حينما يشرِّع قوانينه وأحكامه، ينطلق من كون المؤمنين الذين سيطبقونها لهم وازع ديني وعقل رزين يجعلان الزوجين وجلين خائفين من الله عز وجل في كل سلوك يُقدمون عليه، لذلك أذن للرجل بتأديب زوجه تأديباً خفيفاً قصد تقويم إعوجاجها الذي غالباً ما ينتج مما يتولد عن أنوثتها، وتكوينها العام، فقد ثبت علمياً - إن كان لزاماً إقناع من قصر نظرهم وعميت قلوبهم - أن دماغ المرأة أقل تركيزاً من دماغ الرجل، وهو ما سبق إلى الإشارة إليه قوله تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضلَّ إحداهما فتذكِّر إحداهما الأخرى﴾ (البقرة: ٢٨٢).

يقول الزمخشري: «وشهادة النساء مع الرجال مقبولة عند أبي حنيفة فيما عدا الحدود والقصاص». ويقول: «ومن بدع التفاسير: فتذكِّر، فتجعل إحداهما الأخرى ذكرا، يعني أنهما إذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر» [3].

٢ - رواه البخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم.

٣ - تفسير الكشاف ١/١٢٣.

لكن الله عز وجل ربط هذا الإذن بما ينبغي أن يتوافر في المؤمن من التقوى التي تمنعه من ظلمها، وهو الشرط الشرعي والمنطقي الذي يتجاهله من لا يربط سلوك الرجل المتقي بالحكم الشرعي التأديبي، أي الضرب الخفيف التأديبي الذي لم يبحه الإسلام إلا إذا كان له مسوِّغ شرعي، ولا تشوبه شائبة من الظلم، فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يجلدْ أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم» [٤]، أما هجر الرجل لزوجه في فراشها فهو إجراء دال على غضبه عليها، غالباً ما لا تتحمله، لكونها تشعر بالمهانة وغيرها، فتحس بانقطاع رابط قوي أسس عليه رباط الزواج، فتتراجع عن خطئها.

وإذا انتقلنا إلى محطة الميراث نجد الإسلام قد فضل الذكر على الأنثى في نصيبهما من الميراث، لحكمة إلهية، يمكن إدراك جزئية منها، وهي أن الذكر هو المسؤول في التشريع الإسلامي عن المرأة مسؤولية تحرم عليه التصرف في مال زوجته إلا برضاها، وعلى الرغم من ذلك فإن الشريعة الإسلامية منحت للأنثى نصيباً مهماً من الميراث، إلى درجة أنها قد ترث ما فسر به قوله تعالى: ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾ (النساء: ١١).

يقول الزمخشري: «ألا ترى أن امرأة لو تركت زوجها وأبوين فصار للزوج النصف وللأم الثلث والباقي للأب حازت الأم سهمين والأب سهماً واحداً، فينقلب الحكم إلى أن يكون للأنثى مثل حظ الذكرين» [٥].

٤ ـ رواه البخاري في باب النكاح.

٥ ـ تفسير الكشاف ١/ ٣٧٤.

ومن محطات حقوق المرأة حقها في الزواج بعد موت زوجها وهي نفساء، مراعاة لضمان استمرار حياتها في كنف من يصون حقوقها، وينفق عليها، في الحديث الشريف: «فأرسل ابن عباس غلامه كُريباً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: قُتل زوج سُبيعة الأسلمية، وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخُطبت، فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم» [٦].

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمعاملة المرأة معاملة طيبة، وذلك في قوله: «واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خُلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تُقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً» [٧].

إن ما يمكن أن يجعل قوة الرجل البدنية والعقلية وشعوره بتفضيله عن المرأة في بعض الأمور، سبباً في ظلمها، احتاطت الشريعة الإسلامية في إزالته بشتى الوسائل منها هذا الحديث الذي دعا فيه النبي صلى الله عليه وسلم المسلم إلى معاملة المرأة معاملة حسنة، تضمن كرامتها وحقوقها العامة، كما أن المسؤولية قد تم تقاسمها بينهما كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كلكلم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» [٨]، وهكذا ضمن الإسلام للمرأة كل حقوقها، وحَفظَ كرامتها، وأشركها مع الرجل في تحمل المسؤولية لتكون عضواً عاملاً في الأسرة، وفي المجتمع، لتُسهم في تحقيق متطلبات البشر عبر التاريخ.

٦ ـ رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن، سورة الطلاق.

٧ ـ رواه البخاري في كتاب النكاح.

٨ ـ رواه البخاري في كتاب النكاح.

ومن محطات حقوق المرأة حماية الإسلام لليتيمة التي تكون تحت كفالة رجل يحل له الزواج بها، فقد نزلت آية كريمة في هذا الأمر، وهي قوله تعالى: ﴿ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يُتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط﴾ (النساء ١٢٧).

يقول الزمخشري: «وكان الرجل منهم يضم اليتيمة إلى نفسه ومالها، فإن كانت جميلة غنية قال: زوِّجها غيرك والتمس لها من هو خير منك، وإن كانت دميمة، ولا مال لها قال: تزوجها فأنت أحق بها» [٩]

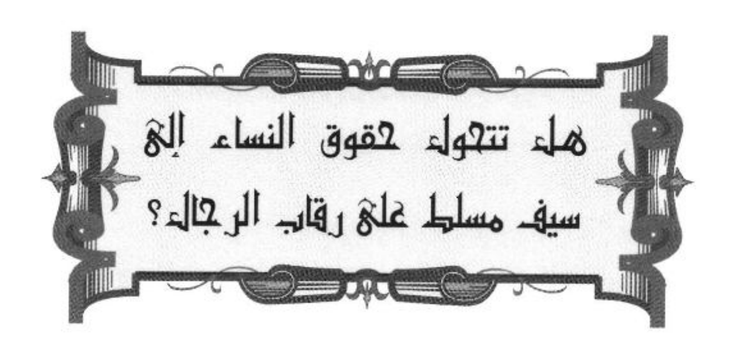
قالت عائشة - رضي الله عنها - في سبب نزول هذه الآية الكريمة: «هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليُّها ووارثها فأشركته في ماله حتى في العَذْق فيرغب أن يَنكحها ويكره أن يزوِّجها رجلاً فيَشركه في ماله بما شركته، فيعْضُلها فنزلت هذه الآية» [١٠].

فهل الفكر الغربي كرَّم المرأة بحقها في الحرية التي جعلها وسيلة لاستغلالها في مجالات متعددة استغلالاً بشعاً أدى إلى الإجهاز على كرامتها، وتمريغ شرفها في التراب، فقد استُغلت في المجال السياسي والإعلامي، وفي الإعلانات التجارية التي أصبحت وسيلة لإغراء الوسيط التجاري والمستهلك، كل ذلك باسم الحرية ومساواتها مع الرجل، فأي حرية هذه التي نزعت عن المرأة لباس الشرف والعفة والكرامة الذي كساها به الإسلام.

٩ - تفسير الكشاف ١/٨٥٥.

١٠- المرجع نفسه ١/٨٥٥. والعَذْق: النخلة.

إن من يتتبع التشريع الإسلامي في مجال حقوق المرأة سيقف على حقيقة جليلة، وهي أن الإسلام راعى خصائص الأنوثة والفرق البيولوجي والفيزيولوجي بين الرجل والمرأة، فشرَّع قوانين وضوابط تجعل الرجل مكرَّماً في موقعه، والمرأة مكرَّمة في موقعها، وجعل بينهما مودة ورحمة واحتراماً متبادلاً يؤدي إلى تقاسم المسؤولية بينهما طيلة استمرار العلاقة الزوجية بينهما.




بقلم: أ. د. محيي الدين عبدالحليم - مصر

الوعي الاسلامي العدد: ٤٦٧

في الوقت الذي ارتفعت فيه النداءات لإنقاذ المرأة من ظلم الرجل، بحيث تتوافر كل الضمانات التي تحفظ لها كرامتها، وتحقق لها الأمن والسلام داخل الأسرة أو خارجها، وانبرت فيه مختلف المنظمات الاجتماعية والإنسانية والتشريعية لوضع القوانين واللوائح والمواثيق لكفالة حقوقها، وانعقدت المؤتمرات العلمية والسياسية في عالمنا العربي والإسلامي لإصدار التوصيات التي تؤكد مكانتها في المجتمع، فإننا لم نجد بياناً واحداً صدر أو مؤتمراً عُقد أو نداء ظهر يطالب بوضع حد لتجاوزات بعض النساء في استغلال هذه الحقوق والإساءة إلى أزواجهن أو أبنائهن.

فماذا عن المرأة التي تسيء معاملة زوجها وأبنائها، وتحوّل الحياة الأسرية إلى جحيم لا يُطاق، أو التي تقيم علاقات مشبوهة مع غير زوجها وتجبره على السكوت خشية أن تجره إلى ساحة المحاكم ومنظمات حقوق الإنسان، فتشهر سيف القانون ضده، ويجد نفسه مطالباً بدفع نفقة العدة ونفقة المتعة ومؤخر الصداق ونفقة الأطفال إلخ...، وذلك إذا رفض لها أمراً، ومن الذي يوقف جموح المرأة التي تهدد الرجل بالخلع إذا لم يستجب لرغباتها ويلبي مطالبها حتى لو تم ذلك على حساب استقرار الأسرة ومستقبل الأبناء؟، وماذا عن المرأة التي تحرم زوجها السابق من رؤية أطفاله منها نكاية فيه وانتقاماً منه، مستغلة حقها في حضانة الصغار، فترتكب الكبائر وتقطع الأرحام، وتزرع في الأبناء كراهية أبيهم بالدعاوى الكاذبة والافتراءات الظالمة؟، وماذا عن المرأة التي تخرج للعمل رغم أنف زوجها، تاركة أبناءها بلا أم تحميهم وتعلمهم وتأخذ بيدهم؟، وماذا عن المرأة التي تخالف أوامر الله في طاعة الزوج وحفظه في ماله وعرضه؟،

ثم ماذا عن المرأة التي قطعت أوصال زوجها إرباً إرباً، ثم وضعته في أكياس، وقذفت به في مستنقع للمياه الراكدة، أو دفنته في حفرة عميقة لأنه تزوج عليها، فهل وجدنا من يخفف من غلواء هؤلاء النسوة ويضع حداً لظلمهن؟

إننا نخشى أن تتحول الضغوط الدولية والمحلية على الدول العربية والإسلامية لتتجاوز الخطوط الحمراء، فتترك العنان للمرأة لتتصرف كما يحلو لها دون ضابط أو رابط، خشية أن توجه لهذه الدول اتهامات باضطهاد المرأة، وذلك على الرغم من أن الإسلام أعطاها ما لم يعطها نظام آخر، ولم يحرمها حقاً يقتضيه تكوينها الفطري، ولم يكلفها واجباً لا تطيقه.

فكيف تكون المرأة مضطهدة وهي التي أصبحت تتبوأ كل المناصب في العالمين العربي والإسلامي التي كان ينفرد بها الرجل، وتشارك في مختلف أمور الحياة، وتتبوأ أرفع المواقع السياسية، فحملت الحقائب الوزارية، وتولت المناصب العليا، وتولت قيادة المناصب الإدارية العليا، وخاضت الانتخابات، ودخلت البرلمانات، بل انضمت إلى صفوف القوات المسلحة، وشاركت كذلك في الأعمال العسكرية.

والإسلام لم يفرق بين الرجل والمرأة في حق التعليم، بل اعتبره فريضة على كل مسلم ومسلمة، وشاركت المرأة منذ فجر الإسلام في البيعة، وفي اتخاذ القرار، وفي الهجرة، كما شاركت النساء مع الرجال في اقتباس العلم بهداية الإسلام، فكان منهن راويات للأحاديث النبوية والآثار، يرويه عنهن

الرجال، كما كان منهن الأديبات والشاعرات، والمصنفات في العلوم والفنون، وقد كانت أمهات المسلمين معلمات للنساء ومفتيات لهن، بل كان الخلفاء يرجعون إليهن فيما يستشكل عليهم من أحكام شرعية، كما أن الإسلام لم يمنع المرأة من ممارسة حقها في العمل والإسهام في النشاط الاقتصادي، فقد كانت السيدة خديجة أم المؤمنين أولى زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم تمارس النشاط التجاري، وكان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه يعمل في تجارتها قبل زواجه بها، وإباحة حق المرأة في الميراث يعني إعطاءها الحق في العمل سواء عن طريق مباشر أو غير مباشر في المواقع التي تناسبها وتتوافق مع طبيعتها.

كما أن من حق المرأة اختيار شريك حياتها دون قهر أو قسر أو فرض شخص معين عليها وهو حق ثابت في الإسلام، ذلك أن استئذان المرأة سواء البكر أو الثيب شرط في صحة العقد، فهي صاحبة القول الفصل في ذلك، ذلك أنه من الغلو والانحراف عن الإسلام أن تحرم المرأة من أن تقرر أمراً يخصها، لأن الإسلام يعتبر الزواج عقداً كسائر العقود يقوم على أساس من التفاهم المتبادل بين الطرفين، وشرطه الأساسي يكمن في الإيجاب والقبول من كليهما وحضور شاهدين، وقد رد الرسول صلى الله عليه وسلم زواج امرأة لم تستأذن في زواج نفسها، واشتكت له من ذلك وهي الخنساء بنت خذام الأنصارية.

وهكذا نرى أن الإسلام قد أوجد صيغة تتوافق مع معطيات هذه العقيدة وثوابتها الأصلية، وهي صيغة تختلف كثيراً عن الصيغة التي وضعتها النظم الأخرى، كما وضع منهاجاً واضحاً للتعامل الصحيح معها فهي الأم والزوجة والابنة والأخت، ومن ثم فهي الجانب المكمل للرجل، ولا يمكن

أن يستغني أحدهما عن الآخر، والعلاقة بينهما ليست صراعاً وإنما هي علاقة تكامل تحكمها الخصائص الفسيولوجية والسيكولوجية التي تميز كل منهما عن الآخر، وهذه الخصائص أساسية لعمارة الكون واستقرار الحياة وبناء الأسرة وإنجاب الأبناء.

ومن ثمَّ فإنه لابد من تحقيق التوازن بين حاجات النساء ومطالب الرجال، مع مراعاة ظروف كل طرف والمكونات التي تشكل شخصية كل منهما، فقد خلق الله المرأة على قدم المساواة مع الرجل في الحقوق والواجبات والتكليفات الشرعية، فالنساء شقائق الرجال، ويكفي أن نعرف أن الله قد خلق الجنين. من ستة وأربعين «كروموزوم» نصفها من الرجل والنصف الآخر من المرأة بالتساوي بينهما، إلا أنه قد حمل الرجل مسؤوليات تتفق ومقومات شخصيته، وتتناسب مع قدراته البدنية وإمكاناته العقلية، كما حمل المرأة مسؤوليات تناسب طبيعتها، ومخالفة هذه الفطرة التي فطر الله الرجل والمرأة عليها ستترك تداعيات تهدد كيان الأسرة والمجتمع وفي ذلك يقول الشاعر العربي:

أنا لا أقول دعوا النساء سوافراً

بين الرجال يجلن في الأسواق

يمشين حيث أردن لا من وازع

يحذرن رقبته ولا من واق

إلا أن أعداء العروبة والإسلام في الداخل والخارج يريدون أن تكون المرأة هي المَعْبَرَ الذي يطأون من خلاله شريعة الله بأقدامهم ويجعلونها

خلف ظهورهم، وهي السهم الذي يطلقون عن طريقه سمومهم القاتلة، ودعواهم المغرضة، وأفعالهم الخبيثة، فيجعلون المرأة هي الورقة الرابحة، ويلعبون بها وكأنه لا توجد مشكلة في العالم العربي والإسلامي سوى حقوق المرأة.

وهذا يعني أن المجتمع العربي المسلم يرفض ما نصت عليه الدساتير الغربية التي تبيح أموراً لا يمكن أن تقرها الشريعة الإسلامية، فالدساتير الغربية تبيح حرية المرأة وتطلق حريتها في إقامة علاقات محرمة مع من تشاء وفي الوقت الذي تشاء، وأي مخالفة لذلك يعتبر انتهاكاً لحقوقها، وقد أسفرت هذه الأوضاع عن اختلالات وتداعيات تسببت في انهيار الأسر وتفكك المجتمع، وانتشار الأمراض الفتاكة كالإيدز والزهري وغير ذلك في المجتمعات التي تأخذ بهذا النهج.

وقد كشفت دراسة كانت قد أجرتها وزارة العدل الأميركية أن عدد البنات اللواتي تتراوح أعمارهن بين سن الحادية عشرة والرابعة عشرة واللاتي يحملن سفاحاً يصل سنوياً إلى ٧٠٠ ألف فتاة، وكان الرئيس الأميركي الأسبق قد طالب تلاميذ المدارس بأن يلتزموا الأخلاق الفاضلة مع زميلاتهم.

ومن ثمَّ، فإن الدول العربية والإسلامية يجب أن يكون لها موقف حازم إزاء الادعاءات التي تزعم أن المرأة مضطهدة في هذه الدول، حتى لا يختلط الحابل بالنابل ويتحول الانفلات إلى حرية، والشذوذ إلى حب، والمحرمات إلى حقوق.




بقلم: أ. د. محمد سعيد رمضان البوطي - سوريا

الوعي الاسلامي العدد: ٤٣٤

لا أعلم وقد بحثت كثيراً في مسألة المرأة وحقوقها والإشكالات التي تطرح اليوم بشأنها، أن الإسلام فاوت في حق من حقوق الإنسانية بين الرجل والمرأة، وأنه جعل من صنف الذكورة والأنوثة سبباً لهضم حقوق أحد النوعين، وإليكم البيان:

إن الحقوق الإنسانية كلها تتجمع في الحقوق الكلية التالية:

١ ـ حق الحياة.

٢ ـ حق الأهلية.

٣ ـ حق الحرية.

ولا أرى داعياً إلى إضافة ما يسمى بالحقوق الاجتماعية، إذ إن أكثرها يدخل في حق الحرية.

وتتفرع عن كل من هذه الكليات الثلاث، حقوق متفرعة كثيرة، ولدى الرجوع إلى موقف الشريعة الإسلامية من هذه الحقوق وفرعها. وإلى معرفة مدى اهتمامها بها ورعايتها لها، لانجد للذكورة أو الأنوثة ـ من حيث هي ـ أي مدخل إلى الاهتمام أو الأشخاص بشيء من الحقوق، وإنما الذي يتحكم بالأمر، ما تقرره هذه الشريعة من ضرورة التنسيق بين الحقوق والواجبات، وبين الوظائف والصلاحيات.

حق واحد فقط، لم يثبته الشارع الحكيم جل جلاله للمرأة، «أقول: لم يثبته ولا أقول: حجبه» ألا وهو حق رئاسة الدولة، وسيأتي بيان الحكمة من ذلك.

ولاريب أن هذا المدخل الذي أجعل منه منطلقاً لحديثي، يثير اعتراضات واستنكارات ربما كثيرة... فالرواسب المستقرة والمتكاثرة في أذهان كثير من الناس، توحي إليهم أن الشريعة الإسلامية ميزت بين الرجل والمرأة في الحقوق لعاملي الذكورة والأنوثة نفسيهما.

فسمتْ بالرجل إلى مزيد من الحقوق مكّنته من التمتع بها، وهبطت بالمرأة إلى مستوى من الدُّون حرمتها من بعض تلك الحقوق، ومن ثم فإن هذا القرار الذي أبدأ به حديثي، ربما تلقاه كثيرون بالاستنكار أو الاستغراب.

ولكن هأنذا سأدخل في تفاصيل هذا البحث، بالقدر الذي يبرز ويؤكد حقيقة ما أقول:

لن أتحدث في حق الحياة وما يتفرع عنه، إذ ليس في شيء من هذا الحق أو ما يتفرع عنه، أي مشكلة تثار في مجال الحديث عن حقوق المرأة، فحياة كل من الرجل والمرأة مقدسة على السواء، والروادع التي تحمي حياتنا واحدة... فإن قال قائل: ولكن الشريعة فاوتت بين ديتي الرجل والمرأة، فالجواب أن الدية تسوية حقوقية، وليست عقوبة رادعة، ونظراً لأن الخسارة المالية بوفاة رب الأسرة أفدح منها بوفاة الزوجة عادة، فقد اقتضى سير العدالة هذا التفاوت... ونظراً إلى هذا المعنى الذي يكمن وراء مشروعية الدية، فقد أدخلها كثير من الفقهاء في أحكام الإمامة والسياسة الشرعية ومن ثمَّ، فإن للقاضي أن يعلو ويهبط بدية المرأة، حسب حجم الخسارة المالية التي حاقت بالأسرة، لمقتلها.

غير أن الجدل يتطاول ويمتد عادة في الحديث عن حقي الأهلية والحرية، فلنقف على بيان شاف عند المشكلات التي تُثار بالنسبة لكل منهما.

أما حق الأهلية: كما هو معلوم من الحقوق المدنية، من تملك وتصرفات بالمتلكات وإنفاذ للعقود، وإقامة علاقات ونحوها، فالمشكلات التي تُثار حيال أحكامها التفصيلية هي الميراث والشهادة.

«أما الميراث» فقد ألقت الجهالة المفرطة لدى كثير من الناس في أحكامها، أعباء ظلم شنيع انحط على الشريعة الإسلامية، ومن ثمَّ نسجت وهما لا أصل له في قسمة الميراث بين الرجل والمرأة.

يجعل هؤلاء الجهال من قول الله تعالى: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ (النساء ١١) قاعدة مطردة نافذة في حال كل رجل وامرأة يلتقيان على قسمة ميراث... بل ربما جعلوا من هذا الجزء من آية في كتاب الله تعالى، ساحة تفكّه وتندّر، فيما تقرره الشريعة الإسلامية طبق وهمهم، من أن الرجل يفوز دائماً بضعف ما تفوز به المرأة من حقوق.

إن الآية تبدأ بقول الله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ (النساء ١١) إذاً فبيان الله تعالى يقرر هذا الحكم في ولدين.

أما الورثة الآخرون، ذكوراً وإناثاً، فلهم أحكامهم الواضحة الخاصة بكل منهم، ونصيب الذكور والإناث واحد في أكثر الحالات، وربما زاد نصيب الأنثى على نصيب الذكر في بعض الأحيان، وإليكم طائفة من الأمثلة:

- إذا ترك الميت أولاداً وأباً وأماً، ورث كل من أبويه سدس التركة، دون تفريق بين ذكورة الأب وأنوثة الأم، وذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿ولأبويه لكل واحد منهما السدس﴾ (النساء ١١).

- إذا ترك الميت أخاً لأمه أو أختاً لأمه، ولم يكن ثمة من يحجبهما من الميراث، فإن كلاً من الأخ والأخت يرث السدس، دون أي فرق بين ذكر وأنثى، عملاً بقول الله تعالى: ﴿... وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس﴾ (النساء ١٢).

- إذا ترك الميت عدداً من الإخوة للأم، اثنين فصاعداً، وعدداً من الأخوات للأم، اثنتين فصاعداً، فإن الإخوة يرثون الثلث مشاركة، والأخوات يرثن الثلث مشاركة، دون تفريق بين الإناث والذكور، لصريح قول الله تعالى: ﴿... فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث﴾ (النساء ١٢).

- إذا تركت المرأة المتوفاة زوجها وابنتها، فإن ابنتها ترث النصف، ويرث والدها الذي هو زوج المتوفاة، الربع، أي أن الأنثى ترث هنا ضعف ما يرثه الذكر.

- إذا ترك الميت زوجة وابنتين وأخاً له، فإن الزوجة ترث ثمن المال، وترث الابنتان الثلثين، وما بقي فهو لعمهما وهو شقيق الميت، وبذلك ترث كل من البنتين أكثر من عمهما. وذلك هو قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم طبقاً لحكم الله عزَّ وجلَّ في آية الميراث.

إذاً فقد تبينَّ أن قول الله تعالى: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ (النساء ١١)

ليس قاعدة عامة، بل هي قيد للحال التي ذكرها الله تعالى، أي الحال التي يعصب فيها الوارث الذكر أخته.

وأما الشهادة، فقد كانت هي الأخرى دليلاً على ظاهرة اللامساواة بين الرجل والمرأة، وأساس ذلك عندهم قول الله تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان...﴾ (البقرة ٢٨٢).

وأقول باختصار: إن الشروط التي تراعى في الشهادة، ليست عائدة إلى وصف الذكورة أو الأنوثة في الشاهد، ولكنها عائدة في مجموعها إلى أمرين اثنين:

أولهما: عدالة الشاهد وضبطه.

ثانيهما: أن تكون بين الشاهد والواقعة التي يشهد بها صلة تجعله مؤهلاً للدراية بها والشهادة فيها.

إذاً فشهادة من خدشت عدالته، أو لم يثبت كامل وعيه وضبطه، لا تقبل سواء كان الشاهد رجلاً أو امرأة، كذلك إنما القسم الذي لابد منه من الانسجام بين شخص الشاهد والواقعة التي يشهد فيها، ردّت الشهادة رجلاً كان الشاهد أو امرأة، وإن تفاوتت العلاقة بين المسألة التي تحتاج إلى شهادة وأشخاص المتقدمين للشهادة، كانت الأولية لشهادة من هو أكثر صلة بهذه المسألة وتعاملاً معها.

وانطلاقاً من هذه القاعدة، فإن الشارع يرفض شهادة المرأة على وصف جناية ما وكيفية ارتكاب الجاني لها، إذ إن تعامل المرأة مع الجرائم

وجنايات القتل ونحوها، يكاد يكون من شدة الندرة معدوماً، والأرجح أنها إن صادفت عملية سطو من هذا القبيل، فستفر من هذا المشهد بكل ما تملك.

وعلى العكس من ذلك شهادة المرأة في أمور الرضاع والحضانة والنسب... فإن الأولية فيها لشهادة المرأة، إذ هي أكثر اتصالاً بهذه الأمور من الرجل، بل ذهب الشعبي إلى أن هذه الأمور مما لايصح فيها إلا بشهادة النساء.

أفترون، إذاً، أن هذا النظام التنسيقي بين شخص الشاهد والموضوع المشهود فيه آت من التسامي برجولة الرجل من حيث هي والهبوط بأنوثة المرأة من حيث هي، اعتقد أننا جميعاً متفقون على أن هذا الوهم لا ينطلي إلا على ذهن جاهل بعيد كل البعد عن تتبع أحكام الشريعة الإسلامية.

والأهم من هذا، أن مما يغيب عن بال كثير من الناس أن هذه الشروط التي ترعاها الشريعة الإسلامية لصحة الشهادة إنما هي للشهادة التي تعدّ في القضاء الإسلامي بيّنة كاملة يترتب عليها الحكم.

أما الشهادة التي يُستعان بها في مجال التحقيق، دون أن يُعتمد عليها وحدها في الحكم، وهي التي تدخل تحت ما يسمى بـ «قرائن الأحوال»، فمن المتفق عليه ألا فرق بين شهادة الرجل والمرأة قط، في سائر القضايا على اختلافهما، إذ هي قرائن ومستندات في طريق التحقيق، وليست بينة كاملة ينبني عليها الحكم، وبهذا يتبينَّ أن الشريعة الإسلامية، لم تلتق مع القوانين الوضعية في مدى الاعتداد بشهادة المرأة فقط، بل سبقتها بأشواط... فإن القوانين الوضعية إنما تعتد بشهادة المرأة على مستوى

«قرائن الأحوال لا على أنها بينة كاملة سواء جاءت من الرجل أو المرأة، كما هو قرار الشريعة الإسلامية.

قد يقول هنا قائل: هل ترجح شهادة المرأة على شهادة الرجل، أو العكس، إذا ما تحوَّلت الأعراف من حال إلى حال؟.

والجواب أن مقتضى العلة التي على أساسها تقبل الشهادة أو ترفض - باستثناء شرطي العدالة والضبط في الشاهد، أن يدور الحكم في ذلك مع دوران الأعراف الاجتماعية شرط أن تدور في مناخ المباحات الشرعية وضمن دائرتها.

فينبغي مثلاً أن تغدو الأولية في الشهادة على الولادة والذيول المترتبة عليها، للرجال، حيث يصبح القائمون بأمر التوليد الأطباء، لقلة أو لعدم وجود طبيبات متخصصات.

وينبغي أن تصبح الأولية في الشهادة على خصومات تتعلق بالصيدلة ومسائلها وآثارها، للنساء، إذا غدت مهنة الصيدلة وقفاً في مجتمع ما، على النساء.

ولكن يجب أن نعلم إلى جانب هذا أنه لا عبرة بعرف اجتماعي متجدد، يخالف حكماً من أحكام الشريعة الإسلامية الثابتة، إذ هو عرف باطل، وما ينبني على باطل فهو باطل مثله، وذلك كأن يُقال: قد يظهر في بعض المجتمعات عرف بتوظيف المرأة في سلك الشرطة... وهذا يقضي قبول شهادتها في الجرائم والجنايات... إذ من الواضح أن هذا الافتراض

مرفوض، نظراً إلى الشارع جل جلاله، لا يقر جريان هذا العرف ومن ثمَّ فهو لا يقر ما قد يترتب عليه، والسبب في عدم إقرار الشارع لهذا العرف أن من شأن هذه الوظيفة أن تفقد المرأة أنوثتها، وفي ذلك جور كبير عليها، كما أن في ذلك جوراً على المجتمع، إذ يختفي منه، ولو جزئياً السر الأنثوي الذي يضفي عليه معنى من أهم معاني السعادة.

ومن الدلائل البيّنة على ذلك أننا لانكاد نجد امرأة سوية الأنوثة والمزاج، تقبل الدخول في هذا السلك، إلا أن تكون مغلوبة على أمرها... فيكون شأنها عندئذ كتلك التي ترتدي «أفرول» العمل وتعمل سائقة تاكسي أو حمّالة حقائب.

أما حق الحرية: فمن الواضح أننا لا نعني بها الحرية الداخلية، أي القدرة على تحكم الإنسان بذاته، والتحرر من قوانين بشرية، وإنما نعني بها الحرية الخارجية، وهي مدى المرونة التي يتمتع بها الإنسان في التعامل مع العالم المحيط به، من حيث سائر الأنظمة والأنشطة التي تتجلّى فيه.

ولنبدأ بمقدمة نصدّرها بهذا السؤال: ما موقف الإسلام من هذه الحرية عندما يرغب الإنسان أن يتمتع بها؟

والجواب: إننا إذ نلاحظ علاقة الإنسان بالله، علمنا أن الإنسان لا يملك أي حرية تجاهه، أي لا يؤذن له بالتمتع بها خارج النطاق الذي حدده الله له.

ذلك لأن الإنسان مكلف... أي أنه مسؤول عن جملة وظائف والتزامات

كلفه الله بها، ومن ثمَّ فإنه لايملك أن يتصرف إلا ضمن ما قد أذن له الله فيه.

غير أن هذا التكليف الذي يحول دون ممارسة المكلف لحريته في التصرف، لا تظهر قيمته وآثاره إلا في الحياة الآخرة، أما في الدار الدنيا، فإن السبيل أمام المكلف تظل مفتوحة، فهو يتمكن من فعل ما يشاء ومن التصرف على النحو الذي يريد، على الرغم من أن سمة التكليف تظل تلاحقه، فهو بهذا المعنى وضمن هذا النطاق يملك حرية، إذ هو متمكن من التصرف في فجاج هذه الحياة الدنيا، على النحو الذي يريد.

فإذا تبينَّ هذا، فقد آن لنا أن نعلم، أن علاقة الإنسان بالحرية الداخلية مع ذاته، وبالحرية الخارجية مع مجتمعه، تنطبق على كل من الرجل والمرأة على السواء، فلا مدخل للرجولة بحد ذاتها، ولا للأنوثة بحد ذاتها في جوهر الحرية، أو نسبة تمتع الإنسان بها.

وها نحن نستعرض الجوانب التي قد تكون مثار جدل في هذا الأمر.

## أولاً: حرية العمل

إن الأعمال المشروعة التي أباحها الله تعالى للرجال، هي ذاتها التي أباحها الله للنساء، والأعمال التي حرَّمها الله تعالى على الرجال هي ذاتها التي حرَّمها الله على النساء.

غير أن الله تعالى ألزم الرجال بآداب سلوكية واجتماعية، فاقتضى ذلك أن تكون أعمالهم التي يمارسونها خاضعة لتلك الضوابط والآداب،

وألزم النساء أيضاً بآداب سلوكية واجتماعية، فكان عليهن ألا يخرجن في أعمالهن التي يمارسنها على شيء من تلك الأحكام والآداب.

وعلى سبيل المثال: ألزم الله المرأة التقيد بمظاهر الحشمة، وحرّم عليها الخلوة بالرجال الأجانب كما حرَّم على الرجال ذلك، إذاً فلا يجوز لكل منهما ممارسة الأعمال التي قد تفضي إلى الخلوة المحرمة، دون تفريق، كما لا يجوز للمرأة أن تباشر من الأعمال ما يضطرها إلى الخروج عن حشمتها التي أمرها الله بها.

فإذا التزم كل من الرجل والمرأة بالآداب المطلوبة من كل منهما، فإن للمرأة - كما للرجل - أن تباشر أي عمل من الأعمال المباحة بحد ذاتها، من صناعة أو زراعة أو تجارة أو وظيفة أو غيرها.

غير أن هذه الأعمال إذا تزاحمت بحكم تكاثر المتطلبات الأسرية والاجتماعية والثقافية مثلاً، فلا مناص عندئذ من اتباع ما يقتضيه سلم الأوليات في تقديم الأهم على المهم... وهكذا.

إن الوقت لا يسعف المرأة مثلاً في النهوض بسائر المهام التي تلاحقها من الانصراف إلى رعاية بيتها وتربية أولادها، مع قيامها بالوظائف الاجتماعية الأخرى، وكلها مفيدة ومشروعة لها في الأصل.

إذاً فلا حل سوى اللجوء إلى رعاية ما يقتضيه سلم الأوليات.

وسلم الأوليات يقول فيما يقرره سائر علماء الدين والاجتماع: إن نهوض الزوجة الأم برعاية زوجها وتربية أولادها والعمل على تنشئتهم النشأة

الصالحة، يرقى إلى مستوى الضرورات من مصالح المجتمع، وانطلاقاً من هذا المبدأ، فإن عليها حينئذ أن توفر وقتها للنهوض بهذه الضرورة من المصالح الاجتماعية، وإن اقتضى ذلك التضحية بوظائف أخرى.

وهذا الواقع الذي يقتضيه سلم الأوليات، واحد من أهم الأسباب التي اقتضت أن يتحمل الزوج ـ في حكم الشريعة الإسلامية ـ مسؤولية نفقة الزوجة وكفايتها... ولتسلموا أن هذه الشرعة هي التي جعلت الأسرة الإسلامية في مأمن من الشقاء الذي عصف بسعادة الأسرة في الغرب، وأحال المنازل التي كانت يوماً ما خلايا مقدّسة لأسر متماسكة، إلى «موتيلات» صغيرة يأوي إليها أشخاص تقطعت بينهم صلات التعاون والقربى، فلم يعد يجمعهم إلا المبيت في هذه الملتقيات.

## ثانياً: الحرية السياسية

إن ما قلناه عن حرية العمل لكل من الرجل والمرأة، سنجده ينطبق هو ذاته على الأنشطة السياسية التي بوسع المرأة أن تمارسها، باستثناء رئاسة الدولة التي سنفرد الحديث عنها إن شاء الله.

ولنستعرض الوظائف السياسية، متدرجين من الأدنى إلى الأعلى.

أولى هذه المهام مبايعة الحاكم، وتدخل في حكمها مبايعة من يختارون ممثلين عن الأمة أو الشعب في مجالس الشورى، ومن المعلوم أن هذه البيعة عمل سياسي وليس دينياً مجرداً، إذ إن الذين دخلوا الإسلام يوم فتح مكة، إنما تم إسلامهم بإعلانهم عن عقيدتهم الإسلامية واستسلامهم لأركان

الإسلام، وإنما كان وجه الحاجة إلى المبايعة، ضرورة إعلانهم عن الانقياد للسلطة السياسية التي يتمتع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهذه المبايعة السياسية التي يأمر بها الدين، يستوي في المطالبة بها الرجال والنساء معاً دون أي تفريق... روى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع النساء يوم الفتح، وكان يبايعهن بالكلام، أو من دون مصافحة.

إذا تبيَّن هذا، فإن القول نفسه يرد في مبايعة أو انتخاب المرأة لأعضاء مجلس الشورى، ذلك لأن ضابط الحكم ومصدره واحد في الحالين.

ثاني هذه المهام: الاشتراك في عضوية مجلس الشورى على اختلاف أنواعها ومراتبها.

وبقطع النظر عن الأساليب التي تطورت إليها هذه المجالس، فإن مبدأ اعتماد الدولة على الشورى واجب شرعي يدخل في أصل الدين وأساسه، وكلنا يقرأ في ذلك الأمر الإلهي الصريح في محكم بيانه.

وهذا واحد من الأحكام التي يتلاقى فيها الواجب مع الحق، فحكم الشورى يتضمن الوجوب في الخطاب الموجه إلى الحاكم، ويتضمن حقاً مقرراً في الخطاب الموجه إلى الأمة.

ونظراً إلى أن الأمة، أو الرعية، تتألف دائماً من شطري الرجال والنساء، فإن حق الشورى مستقر لهذين الشطرين معاً.

وقد جرى تطبيق هذا الحكم في عصر النبوة بأجلى صوره، فقد صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دخل يوم صلح الحديبية على أم سلمة يشكو إليها أنه أمر الصحابة أن يتحللوا وينحروا هديهم ويحلقوا رؤوسهم فوجموا ولم يفعلوا، فقالت: يا رسول الله، أتحب ذلك؟... اخرج ولا تكلم أحداً منهم حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل ما قالته أم سلمة.

وقد أوضح الحسن البصري ما يؤخذ من هذه الواقعة، من شرعية استشارة النساء، فقال: إن كان رسول الله لفي غنى عن مشورة أم سلمة، ولكنه أحب أن يقتدي الناس في ذلك، وألا يشعر الرجل بأي معرة في مشاورة النساء.

وقد كان الخلفاء الراشدون يستشيرون النساء، وكان في مقدمهم عمر رضي الله عنه، وكان أبو بكر وعثمان وعلي يستشيرون النساء، ولم نجد في شيء من بطون السيرة والتاريخ أن أحداً من الخلفاء الراشدين حجب عن المرأة حق استشارتها والنظر في رأيها.

واعتماداً على هذا الذي ثبت من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وعمل الصحابة، فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الشورى تلتقي مع الفتوى في مناط واحد، فكل من جاز له أن يفتي في أمر ما، جاز له أن يشير في الأمر ذاته، وكان للإمام والقاضي أن يستشيره ويأخذ برأيه... ومعلوم أن الذكورة ليست شرطاً في صحة الفتوى ولا في منصبها.

يقول الماوردي في «أدب القاضي» إن كل من صحَّ أن يفتي في الشرع، جاز أن يشاوره القاضي في الأحكام، فيجوز أن يشاور الأعمى والمرأة والعبد [٤]، وهذا كلام معظم الفقهاء.

ثالث هذه المهام الوظائف السياسية الأخرى على اختلاف وتفاوت درجاتها.

ونقول بعموم وإيجاز: إن المرأة التي تكون أهلاً من حيث الخبرة والاختصاص، لأي من هذه الوظائف، والتي تكون مستعدة لأن تضبط نفسها وسلوكها بالضوابط الدينية التي أمر بها الله عزّ وجلَّ، مما قد مرَّ بيانه والتذكير به، ليس في الشرع ما يمنع من ممارساتها لتلك الوظيفة.

وأقول بعبارة أوضح: إن الحظر الذي نطق به رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ذاك الذي تضمن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن يفلح قوم ولوًّا أمورهم امرأة»، وقد اتفق العلماء على أن المُراد بتولية الأمر إمامة الأمة أو رئاسة الدولة، إذ هو قال ذلك بمعرض الحديث عن «بوران» التي نصِّبت ملكة في الإمبراطورية الفارسية، وتبقى الوظائف والمهام السياسية التي هي دون ذلك، مسكوتاً عنها، وقد علمنا أن الأصل في الأشياء كلها الإباحة، حتى يرد ما يخالف ذلك الأصل من الحظر.

وهذا يعني أن سائر الأنشطة السياسية التي قد تمارسها المرأة، مما هو دون رئاسة الدولة، داخل في عموم حكم الإباحة، بالشرطين اللذين نذكّر بهما: أن تكون المرأة أهلاً لتلك الوظيفة من حيث الخبرة، والاختصاص، وأن تتقيد بأوامر الدين وضوابطه وآدابه من حيث المظهر والسلوك.

والواقع أن شيئاً من هذه الوظائف، لا يعوق المرأة عن الانضباط بأوامر ربها، وإنما المجتمع بنظمه وعاداته السيئة التي آل إليها، هو الذي يضغط على المرأة، ويزجّها في تيار التخلي عن ضوابط دين الله وأحكامه.

ونحن إنما نتحدث عن حقوق المرأة الكاملة التي ضمنها لها الإسلام، في مناخ إسلامي سليم، إذ ليس من المنطق تحميل الإسلام مسؤولية المشكلات التي تنجم عن اختيار لقطات جزئية من أحكام الإسلام في مجتمع يفيض بمظاهر الشرود عن نظام الإسلام وهديه.

## وقفة عند مشكلات تقليدية مختلفة

وأقول عنها: تقليدية، لأن الإجابات المنطقية المتكررة عنها، لم يقطع دابر الحديث عنها، إذ لم يعد الخوض فيها من أجل الوصول إلى معرفة حقيقة غائبة، وإنما من أجل التطرف بين الناس والظهور بالمظهر الثقافي والسمة التقدمية... وإذا كانت هذه المسائل تسدل عليها كسوة الإشكال لتبرير الحديث فيها والتنطع بلغة الغيرة على الحقوق من خلالها، فلابد أن نلاحقها بما يكشف عنهاهذه الكسوة الملقاة عليها، وبما يفضح الأهداف الكامنة وراء هذا التنطع وتحت مظاهر الغيرة المصطنعة، إذاً فلنقف عند كل من هذه «المشكلات» وقفة بيان قصيرة.

### أولاً: القوامة

وأساسها قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿الرجال قوَّامون على النساء...﴾ (النساء ٣٤) ونقول باختصار: إن القوامة التي أخبر الله عنها هي قوامة إدارة ورعاية،

لا قوامة تملُّك وتحكم، بل إن كلمة «قوامة» لا تصلح في مدلولها اللغوي لهذا الوهم الثاني قط.

إن الله عزَّ وجلَّ نفى أن يكون اللرجل ولاية على المرأة، ولم يجعل لرجولته سلطاناً يبرر ذلك.

وأثبت الله عزَّ وجلَّ في مكانها ما لم يعرفه أي قانون وضعي إلى اليوم، وهو ما نعبرٌ عنه في الشريعة الإسلامية بالولاية المتبادلة، فقال: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾، فإذا أسقط البيان الإلهي ولاية الرجل على المرأة بهذا القرار الواضح الجلي، فأي معنى بقي إذاً للقوامة التي أخبر في هذه الآية عنها؟... المعنى الباقي لها هو الإدارة والرعاية، ومصدر استحقاق الرجل للأولى، كونه هو المنفق عليها، والقانون الدولي يقول: من ينفق يشرف، أما مصدر رعايته لها، فما قد قضى به الله الفاطر الحكيم من أن سعادة كل من الرجل والمرأة، في أن تكون المرأة في كنف الرجل، لا أن يكون الرجل في كنف المرأة، وإن واقع الدنيا كلها أفصح بيان ينطق بذلك.

## ثانياً: الحجاب

يرى التائهون عن رؤية الحق، أن شرعة الحجاب التي ألزم الله بها المرأة، من أكبر الأدلة على ازدرائها للمرأة، والتقييد البالغ لحريتها.. والأمر في حقيقته على النقيض مما يتصورونه، فهو السبيل الذي لابد منه لاشتراك المرأة مع الرجل في بناء المجتمع بشتى مقوماته وأسبابه، من علوم وثقافة واقتصاد وتربية وغيرها، وإليكم بيان ذلك بمنتهى الإيجاز:

بين الرجل والمرأة جامع مشترك يتمثل في القدرات الذهنية وسائر الأنشطة الثقافية والاجتماعية والسياسية ونحوها... ثم إن المرأة تستقل عن الرجل بما أودع فيها من مظاهر الأنوثة وعوالم الإغراء، التي جعل الله منها سبيل متعة متبادلة بينهما.

وبوسعكم الآن أن تتبينوا أنه لابد لتلاقي الرجل والمرأة على جامع مشترك من العمل الفكري والعلمي والاجتماعي للنهوض بالأمة وتحقيق أسباب تقدمها الحضاري، من أن لا يبدو للرجل منها، في هذا الملتقى إلا ما يبرز منها مظهر الجامع المشترك بينهما، فإن أظهرت منها الجانب الآخر الذي تتميز به وهو جانب الأنوثة والإغراء، بشكل متكلف وبارز، فلابد أن ينسيه هذا الجانب منها، ذلك الجامع المشترك بينهما، وعندئذ لا يلتفت منها إن تكلمت أوشاركت بكل الجهود العلمية والثقافية المختلفة، إلا إلى ما يبدو لها منها من جاذبات الأنوثة، والإغراء، وفي هذا من الازدراء لشخصيتها العلمية والثقافية والفكرية ما لا يغيب عن بال أي عاقل... إنه مما لا يخفى على أحد، أن تهتاج بالرجل الذي يرى شريكته في الفكر والعمل الحضاري، وهي على هذه الحال، مشاعره الغريزية، فتشرد عن كلامها وعن محاكاتها الفكرية، إلى التأمل فيما يتبدّى أمامه من مغرياتها الجسدية، ترى هل يمكن أن تتصوروا امتهاناً للمرأة، باحثة ومفكرة وعالمة أبلغ من هذا الامتهان، وأبعث منه على السخرية والازدراء.

إن الحجاب الذي شرعه الله لها، إنما هداها إليه لتنجو بذلك من هذا الازدراء الذي يبدد مزايها العلمية والفكرية والاجتماعية في ضرام النظرات الغريزية المتجهة إليها من الرجال، ومن ثمَّ لتمارس مع الرجل

شركة حقيقية في إقامة مجتمع حضاري سليم... فإذا وجدت المرأة مع الرجال في لقاء آخر ليمارس كل منهما حقه في المتعة، تحت مظلة تعاقد شرعي مقدّس على تبادل مقومات هذه السعادة، فإن دور الحجاب ينطوي عندئذ، ويدعوها الشارع عندئذ إلى أن تبرز من مظاهر أنوثتها، كل ما يكون عوناً على تحقيق مزيد من السعادة في حياتها.

## ثالثاً: رئاسة الدولة

ما ينبغي أن ننسى أننا نتكلم عن حقوق المرأة، ومدى اهتمام الشريعة الإسلامية بها، في مجتمع مصطبغ بأحكام الشريعة الإسلامية، إن رئاسة الدولة في هذا المجتمع وظيفة دينية وقيادة إرشادية قبل أن تكون مهمة سياسية اجتماعية، ومن المعلوم أن ظروف المرأة تعوقها عن النهوض بكثير من جوانب هذه الوظيفة في شطرها الديني والإرشادي، ولا داعي إلى ذكر التفاصيل.

على أننا لابد أن نتوجه إلى تاريخ المجتمعات الإنسانية منذ فجره الذي دونته الأقلام... فنسأل لماذا لانجد بين الآلاف الذين نُصِّبوا من الرجال ملوكاً ورؤساء على شعوبهم، أكثر من عدد أصابع اليدين أو نحو ذلك من النساء؟ ولماذا لم تنصَّب، بل لم ترشح، حتى اليوم امرأة واحدة، لسدَّة الرئاسة في الولايات المتحدة الأميركية، التي يعدَّها كثير من المغفلين مظهراً لقمة الحضارة الإنسانية ورعاية حقوق الإنسان؟

إن الجواب الذي سيأتينا، ضمن حدود المنطق، على هذا السؤال، هو

الجواب الثاني (بعد الجواب الأول) الذي نتوجه به إلى منتقدي شريعة الله عزَّ وجلَّ.

ولأختم حديثي بالبيان الرباني الجامع لأشتات كل ما قد ذكرت، القائل: ﴿فاستجاب لهم ربهم أنيِّ لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى، بعضكم من بعض﴾ (آل عمران ١٩٥).




بقلم: د. سعيد كامل معوض

الوعي الاسلامي العدد: ٢٣٢

﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما﴾ (الأحزاب: ٣٥).

وبعد... فقد انتقل الاسلام بالمرأة انتقالة كبيرة وارتقى بها ارتقاء عظيما، فرفعها من الحضيض الى القمة ووضع كل ما كانت تتمناه - ولا تدركه- في اطار شريعة كاملة وحدود ثابتة واضحة في دستوره العظيم - القرآن الكريم - فساوى بين كرامتها وكرامة الرجل، وحدد لها طريقها القويم - وعني بها طفلة فحفظ لها حق الحياة وندد بكل ما كانت تلقاه من ذل ومهانة قبل أن يبعث الله رسوله الأمين بالإسلام الحنيف.. ﴿وإذا الموءودة سئلت. بأي ذنب قتلت﴾ (التكوير: ٨، ٩).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات، أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن، واتقى الله فيهن فله الجنة» رواه الترمذي وأبو داود.

وعني بها فتاة فجعل لها كلمتها المسموعة ورأيها الذي لا بد أن يحترم.. وكفل لها الحرية في اختيار شريك حياتها، وفي هذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: «الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها» رواه الستة إلا البخاري.

وعني بها زوجة وأما.. ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ (النساء: ٤). وجاء رجل الى رسول الله فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال ثم من؟ قال: «أبوك» رواه البخاري ومسلم.

وقال تعالى: ﴿ووصينا الانسان بوالديه إحساناً حملته أمه كرها ووضعته كرها﴾ (الأحقاف: ١٥).

- وكان من آخر كلام الرسول قبل انتقاله الى الرفيق الأعلى: «الله.. الله في النساء» رواه مسلم.

- وكان الإسلام كريما - غاية الكرم - مع المرأة.. فوضع مجموعة من القوانين والتشريعات التي حققت للمرأة المساواة الفعلية والمتكاملة بينها وبين الرجل وبلغت بها مرتبة سامية، لم تبلغها عن طريق أية ديانة أو حضارة وضعية سابقة أو لاحقة للاسلام.

- وسوف نعرض- في شيء من الايجاز- لهذه القوانين والتشريعات.. بعد الاستعانة بحول الله وقوته.

## أولا: الحقوق الانسانية

ساوى الإسلام بين المرأة والرجل في الحقوق الإنسانية الأساسية، وهي حق الحياة المبني على المشاركة المتساوية والفعلية بينهما في الوجود مما يترتب على ذلك تمتع المرأة بكافة الحقوق التي يتمتع بها الرجل، مثل حق العلم والتعليم، وحق التعبير وحرية الرأي، وحق الثواب والعقاب، وفي هذا

يقول سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾ (النساء: ١).

من الآية الكريمة يتبين لنا أن الرجل والمرأة خلقا من نفس واحدة.. هذه النفس الواحدة كانت أصلا لكل البشر، ومعنى هذا الأصل الواحد أي النفس الواحدة أن قدر الإنسانية واحد في كل من المرأة والرجل، وبذلك تحققت المساواة الإنسانية بينهما في الحقوق والواجبات في حدود ما يسمح به تكوين كل منهما.

## ثانياً: الحقوق الاجتماعية

وكما ساوى الإسلام بين المرأة والرجل في الحقوق الإنسانية، ساوى بينهما كذلك في الحقوق الاجتماعية فقد سمح الإسلام للمرأة أن تختار الدين الذي تفضله ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾ (الكهف ٢٩).

ففي الآية لم يخص الله الرجل بالاختيار والمشيئة في الإيمان أو الكفر، بل ترك للمرأة أيضا حرية الاختيار وخولها نفس الحق الذي خوله الرجل، ومنحها الله أيضاً حق مبايعة الرسول وبذلك ساواها مع الرجل في الالتزام بما تقول وحملها المسؤولية كاملة أمام الرسول، وبذلك أيضا منحها حق الاعلان عن شخصيتها المستقلة وعن إرادتها الحرة في كل ما تقول أو تفعل: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن

الله غفور رحيم﴾ (الممتحنة: ١٢). كذلك منحها الله حق الهجرة ومفارقة الزوج الكافر إذا أصر على كفره: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لاهن حل لهم ولا هم يحلون لهن﴾ (الممتحنة:١٠).

كذلك ساوى الإسلام بين المرأة والرجل في حق الدعوة الى الله بما يندرج تحت هذا الحق من بنود ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم﴾ (التوبة: ٧١).

فهنا تدلنا الآية الكريمة على أن المؤمنين والمؤمنات أولياء متساوون وإخوة متناصرون متقاربون في حق عبادة الله وفي الأهلية للدعوة اليه وردع الخارجين عليه بكل ما يتسع له مجال الدعوة من حض وزجر، وترغيب وترهيب مادامت شروط الدعوة الى الله متوفرة في الداعية سواء أكان ذكرا أم أنثى.

## ثالثا: حق المفاضلة

لا فرق بين المرأة والرجل.. ولا فضل لذكر على أنثى أو لأنثى على ذكر إلا بالتقوى هكذا قضى الله.

فالجنة يدخلها الرجل بعمله الصالح وكذلك تدخلها المرأة بعملها الصالح.. والنار سيحشر فيها الرجل بعمله الطالح.. وكذلك تحشر فيها المرأة للسبب نفسه، فالجنة أو النار ليست حكرا على أحد النوعين دون

الآخر.. وهذا المعيار الدقيق الثابت.. معيار التقوى.. الذي يجمع بين المقدرة على تجنب الخطايا واجتناب الأخطاء والقدرة على العمل الصالح المثمر.. هذا المعيار هو السبيل الوحيد الى صلاح المجتمع وأمنه وازدهاره.

﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ (الحجرات ١٣).

﴿من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾ (النحل ٩٧).

﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض﴾ (آل عمران ١٩٥).

وعندما خلق الله آدم وزوجه وأسكنهما الجنة قال: ﴿ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين﴾ (الأعراف ١٩).. فآدم وحواء (أي الرجل والمرأة) يثاب أحدهما أو كلاهما إذا أحسن ويعاقب أحدهما أو كلاهما إذا أساء.. لا فرق بينهما ولا مفاضلة الا بنوعية العمل الذي يأتيه كل منهما..

وتبين السيدة عائشة رضي الله عنها منزلة المرأة فتقول: «جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منهما تمرة، ورفعت الى فيها تمرة لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما فأعجبني شأنها فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الله قد أوجب لها بهما الجنة أو أعتقها بهما من النار» رواه مسلم.

## رابعاً: حق الأسرة

منح الاسلام المرأة حق المشاركة في بناء الأسرة تماما كالرجل.. فالمرأة لها الحرية المطلقة في الزواج من الزوج المناسب لها بكرا كانت أم ثيبا على أساس حقها في التكافؤ مع الرجل فلا تتزوج إلا بمن يكون أهلا لها في حدود الشرع، ويتكافأ معها في الأخلاق والدين والطباع والمزايا النفسية وبذلك تتجنب المرأة الزواج من رجل تنقصه حسن المعاشرة ومزايا النجابة في الذرية.. وفي هذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها؟ قال أن تسكت» رواه البخاري.

ويروى عن خنساء بنت خذام الانصارية:

«ان أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها» رواه البخاري.

والمرأة المؤمنة بهذه الحقوق التي كفلها لها الاسلام بالمساواة مع الرجل في اختيار الزوج، إنما يتاح لها أن تربط الزواج الشرعي بالغاية السليمة التي من أجلها شرع الزواج.. وهو ما لم يتح للمرأة في غير الاسلام - يقول تعالى: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾ (الروم ٢١).

يحدد الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الغايات التي من أجلها شرع الزواج: فالزواج سكن بمعنى أنه سلام نفسي وبدني، وذلك بما يسبغه

الزوج على زوجته من سعادة، فالمرأة ترى في سكينة الرجل اليها دليل قوتها المكنونة.. والرجل يرى في هذه السكينة دليل قوته الظاهرة.

والزواج مودة وهي الأواصر التي تربط الأفراد بعضهم ببعض من قربي المصاهرة والنسب بين جميع الأسر والأصدقاء الذين تجمعهم صلة بعيدة أو قريبة بهذين الزوجين، والزواج رحمة وهي النسل وقد اشتق القرآن معنى الرحمة والتراحم من مصدر التكوين وهو الرحم.. فمن الرحم تأتي الذرية التي هي لبنات تكوين المجتمعات.

والإسلام بهذه المساواة بين المرأة والرجل في حق الأسرة إنما يقوي نسيج المجتمع ويدعم بناءه.

## خامساً: الحدود

ساوى الاسلام بين المرأة والرجل في العقاب واقامة الحدود عليهما تبعا للجرائم والذنوب التي يرتكبها كل منهما من زنا.. وسرقة.. وقتل.. وشرب للخمر الى غير ذلك من الجرائم والذنوب.

ففي جريمة الزنا يقول تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ (النور: ٢). وفي هذه الآية نلاحظ أن المرأة (الزانية) مقدمة على الرجل (الزاني) لأن جريمة الزنا لا تقع الا بموافقة المرأة.

أولاً: (اللهم الا اذا كانت قاصراً أو مغتصبة) وبذلك تكون هي الطرف الأول في هذه الجريمة النكراء.. والجلد هو العقاب الجسدي الذي يقمع الحواس ويردعها.. وقد امر الاسلام أن يكون العقاب أمام المؤمنين وعلى مشهد منهم.. بما يصيب رغبة العودة الى الزنا بالعجز التام والشلل.. وهناك نوع آخر من العقاب هو العقاب النفسي الذي يحول دون تسرب هذا المرض الخطير الى الأصحاء وهذا العقاب النفسي هو أن الزاني لا يستطيع الزواج من الحرة الشريفة - وكذلك الزانية لا تستطيع الزواج من الحر الشريف.. الا إذا تابا.

﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين﴾ (النور: ٣).

وهنا اقترن الزنا بالكفر.. مما يوضح شناعة هذه الجريمة التي تقترب شناعتها من الكفر.. وتقرر تحصين الأصحاء المؤمنين ضد التزاوج من المصابين بهذا الوباء الخبيث حتى لا تنتج ذرية تكون فيها خصائص هؤلاء المرضى الذين تردى بهم العيب الخلقي والنفسي الى إيذاء المجتمع بهذه الوصمة التي تأباها الحرة ويتنزه عنها الحر.

وفي السرقة يقول تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾ (المائدة: ٣٨).. مساواة مطلقة وجزاء واحد.. مادامت الجريمة واحدة.. كل يجازى على ما يقترف لا فرق بين حاكم ومحكوم ولا بين غني وفقير.. ليس هناك امتياز لأحد ولا استثناءات في حق من حقوق الله.. وفي هذا يقول الرسول صلى الله عليه

وسلم: «والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» رواه البخاري ومسلم.

فهذا محمد النبي يعلنها في صدق ووضوح أن ابنته إذا أخطأت فلا بد أن تعاقب مثل غيرها.

أهناك بعد ذلك مساواة؟!

## سادسا: حق الجهاد

ومن اعظم الحقوق التي منحها الاسلام للمرأة.. حق الجهاد في سبيل الله ونيل الشهادة.. عن الربيع بنت معوذ قالت: «كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى الى المدينة» رواه البخاري وعن أم عطية الأنصارية قالت: «غزوت مع الرسول سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى واقوم على المرضى» رواه مسلم وعن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى» رواه مسلم.

وقد حدث في غزوة أحد أن امرأة تدعى نسيبة بنت كعب المازنية كانت تمر بين صفوف المسلمين تحمل اليهم الماء. فلما اشتد وطيس المعركة حملت السيف وحاربت حتى أصيبت.

وفي غزوة الخندق حدث أن كانت صفية بنت عبدالمطلب في حصن حسان بن ثابت.. وكان فيه حسان.. ولمحت يهوديا يحوم حول الحصن

فقالت لحسان إن هذا اليهودي يطوف بالحصن كما ترى.. وإني والله ما آمنه أن يدل على عوراتنا من وراءنا من اليهود، ورسول الله وأصحابه قد شغلوا عنا، وغادرت صفية الحصن وأخذت عمودا فضربت به اليهودي حتى قتلته.

هذه هي المرأة المسلمة وهكذا نظر اليها الاسلام!

## سابعا: حق الميراث

قد يعن للبعض خاطر خبيث يقول إن الإسلام - ربما ساوى بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق والواجبات الا هذا الحق! وذلك لأن الإسلام قد حدد للمرأة - في الغالب- نصف ما للرجل من ميراث أو بمعنى آخر أن للذكر مثل حظ الأنثيين.

قال تعالى: ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا﴾ (النساء: ٧).

وقال: ﴿للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ (النساء: ١١).

ذلك شرع الله الذي اعتبره البعض إجحافاً بالمرأة وسلبا لحق من حقوقها واتخذوا من ذلك في وقاحة - سبيلا الى التعريض بالاسلام، ونسوا أو تناسوا في زحمة انشغالهم بالطعن في الإسلام.. الحكمة التي من أجلها لم يسوِّ الاسلام بين الرجل والمرأة في حق الميراث.. فقد اعفى الإسلام المرأة من جميع الأعباء الاقتصادية ووضعها على عاتق الرجل

وحده، فسواء أكانت المرأة متزوجة أم غير متزوجة لا تكلف بأي عبء، اقتصادي فقبل الزواج يتكلف ولي الأمر او الأقارب بالانفاق عليها، وعليهم أن يكفلوا لها من أسباب الرزق ما يحميها من إراقة ماء وجهها ويعفيها من مشقة الكدح من أجل لقمة العيش، أما بعد الزواج فنفقتها على زوجها ففي مرحلة الاعداد للزواج يكلف الرجل بدفع مقدم الصداق وهو حق خالص للزوجة.. لها حرية التصرف فيه كيفما تشاء.. كما يقوم الزوج باعداد منزل الزوجية دون ان تتكلف الزوجة أي جهد في ذلك وفي مرحلة قيام الحياة الزوجية يقوم الرجل بالانفاق على زوجته وتعفى المرأة من جميع الأعباء المعيشية وبرغم ذلك فقد احتفظ الاسلام للمرأة بكافة الحقوق المالية والمدنية كاملة.. فللمرأة المتزوجة ثروتها كاملة وشخصيتها المستقلة، ففي هذه الناحية تنعم المرأة بجميع حقوقها بينما يتحمل الرجل العبء كله.

واذا لم تستمر الحياة الزوجية وانفصل الزوجان بالطلاق.. كان العبء أيضا على عاتق الرجل وحده فعليه ان يدفع مؤخر الصداق: ﴿وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين﴾ (البقرة: ٢٤١).. وعليه أيضا نفقة زوجته في أثناء العدة، ونفقة الأولاد وأجور حضانتهم ورضاعتهم: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾ (البقرة: ٢٣٣).

هكذا ارتقى الاسلام بالمرأة ورفع شأنها وصان كرامتها.. ومنحها كل الحقوق التي منحها الرجل.

وإذا كانت هذه هي نظرة الاسلام للمرأة.. فما هي يا ترى نظرة الحضارات غير الاسلامية لها؟ لكي نجيب على سؤالنا هذا سنرجع الى الوراء وننظر حال المرأة قبل الاسلام.. ثم حالها في المجتمعات المعاصرة:

● فالمجتمع العربي قبل ظهور الاسلام كان يذيق المرأة ألواناً من الهوان وصنوفاً من الذل.. كان الرجل يعتبر انجابه للأنثى عارا.. فتضيق به الدنيا ويداري نفسه من قومه خجلا.. ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألاساء ما يحكمون﴾ (النحل ٥٨، ٥٩).

كانت المرأة في نظر الرجل عار يجب دفنه ومن هنا نشأت قضية الوأد في العصر الجاهلي وكان الرجل يمنع زوج أبيه من الزواج حتى تترك له كل ما تملك، وكان المطلق يمنع مطلقته من الزواج بغيره كي يسلبها ما معها من مال ومتاع، وكان المبغض لزوجته يذرها كالمعلقة فلا هي متزوجة ولا هي مطلقة..

كانت المرأة ضائعة.. تائهة لا قيمة لها ولا كيانا!

● وفي المجتمع الهندي القديم لاقت المرأة من الهوان الاجتماعي والانساني صنوفا لا تعد ولا تحصى ووصفت بأنها دنس وشر وفي هذا يقول مانو واضع «القانون الالهي والخالق الخرافي» إنه: «عندما خلق النساء فرض عليهن حب الفراش والمقاعد والزينة والشهوات الدنسة والغضب والتجرد من الشرف وسوء السلوك فالنساء دنسات كالباطل نفسه وهذه قاعدة ثابتة».

ويقول كذلك: «أن الزوجة الوفية ينبغي لها أن تخدم زوجها الذي هو في الوقت ذاته سيدها كما لو كان إلها.. وألا تأتي أي قول او عمل يؤلمه».

وكان يحرم على المرأة أن تعيش بعد موت زوجها بل يجب أن تموت يوم موته وتحرق معه.

● وفي المجتمع الاغريقي (اليوناني القديم) كانت المرأة في الدرك الأسفل من الابتذال والخسة وقلة الشأن والهوان - وفي هذا يقول: ول ديورانت في كتابه (حياة اليونان) إن الكثيرين من مفكري اليونان في عصرهم الذهبي كانوا ينادون بأن يحبس اسم المرأة في البيت كما يحبس جسمها.

ويقول ديموستين خطيب الاغريق العظيم محددا وظائف المرأة في مجتمعه «إننا نتخذ العاهرات للذة، ونتخذ الخليلات للعناية بصحة أجسامنا اليومية، ونتخذ الزوجات ليلدن الأبناء الشرعيين» ويقول سقراط فيلسوفهم الأول: «إن وجود المرأة هو أكبر مصدر للتأزم والانهيار في العالم، وإن المرأة تشبه شجرة مسمومة ظاهرها جميل، ولكن عندما تأكل منها الطيور تموت في الحال».

● وفي مجتمعات اليهود ظلمت المرأة ظلما بائناً بحرمانها من الميراث، وببيع البنات في أسواق الرقيق وبمعاملتها معاملة أقل من معاملة الحيوان ووصفها بأحط الأوصاف وأحقرها، وتسخيرها في الأعمال الدنيئة.. وفي هذا يقول.. الحكيم اليهودي في (سفر الجامعة) الاصحاح السابع: «درت أنا وقلبي لأعلم ولأبحث ولأطلب حكمة وعقلا، ولأعرف الشر أنه جهالة والحماقة أنها جنون، فوجدت أمر من الموت: المرأة.. التي هي شباك وقلبها شراك، ويداها قيود.. الصالح أمام الله ينجو منها، أما الخاطئ فيؤخذ بها».

● وفي مسيحية اوروبا لم تكن المرأة أحسن حظا من مثيلاتها في سائر المجتمعات.. فقد ظلت المرأة اما حبيسة الدير هروبا من الدعارة والمهانة

والابتذال، واما طليقة في الشوارع يلهو بها من يشاء.. وفي هذا يقول: مارتن لوثر «لقد خلق الله النساء إما زوجات وإما خليلات»!

ويصور بعضهم المرأة على أنها شيطان فيقول: «إن الشيطان مولع بالظهور في شكل أنثى»!! ويستنكر أكثرهم دخولها الجنة فيقول في استفهام إنكاري: «هل يحق للمرأة أن تعبد الله كما يعبده الرجل؟! وهل تدخل المرأة الجنة وملكوت الآخرة؟!!».

● وفي المجتمعات المعاصرة لازالت المرأة تتقلب في مراحل الإهدار لكرامتها الإنسانية ومكانتها الاجتماعية ففي أرجاء شاسعة من الهند الحديثة. لا زالت المرأة تحمل اطفالها على ظهرها وتتمرغ في المهانة والوحل بحثا عن لقمة العيش.. وفي الشعوب المتقدمة صناعيا والحاملة لواء الحضارة الحديثة لا تزال المرأة لعبة مبتذلة في أيدي الرجال.. لقد هجرت المرأة البيت الذي هو مكانها الطبيعي المقدس، هجرت تربية الاولاد ورعاية الأجيال الى المواخير وعلب الليل.. لتمارس الحرية المزعومة التي ينادي بها الرجال!

وفي فيينا تقول الأنباء: «ان المرأة سائرة نحو حالة تصبح فيها جنسا ثالثا، فلا هي بالذكر ولا هي بالأنثى ومظاهر هذه الحالة.. ظهور حالات عدم الحمل على كثير من النسوة دون سبب من أسباب العقم نتيجة لفقدان خصائص أنوثتها بسبب مشاركتها المطلقة للرجل في أعماله».

وعار على البنت في المانيا أن تصبح بكرا ووسائل منع الحمل متوفرة في كل طريق وفي أميركا يسقط مليون حمل على الأقل كل عام ويقتل الآلاف من الأطفال فور ولادتهم. ويقول الفيلسوف الأميركي ول ديورانت في كتابه «مناهج الفلسفة» عن حال المرأة في المجتمعات المعاصرة «لقد كان القانون

الأخلاقي قديما يقيد الصلة الجنسية بالزواج لأن النكاح كان يؤدي الى الابوة بحيث لا يمكن الفصل بينهما، ولم يكن الوالد مسؤولا عن ولده الا بطريق الزواج.. أما اليوم فقد انحلت الرابطة بين الصلة الجنسية والتناسل، وخلقت موقفا لم يكن آباؤنا يتوقعونه لأن جميع العلاقات بين الرجال والنساء آخذة في التغير نتيجة هذا العامل، ويجب على القانون الأخلاقي في المستقبل أن يدخل في حسابه هذه التسهيلات الجديدة التي جاءت بها الاختراعات لتحقيق الرغبات المتأصلة، فحياة المدنية تفضي الى كل مثبط عن الزواج في الوقت الذي تقدم فيه الى الناس كل باعث على الصلة الجنسية وكل سبيل يسهل أداءها..

والنمو الجنسي يتم مبكرا عما كان من قبل، ويتأخر النمو الاقتصادي، وتضعف القوة على ضبط النفس عما كان في الزمن القديم، وتصبح العفة التي كانت فضيلة موضعا للسخرية ويختفي الحياء الذي كان يضفي على الجمال جمالا، ويفاخر الرجال بتعداد خطاياهم وتطالب النساء بحق في مغامرات غير محدودة على قدم المساواة مع الرجال، ويصبح الاتصال قبل الزواج أمرا مألوفا، وتختفي البغايا من الشوارع بمنافسة الهاويات.. لا برقابة البوليس!!!» هكذا أصبحت المرأة في مدنيَّة الاظلام تتبعثر يمنة ويسرة، وتتمرغ في الأوحال.. وتأكل بثديها وتتاجر بعرضها.. بينما المرأة المسلمة تلقى من التشريف والتكريم.. ما تحسد عليه في سائر المدنيات..

هذا ﴿ومن يسلم وجهه إلى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى والى الله عاقبة الأمور..﴾ (لقمان: ٢٢).




## بقلم: عطية فتحي الويشي - مصر

الوعي الاسلامي العدد: ٣٧٨

لعل اول من اغتم لحال المرأة، وأبدى اهتماماً بقضيتها فانتصر لها انتصاراً عملياً لانظير له هو الاسلام وشواهد النصوص الأولى والآثار تنقل الينا ضروباً من الظلم والمعاناة التي عاشتها المرأة في الجاهلية.. فجاء الاسلام تو ذاك يهدهدها ويواسيها.. موحياً اليها بتباشير الراحة في ظلال المنهج الرباني من عناء الضيم ولحقة الانتقاص!

وفي احد المشاهد التي التقطها القرآن الكريم مصوراً ذلك الواقع الأليم للمرأة العربية قبل الاسلام فقال تعالى: ﴿وإذا بشر احدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء مابشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء مايحكمون﴾ (النحل ٥٨ – ٥٩). فقلد كان لفظ (المرأة) مرتبطاً بالعار والفقر وسوء الأحدوثة.. وكان إذا عَنّ لإمرأة احدهم المخاض. انتحى بها على شفا حفرة.. فإن ولدت له ذكراً:فبها ونعمت، ان دفع رحمها بأنثى: هال عليها التراب طاوياً الأسى والهمَّ على مأصابه ولحق به!! وكان مما قاله عمر في هذا السياق:«كنا في الجاهلية مانعد للنساء أمراً» [1].

فلقد كانت المرأة مخلوقاً لاشأن له ولاوزن.. سليبة الحقوق الاجتماعية إلا فيما يعتبره العرب قدحاً في مروءتهم إزاء نسائهم من حماية وغيرة على العرض.. بيد انها على اي حال لم تكن مكفولة حق اختيار زوجها ولاحق الطلاق منه وكانت لاترث بل تورث كسقط المتاع، فإذا مات عنها

١- لم أقف عليه ولكنه منقول عن كتاب: مكانة المرأة المسلمة بين الإسلام والقوانين العالمية - دار العلم- الكويت - د. ت - ص: ٤٢.

زوجها.. كان لأفراد أسرته اذا القى عليها ثوبه ان يتزوجها دون التفات لكيانها او اعتبار لإرادتها!!

وبعدما عرفت المرأة الإسلام اهتدت الى ذاتها الضائعة في غياهب الجاهلية الموحشة.. فقد عدَّ الاسلام المرأة كياناً اجتماعياً له قيمته وحقوقه كما عليه واجباته ومسؤولياته.. فقال اول ماقال محذراً من التعامل مع المرأة بمنطق الجاهلية الأخرق «اتقوا الله في النساء» [٢]. ثم يأتي القرآن مؤكداً لقيمة المرأة الاجتماعية في الحياة فقال: ﴿ولهن مثل الذي عليهنَّ بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾ (البقرة ٢٢٨). وكان من قول النبي بعد ذلك «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي» [٣] «خياركم.. خيارهم لنسائهم» [٤] وأبى النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن يضمن أمر المرأة وصيته الاخيرة الى الأمة فقال« أيها الناس اسمعو قولي.. استوصوا بالنساء خيراً» [٥].

فمم إذاً بات أنين الشكوى؟! ومن أي اتجاه تنبعث اصوات الاستغاثة من القسر والمعاناة والجحيم الذي تحيا المرأة أهواله المريرة؟!

في البدء انطلقت دعاوى وشعارات تحرير المرأة وخلاصها من جهة الغرب.. وذلك بحكم القهر النفسي، والأسر المعنوي الذي يكتنف المرأة

٢- رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري - ٧١/٢٤/٧٧٩١.
٣- رواه الدارمي وابن ماجه عن ابن عباس - واللفظ له - ١/٧٧٩١.
٤- رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو - واللفط له - ١/٨٧٩١.
٥- السيرة النبوية - ابن هشام - تحقيق عمر عبد السلام التدمري - دار الريان - مصر -٧٨٩١-٢/٤٨٢.

الغربية منذ زمن يضرب بجذوره في اعماق التاريخ.. فلدى الرومان كانت المرأة بصفة عامة محرومة من الحقوق العامة، إذ القاعدة القانونية عند فقهاء القانون هناك: ليس للنساء ولاية عامة وليس لهنَّ أهلية كالمجانين والصبيان [٦] وحتى العهد القديم نظرَ الى المرأة نظرة دونية مفعمة بالانفعال والحنق..وكانت إمراة جالسة في وسط (الإيفة) فقال هذه هي الشر [٧] ومن ثم ورثت أوروبا هذه الانطباعات والمعايير المختلة إزاء المرأة فكانت القوانين الغربية حتى القرن الحادي عشر الميلادي تعطي الزوج الحق ان يبيع زوجته فجعلت حق الزوج قاصراً على الإعارة والإجازة ومادونها [٨] ومن الطريف ان القانون الانكليزي حتى العام ١٨٠٥ كان يبيح للرجل ان يبيع زوجته.. ونص القانون المدني الفرنسي على ان القاصرين هم: الصبي والمجنون والمرأة واستمر ذلك حتى العام ١٩٣٨ حتي عدلت هذه النصوص ولم تزل فيه بعض القيود على تصرفات المتزوجة فلايسمح لها بالتعاقد بالبيع او الشراء او الهبة او الرهن او غير ذلك إلا بعد موافقة زوجها [٩].

ذلك غيض من فيوض هموم اجتاحت مجتمع المرة الغربية وغير باد في عينها اي أمل في الخلاص، فقنعت بواقعها تحت شعار الحرية التي جرت عليها - كما تعهد كل يوم - الوبال والضياع..!! فقد صارت المرأة في ظل

٦- نقلا عن كتاب المرأة بين الإسلام والقوانين العامة - مرجع سابق ص١٣.
٧- سفر زكريا - اصحاح ٧,٨/٥.
٨- نقلا عن كتاب المرأة بين الاسلام والقوانين العامة - مرجع سابق ص٢٠.
٩- المرأة بين الفقه والقانون - مصطفى السباعي - المكتب الاسلامي - بيروت -١٤٠٤هـ - ط ٦ - ص١٢

حضارة الغرب المادية: وسيلة من وسائل المتعة والتسرية، وليس من بيت وزوج وطفل.. إلا قليلاً..!!

وترددت اصداء قضية المرأة الغربية من موجة الاستيطان الأجنبي الذي منيت به بلادنا في العصر الحديث والذي جاء بقيمه وافكاره واوضاعه الاجتماعية.. تلك التي انطبعت بها مجتمعاتنا المسلمة..! وبدت من بعدها صيحات في آفاقنا تعلو مطالبة بتحرير المرأة من القيود الاجتماعية العتيقة بزعمها.. واستحال الامر شيئا فشيئاً الى واقع مستساغ غير ذي كراهة او نفور.. على حين استغرقت القيم والمفاهيم الاسلامية في الانحسار.. بل ووصل الأمر الى رميها بعين النبذ والاستهجان.. فلقد كانت حمى اصاب هوسها الدهماء، فضلا عن الجبناء وضعاف العقيدة.. أولئك الذين تولوا كبر قضية تحرير المرأة لا من قيود الفكر الاستعماري ولا من إسار التقاليد والعادات التي طغت على الواقع إذ ذاك بفعل البعد عن الدين وهجر الشريعة.. كلا بل تحرير المرأة من دينها وعقيدتها ومازالت دعواهم يتردد صداها بعد كل فترة وهنة من واقعنا المعاصر. حتى لقد بات مفهوم التحرير مرتبطاً بالسفور والابتذال والخشونة والاسترجال.. ترى فيما يدبرون لنا؟!

ففي سياق الغفلة التي تتغشى غير مكان من ارض العروبة والاسلام تتعالى صيحات اللمز والتعريض بشريعة الاسلام.. ولعل مجتمعات النساء هي اكثر المعنيين فزوعاً والتفاتاً وركوناً إلى تلك الصحيات باعتبار ماتحياه من قهر وإهمال وعرضة للضياع من جانب المجتمع وهذه المبررات قد تكون معقولة لكن هل للاسلام يد فيما عليه المرأة المعاصرة من احوال

حتى يكون مرمى سهامهم ومناط حقدهم وحنقهم؟!! لقد بات مما لايدع مجالا لشك ان حركات تحسين اوضاع المرأة وتحريرها، وماتتبناه من افكار ومبادىء وشعارات.. تؤكد غوغائيتها وميولها الاستعمارية.. فضلاً عن جهلها الفاضح بحقيقة الإسلام.. تلك الحقيقة التي لم يعد مع تبيانها المتكرر لقيمة المرأة: سوى الجزم بعمالة تلك المؤسسات وبعدها عن الموضوعية والصواب.!

ففي احد البلاد العربية تقرر فتح خط هاتفي ساخن يتولى الرد من خلاله على ما تبث به المرأة من معاناة وهموم سواء تلك التي تصل بالضرب والاعتداء من جانب الرجل، أو بما يتعلق بالطلاق والميراث وحضانة الاطفال.. فضلا عما يبديه القائمون خلف تلك الهواتف من نصائح وتوجيهات إزاء مواجهة التقاليد الاسلامية والافكار الرجعية.. تلك خلاصة مابثه راديو لندن في صبيحة يوم من الأيام [١٠]

ونحن ليس بوسعنا ان نتعامى عن بعض اطوار المعاناة التي تتقلب فيها المرأة المسلمة في كثير من بلداننا.. بيد ان بوسعنا الوقوف بكل حزم وصرامة في مواجهة أي اتهام للاسلام بالتورط في هذه العملية القميئة المرذولة، ونحن في هذا المقام لن نكرر ماسلف تقريره وفرة من المنصفين- مسلمين وغيرهم- بصدد سمو المرأة في شريعة الاسلام ومدى ماتلقاه من عناية وتكريم تحت ظلاله الوارفة.!

فهذه المرأة التي وقفت أمام النبي صلى الله عليه وسلم تجادله في زوجها.. فانصفها القرآن.. وتلك التي راحت تطالبه بمنحها واخواتها في

١٠- يوم ١٥ - ٣ -١٩٩٦م

الدين فرصة القيام بأعمال تضارع تلك التي ينهض بواجبها الرجال.. برغبة مساواتهم في الأجر والثواب وتلك التي راجعت امير المؤمنين عمر وهو يخطب في الناس يناشدهم تقليل المهور لتمكين الشباب من الزواج.. وحين راجعته قال: «اصابت امرأة وأخطأ رجل» [11] فهل يتسنى تعليق مأساة المرأة المعاصرة على مشجب الاسلام؟!.

انما الذي تجدر الإشارة اليه: ان شريعة الاسلام في جُلّ بلداننا تعاني من الانحسار والتهميش فكيف بهذا الأسير العاني يقوى على اضطهاد المرأة وملاحقتها..؟! ان الغريب المدهش في هذه القضية ان الظروف التي يحياها الاسلام في أغلب مجتمعاتنا المعاصرة هي تماماً: نفس الظروف التي تحياها المرأة.. فإن كان ثمة ظلم للمرأة في بلداننا فإنما يوعز بالأصالة الى النفخ المتصل من جانب بعض المفكرين العرب.. في نار القوميات الفرعونية والأشورية والبابلية والقومية العربية.. والتي أثمرت عن تقاليد خاطئة وأعراف فاسدة وطبائع مقذورة.. ماكان لها من حيلة ابداً في وجود الاسلام.. ثم يغمز - من بعد بلا حياء - الاسلام ويلمز بظلم المرأة.. إنه لتطفيف مفضوح وزيغ منكور ان اصدق مايقال في هؤلاء: مايتردد على ألسنة العامة من مثل سائر: «يقتلون القتيل ويمشون في جنازته»!! فكيف به من عيب او قصور وهو لايزال حسيراً اسيراً غير ذي طول بواقعنا؟! ﴿بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم بغير علم فمن يهدي من أضل الله ومالهم من ناصرين. فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها

11- مناقب عمر بن الخطاب - ابن الجوزي - تحقيق: د. زينب القاروط - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٧هـ ط٣ - ص ١٤٩.

لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون﴾ (الروم ٢٩ - ٣٠). إن الناظر المتفحص لاحوال الداعين الى تحرير المرأة يستطلع رغبتهم الجامحة في تخلي المرأة عن قيمها وبيتها وزوجها وأولادها.. فضلا عن دينها.. وارتمائها في احضانهم انهم لصوص بكل المقاييس: يسرقون أمننا الاجتماعي فلا تكاد البسمة الصادقة تعرف سبيلاً الى وجوهنا، ويسرقون اعرضنا فلا يبق من شرف إلا ولفحته رياح الرذيلة، وطاف به طائف الفاحشة.. ويسرقون بناتنا في منتدياتهم فتضحى - من بعد - استار عفتنا بالية رقيقة.. هكذا يريدون عندنا للمرأة ان تتحرر، وإلا فما معنى التحرير في مناهجهم؟!

إن مانستطلعه اليوم من مظاهر موحية للغافلين وقصار النظر بتحرر المرأة الغربية: انما هو نتاج زائف لانتفاضتها من اجل حقوقها.. فبالله ماذا تحقق من أحلامها هناك سوى تحررها من اخلاقها وقيمها فصارت حرة فالتة.. طليقة من اي ضوابط او قيود.. ثم كانت الخيانة الزوجية في اعلى معدلاتها - اكثر من ٥٧ في المئة في أوروبا وتجارة الرقيق الابيض ودعارة الاطفال..؟! ثم ماذ بقى للمرأة الغربية- بعد التحرير المزعوم - من كيان معنوي ومنطق سوي، وعيش كريم؟!

وعلى أي حال فالإسلام لاعلاقة له بظلم المرأة في الشرق المسلم، فلم يكن ثمة من ينادي في قرون السلف على امتدادها بالانتصار للمرأة من بعد ظلم حاق بها او ضيم مسّها.. أبداً ومطلقا لن نجد.. ولم يكن ثمة فروق بين رجل وامرأة في ميزان الاسلام، فالكل في مسيرة الحياة سواء يعمل بحسب مايسر له من مقتضى طبيعته التي فطره الله عليها

وخلقه من اجلها. فأجدر بنسائنا ان يتجهن الى تعلم الإسلام ونشر تعاليمه كل في مملكتها.. في ذلك اقرار لما لهن من حقوق.. وتعرف ماعليهن من واجبات حتى تستقيم الحياة وتسعد بديننا.. ﴿من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ماكانوا يعملون﴾ (النحل ٩٧).

إن معقد الرجاء ومشعل الأمل - بصدد هذه الحلكة الاجتماعية - في منهج الاسلام، ذلك الذي تجد فيه المرأة ماتسترد به كرامتها السليبة وهيبتها الضائعة وذاتها المهدرة.. فللمرأة في ذلك المنهج وظيفة سامية ودور حضاري فاعل ومتميز.. تستأنس فيه بقيمتها، وسمو غايتها إزاء ذلك الخليط الهائل من القيم والاتجاهات والأفكار والمبادىء والغايات المتباينة..! فإن اشد مايكون إيلاما في النفس وصعقاً للمشاعر: ذلك التتبع المخجل والذوبان المدهش من جانب المرأة المسلمة في هوى القيم الغربية، دون روية أو تبصّر لما يُنصب في طريقها من فخاخ ومعوقات.. إما للتغرير بها، وإما لتعطيل مسيرتها نحو إنماء مجتمعها، حيث عوّل عليها الاسلام نجاح مشروعه ونهضة أمته..؟! ألا فلتتنبه أخت الإسلام.

قد رشحوك لأمر لو فطنت له    رفقاً بنفسك أن ترعي مع الهمل

فليس جديداً ان يتهم الاسلام في المرأة.. تارة ظلماً وعدواناً، وتارة اخرى باعتبار الخلط- جهلا- بين مفاهيم الذكورة والرجولة والبر والفجور في حسابات (الآخر) عن الإسلام.. ولكن الجدير بالالتفات اليه اننا نسُتدرج من جانب قوى الشر الى جدل فارغ، وخض ومراءٍ لاطائل من ورائه: إلا

تبديد الأعمار وصرف الجهود جزافا فيما لايعود بنفع علينا .. فتفوت علينا فرص اللحاق بركب الحضارة وتضيع من ايدينا اسباب البعث الحضاري الإسلامي المنشود .!




بقلم: غازي التوبة - فلسطين

الوعي الاسلامي العدد: ٤١٦

من البدهي القول: إن الإسلام كرَّم المرأة أيما تكريم، فصان حقوقها، ورفع شأنها، وحفظها بنتاً وأختاً وزوجاً وأماً، وقد تعددت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة التي تتحدث عن تلك المعاني، فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بالنساء، فقال: «رفقاً بالقوارير»، وأجزل الإسلام الثواب لمن يُحسن تربية اثنتين من بناته ووعده بالجنة، ووجه الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابي الذي جاء يسأله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك»، ثم قال: من؟ قال: «أمك»، ثم قال: من؟ قال: «أمك»، ثم قال: من؟ قال: «أبوك». وقد أشار القرآن الكريم إلى عقد الزواج بعبارة الميثاق الغليظ فقال سبحانه وتعالى: ﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذْن منكم ميثاقاً غليظاً﴾ (النساء: ٢١)

وقد كانت نتيجة كل التعليمات الإلهية والأوامر النبوية والإشارات والتنبيهات الإسلامية أن قامت الحضارة الإسلامية على دعامتين اثنتين: الرجل والمرأة، ولولا قيامها المتوازن العادل على تينك الدعامتين لما استطاعت أن تعطي ذلك العطاء، وتبني ذلك البناء الذي استمر ثلاثة عشر قرناً.

ثم جاءت موجة الاستعمار، والتغريب في نهاية القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين، هادفة أن تستغل خيرات وطننا، وتقتلع مجتمعنا من جذوره، وتلغي شخصية أمتنا، وكان ممن جاءت به تلك الموجة الادعاء البراق بوجوب تحرير المرأة والمقصود إفسادها وجعلها تتفلَّت من كل القيم والأخلاق، وتنقلب على كل الفضائل والمثل، وزيَّنت ذلك كتابات قاسم أمين

وسلامة موسى ونوال السعداوي... الخ، وأسهمت في توسيع دائرة الفتنة والآداب الرخيصة والفنون الهابطة.

وقد توهَّم المخططون لموجة الاستعمار والتغريب أن المرأة هي الرقم الضعيف في بناء أمتنا ومعادلة حضارتنا، وظنوا أن استثارتها العاطفية تمكِّنهم من حصد أوسع النتائج بأقل الجهود الممكنة، لكنَّ الله سبحانه وتعالى خيَّب ظنهم، لذلك عندما دعا العلماء الربانيون الأمة إلى التصدي لموجة الاستعمار والتغريب وجاءت الصحوة الإسلامية التي قلبت الطاولة على رأس المخططين، وجعلتهم يتفاجأون بها، ويدهشون منها، وكانت عودة المرأة إلى الحجاب أبرز حقائق الصحوة الإسلامية التي جعلتنا نوقن بأن الخير الكامن في هذه الأمة أكبر من مكرهم وكيدهم وإفسادهم.

والآن يعود الغرب إلى زعزعة شخصية الأمة، وتفكيك كيانها، ولكن من باب آخر هو الأمم المتحدة، فانعقدت مؤتمرات عن الأسرة والمرأة في القاهرة وبكين واسطنبول خلال العقد الماضي، ودعت إلى تغييرات في التشريعات المتعلقة بالمرأة والأسرة بحجة العدل، ودعت إلى إطلاق الفوضى الجنسية بحجة الحرية.

ومع أن الصحوة الإسلامية قد أفشلت جانباً كبيراً من مخططات الغرب منذ مطلع القرن العشرين إزاء أمتنا وحضارتنا، إلا أنه مازال يراهن على المرأة من أجل تعميق التفكك والانهيار في أوضاعنا الاجتماعية ونموذجنا الحضاري، وقد أكد ذلك المستشرق برنارد لويس أكبر المتخصصين في دراسات الشرق الأوسط في العصر الحديث عندما أبرز ذلك في مقال

أخير له فأعلن إن الغرب يراهن على ثلاثة عوامل من أجل إحداث التغيير الكامل باتجاه الأمركة والتحديث في الشرق الأوسط هي: إسرائيل، تركيا، المرأة.

لقد علمتنا التجارب التاريخية الماضية أن نجاح أي تغيير في مجتمعنا المسلم مرهون بارتباطه بمنظومة القيم والمبادئ والمثل التي شرعها الإسلام، وأملنا كبير أن نضع هذه التجارب أمام أعيننا ونستفيد منها ونعمل على هداها في أي تغيير أو بناء نريد أن نقيمه أو أن نحدثه.

الغرب مازال يصرُّ على أن يستخدم المرأة كسلاح رئيس في إفساد مجتمعنا، والصحوة تصرُّ على أن المرأة ستكون بوابة الإصلاح الشامل لأمتنا، وكما انتصرت الصحوة الإسلامية في الجولات الماضية، ستنتصر بإذن الله في الجولات المقبلة.




بقلم: أسامة أحمد البدر - الكويت

الوعي الاسلامي العدد: ٤٦٣

## استهلال

ليس غرض هذه الدراسة تقصِّي ما في بطون كتب الفقه للتعرف إلى أحكام النساء فيها، فلهذا مختصوه المعنيون به... ولا التعرض لإفرازات قوانين الغرب «وقوانيننا الوضعية بالتالي» فيما يتعلق بالمرأة.. إنما النية تنحصر في إجراء مقارنة بين مكانة المرأة من منظور الشرق «من حيث هو مستودع الرسالة السماوية الأخيرة» وبين مكانتها من منظور الغرب «من حيث هو وريث الفلسفات الأرضية المتعاقبة».. وبعد المقارنة ننظر: فإن كان ما عندهم للمرأة خيراً مما عندنا اتبعناهم شاكرين.. وإن تكن الأخرى «ولن تكون إلا كذلك» دعونا لهم - ولمن تبعهم منا - بالهداية والرشاد!.

## أسس النظرية الغربية

أساس نظرة الغرب إلى المرأة مستمد من مجمل تصور الغرب عن الحياة والوجود، الذي يرى أن الحياة إنما هي الحياة الدنيا وحسب.. وأن غاية ما يطلبه الإنسان في هذه الحياة التي ليس بعدها حياة هو «المتعة».. والمتعة الحسية فحسب.. والمرأة أولى أدوات هذه المتعة مع الخمر وباقي الموبقات بطبيعة الحال!.

ويرون أن السبيل لانتهاب أكبر قسط من المتعة هو المال والحرية.. ويعنون بالحرية تحديداً، حرية الفرد في التصرف في نفسه وماله بما يشاء.. بشرطين اثنين: ألا يقع تحت طائلة القانون فيما يعتبره إضراراً بالآخرين.. وأن يدفع الضرائب المفروضة عليه من أعلى.

في هذه الثلاثية: «المتعة والمال والحرية» طار الغرب ونحن نتفرج، وحلَّق بعيداً، وأبدع أشياء هي أقرب للخيال.. في الوقت الذي قابل ذلك عندنا - على الأغلب - البؤس والحرمان والاستبداد!.

والمرأة من هذا المنظور مساوية للرجل.. تستمتع بنفسها ومواهبها ومالها بمطلق الحرية، وبالشرطين اللذين ذكرنا آنفاً.

ولأن المتعة لا تأتي إلا بالمال.. فقد نشبت معركة حامية - ولا تزال - للبحث عن المال وجنيه.. ومن أي سبيل.. فأحلت لهم المتاجرة بكل شيء.. كل شيء.. اللهم إلا (المخدرات).. بما في ذلك المرأة نفسها.. أجل فلم يكتفوا بالتمتع بالمرأة، بل تاجروا بها!.. وصارت سلعة تعتمد عليها كثير من الصناعات عنصراً أساسياً في تكوينها.. فلا تقوم صناعة السينما (والفن عموماً).. والصناعات السياحية.. والدعاية والإعلان.. والصناعات الدبلوماسية.. وحتى الجاسوسية.. هذه كلها لا تقوم إلا على المرأة كسلعة و(شيء) يشكل العنصر الأول والأهم في تكوين هذه الصناعات.. ومن هنا أتت مكانة المرأة الرفيعة!.

وطبعاً رحَّبت المرأة بهذا.. فاعتماد هذه الصناعات عليها (وعلى مواهبها الفطرية في المقام الأول) منحها المال اللازم لمتعتها (الغاية الأولى لكل فرد منهم).. ومنحها الشهرة التي تتوق إليها نفوس البشر.. لا بل منحها السطوة والقوة والنفوذ في أمثلة كثيرة، يوم صارت تمرر عبر «مواهبها» أخطر القرارات!.. وسهَّل عليها دورها الفاتن الجديد انعدام الأخلاق التي تصون... وتفكك المجتمع الأسري والمحلي - بل العالمي - الذي يعيب...

والحرية المطلقة الممنوحة لها في أن تفعل ما تشاء ما دامت لا تأتي شيئاً مما يعتبره قانونهم إضراراً بالآخر.. وما دامت تدفع ضرائبها بانتظام!.

إزاء هذا انحصرت رؤية الغرب للمرأة - وبالتالي تكريمهم لها - بما تقدم للرجل من (متعة).. وبما تقدم من مردود مادي.. وهذا لا يصلح له إلا المرأة في سن معينة وبمواصفات محددة.. ووفق مقاييس صارمة.. من اجتازتها فقد فازت.. فازت بالمال والشهرة والأضواء والتكريم.. ومن خانتها مواهبها فلتشتغل بما تشاء.. ولها أن تشقى.. كما يشقى الرجل سواء بسواء - لتحصيل متعتها بالطريقة التي تشاء!.

ويبقى هذا التكريم - تكريم الغرب للمرأة - مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالمعنى التجاري الذي يغلّف جميع علاقات (القوم) هناك.. لذلك نراه تكريماً نسبياً ومحدوداً بشروط خاصة ولشرائح معينة كما ذكرنا.. وبسن محددة أيضاً.. ومن المهم هنا الالتفات جيداً إلى هذه النقطة بالذات.. السن.. فتكريم المرأة (إن صح أن تسميه تكريماً!) مرتبط ارتباطاً عضوياً بسن المرأة المكرَّمة!.. إذ إن هناك ما يعرف لدى الغرب بالعمر (الافتراضي) للسلعة.. تنتهي صلاحية السلعة بعده وترمى إلى المخازن الخلفية أو تصدَّر كصدقات للدول (النامية)!... والحال مع المرأة مشابه إلى حد التطابق... بمعنى أن المرأة بما أنها غدت سلعة تباع لمن يدفع أكثر.. صار لها عمر (افتراضي) يحدده الذين يدفعون... فمتى انتهى هذا العمر (الافتراضي) فقدت السلعة ـ المرأة ـ قيمتها وتكريمها، وقُذف بها إلى (مخازن) الحياة الخلفية ليتسع المقام لـ (سلعة) أحدث!.. ولتبقى الأولى زرية مهملة لا تصلح لشيء... اللهم إلا أن تقضي ما تبقى من عمرها وحيدة ضائعة... لا يحسّ بوجودها أحد ولا يعترف بكرامتها قريب أو بعيد!.

المرأة عند الغرب تكرَّمت نعم... ولكن بقدر ما تستفيد من (مواهبها) في تقديم المتع للرجال... المتع الحسية فحسب، لانعدام شعورهم جميعاً بما هو أسمى من المحسوس... وتكرَّمت نعم مرة أخرى ولكن بقدر المردود المادي الذي يأتي منها... وتكرَّمت نعم مرة ثالثة، ولكن إلى حين... إلى حين ينتهي عمرها الافتراضي كما ذكرنا.

وقبل أن يبادرنا أحد (المتغربين) ليسأل: وهل حال المرأة عندنا في الشرق أفضل؟!.. نقول إن هذه الدراسة وضعت لتقول: نعم.. إن حال المرأة في الشرق أفضل.. أفضل كثيراً!... وإن البؤس الذي تضخم صوره - للأسف الشديد - وسائل الإعلام لدينا «وبخاصة السينما».. إنما هو بؤس عام يشترك فيه الرجل والمرأة على السواء.. وهو بؤس يصيب الرجل أولاً ثم تنعكس آثاره على المرأة ومن في البيت أجمعين.. وأسباب البؤس كثيرة لن ندخل في تفصيلها.. ولكنها تتعلق بوضع «شرقي» عام غير خاضع للسيطرة حتى من أكبر المهتمين بالشأن العام!.

## أسس النظرية الشرقية

نستمد منظورنا الشرقي للمرأة من شريعة السماء.. ومن منظورنا تحتفظ المرأة - بنتاً كانت أو أختاً أو أماً - بمكانة رفيعة وتكرّم لاعتبارات ليس للسن وللشكل ولا (للمواهب) دخل فيها.. فالمرأة تكرَّم عندنا - ابتداء - لأنها:

- مخلوق من بني آدم.. هذه هي الشهادة الأولى التي تُطالب بها المرأة عندنا لتكرَّم... كيف وقد فرض الله ذلك في الآية ٧٠ من سورة الإسراء:

﴿ولقد كرمنا بني آدم﴾... هكذا على إطلاق مسمًّى (بني آدم) وشموله للرجال والنساء معاً.

- وتكرم المرأة - في منظورنا - لأنها إنسان جعله خالقه خليفته في الأرض... كما في الآية ٣٠ من سورة البقرة: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾.. وخليفة الله لا يُهان أو يُنتقص... ولا يُذل أو يُستبعد... ولا يُضحي بإنسانيته تحت أي ذريعة أو لأي سبب من الأسباب... وهذا الخليفة هو الإنسان... سواء رجلاً كان أو امرأة.

وفي منظورنا الشرقي المستمد من شريعة السماء، يكرّم الرجل المرأة - الزوجة - باعتبارها:

أولاً: قد خُلقت من (نفس) الرجل حسب منطوق الآية (١) الكريمة في سورة النساء: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾.. وبالتالي فلا يصح أن ينشأ بينهما تفاضل أو تمايز إلا بمقدار ما يصح أن ينشأ تفاضل بين المرء و(نفسه)!!.

وتستمد المرأة - الزوجة تكريمها - ثانياً - باعتبار أن النساء - عموماً - ﴿شقائق﴾ الرجال كما جاء في الحديث الشريف.. «والشقيق صنو شقيقه لا يظلمه ولا يتعالى عليه في كل الأحوال»... وتكرَّم باعتبارها - ثالثاً - ذلك الجنس المتصف بالرقة والحساسية ورهافة الطبع.. ولصفاتها هذه توصي الشريعة بأن تراعي رقتها وحساسيتها وضعفها.. فلا تحمّل مثلما يحمّل الرجل من العنت والضنك في سبيل العيش.. بل تبقى في

بيتها معززة مكرَّمة يأتيها رزقها على طبق من المودة والسكينة والرحمة.. وتدلل ويتحبب إليها وتُساق إليها الهدايا من الحرير والذهب والفضة مهراً و(عربون) مودة وتقدير.

والرسول الكريم صلى الله عليه وسلم يوصي (وصاياه للمؤمنين أمر) أن: «رفقاً بالقوارير» و«استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان لديكم»، أي أسيرات.. ومن ثم يوصي بأن يتقي كل رجل الله بما لديه من أسير جعله ربه بين يديه.. وفي السيرة النبوية المطهَّرة التي هي قبلة المؤمنين في كل زمان وكل مكان من روائع الأمثلة على صون المرأة - الزوجة - وحسن رعايتها وتكريمها وتنزيهها عن أن تحمل من الأعباء ما لا تطيق.. فعن عائشة أم المؤمنين روت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في بيته كان يقوم على خدمة أهله.. حتى إذا حضرت الصلاة ترك ومضى.. وفيها أيضاً أنه كان يكرِّم زائرات زوجته ويقوم على ضيافتهن.. بل يكرِّم صديقات (خديجة) أم المؤمنين حتى بعد وفاتها.. هذا ورسول الله هو أشرف الخلق... وهو النبي الداعية ورئيس الدولة.. والقائد العام للجيش.. وبعهدته ما لا يحصى من المهام.. كل هذا وغيره كثير في السنَّة النبوية.. وبالسنَّة النبوية يستهدي كل المؤمنين.. وبها يقتدون.. وباتباعها يتقربون من مولاهم ومن الجنة التي إليها يتطلعون!..

وفي منظورنا الديني أن المرأة - البنت - هي أمانة في يد والدها يدخل بها الجنة إذا أحسن تربيتها.. وبالطبع فالعقاب بالنار ينتظره في حال أساء تربيتها.. كما ورد في الحديث الشريف من وجوه عدة أنه «من كانت

له كريمتان فرباهما فأحسن تربيتهما أدخلتاه الجنة»... وماذا لدى المؤمن أكبر من الجنة حافزاً لأن يلتزم لأجلها بحسن رعاية وتربية ابنته.

ولسنا نجد حجة لسرد ما تتمتع به المرأة الأم من وصايا ديننا الحنيف.. وحسبنا أن ديننا أعطاها ما لم تنله على الزمان كله.. ففي حين خصص لها الغرب - وأتباعه منا - يوماً في السنة للاحتفال بما سموه (عيد الأم) مثله تماماً مثل (عيد الحب - الفلنتاين!)، جعل ديننا العظيم الجنة ـ وما أدراكم ما الجنة - «تحت أقدام الأمهات» كما في الحديث الصحيح... وجعل حسن صحبتها من أول أولويات الرجل المؤمن.. ولن نفيض في شرح هذا لأنه صار عند المؤمنين من البدهيات!.. وحسبنا أن نحيل المستزيد إلى أدبياتنا الإسلامية ليلمس بنفسه الكمّ الهائل من الشعر والنثر الذي حفلت به هذه الأدبيات من تمجيد المرأة - الأم - وتكريمها.. وليس ذلك كله للأب - الرجل! الأمر الذي يعكس حقيقة مكانة المرأة في وجدان المؤمن.. أما وزوجة وبنتاً وأختاً.. حضوراً لا يُشترط له سن محددة.. ولا مواصفات ولا مواهب ولا مقاييس جمال أو غيره بل يتعلق بصفة واحدة.. الإنسانية!.. من اتصفت بها فهي محل تكريم الرجل المؤمن وتقديره ونكاد نقول تعظيمه أيضاً!.

وأخيراً يحلو لنا أن نكمل الحديث عن أمثلة حفاوة الشريعة بالمرأة بالحديث عن تكريمه للمرأة الجدة.. والسبب في تركيزنا على هذا المشهد بالذات ما يحفل به من بر وحنان وعاطفة جيَّاشة نحو الجدة مفقودة لدى الأقوام من غير بني الإسلام... لانعدام المنفعة التي هي (الوقود) الذي يحرِّك القوم هناك!.. وأن هذه العاطفة التي هي من بدهيات حياة الأسرة

المؤمنة ما كان لها أن تتولد في نفوس الأطفال لو لم يروا أمامهم صورة حية وصادقة عن عاطفة الآباء وحفاوتهم بالجدة... ومن ثم يكون حب الأطفال لها وعاطفتهم نحوها وبرهم بها انعكاساً لما يقدمه (الكبار) أمامهم نحو الأبوين متى شاخا.. والذي هو بدوره انعكاس لما تؤكد عليه شريعتنا الفذة من البر والتراحم مع الأبوين ومع الجدة بشكل أكثر تأكيداً ويكفي أن نذكِّر هنا (بالعرس) الذي يشتعل في بيوتنا أياماً متتالية.. والسبب: لقد قبلت الجدة أن تزورنا ليالٍ وأيام عدة!.. وما أكبرها من فرحة وما أحلاه من عيد!... أين منه ما نسمعه عن القوم (هنالك) في (بيوت إيواء المسنين) الذين لا يجدون لهم بيتاً رحيماً يؤويهم لدى ولد ولا ابنة!.. أو عن المسنين الذين توافيهم منيتهم دون أن يدري بهم أحد - لا ولد ولا ابنة ولا قريب - لتكون نهاية حياتهم الحافلة (بالمتعة) في مقابر الصدقة!.. بل أين منه الصورة المقابلة للمرأة هناك.. وقبل أن تبلغ سن الجدات بكثير.. حين ينتهي عمرها (الافتراضي) كما أسلفنا.. حيث يتدهور بعدها (المنحنى البياني) لتكريمها بصورة تدعو إلى الشفقة.. بعكس ما يكون لدينا، حيث يرتفع (المنحنى البياني) نفسه، ويرتفع من يوم أن ترى البنت فيه الدنيا إلى أن تغادرها وقد سار خلفها مئات - بل آلاف - الرجال يحملونها فوق الأعناق!.

## المرأة والشرف

بقي أن نجيب هنا على من يراوده السؤال الأزلي: وهل واقعنا مطابق تماماً لكل هذا السمو في التشريع؟!.. إذ إنه - يتابع المتسائلون - كثيراً ما تأتي (النظرية) غاية في المثالية، بينما ينحسر التطبيق عن ربع أرباع

ما يدعو إليه المثال؟!.. ونقول بكل يقين: إن واقعنا اليوم ومن أول يوم نزلت فيه شريعتنا الغراء، حافل بصور رائعة من البر والتكريم بالمرأة في مختلف مسمياتها.. نعني أماً كانت أو زوجة أو أختاً أو بنتاً... فعندنا ـ نحن الشرقيين – نشأ بدافع من توجيهات ديننا مفهوم (العرض) الذي لا يحس به الغربيون على الإطلاق... ونعني به حفظ المرأة (بمختلف مسمياتها التي ذكرنا) وصونها وحمايتها أن يصيبها أدنى أذى في نفسها أو مالها أو سمعتها... هذا الشعور العام لدى الشرقيين المؤمنين يفتقده الغرب.. وهو لدى المؤمنين يكاد يصل إلى التقديس.. ويرتبط في وجدان الرجل المؤمن بعقيدته.. ويرتبط بصدق معنى رجولته هو بالتحديد.. وامتد هذا المفهوم - مفهوم الشرف - ليصل إلى حد التحريم - تحريماً معنوياً - أن يَجْبُرُ المرأة ظرف من الظروف على أن تكلَّف بعمل يخرج بها عن طبيعتها أو لا تطيقه طبيعتها.. إذ سرعان ما يلتفت الرجال بالحدب والرعاية والمرحمة الجماعية صوب هذه الحالة قائلين بصوت واحد: «كيف؟!.. أو لم يبق في الدنيا رجال»!... إن مثل هذا الشعور نحو المرأة لا نجد له شبيهاً في أخلاقيات الأقوام الأخرى... والأهم منه هو ارتباط هذا المفهوم عندنا لا بالأخلاق وحدها، بل بما يقارب العقيدة أيضاً!.

هذه مكانة المرأة عندنا ومكانتها عندهم بيَّناها بشيء لا يحتمل التفصيل أو الإطالة، فماذا نرى؟!.. ومن يتبع العقلاء وبمن يهتدون؟!.. وهل يستأهل البريق الذي يغلف حياة المرأة هناك ما تتكبده من تضحيات ومشقات وكؤوس اللوعة والهوان والذلة في سبيل لقمة عيش تصل المرأة عندنا هنية مريئة دون قلق أو عناء أو بذل نفس؟!.

## دور المرأة في الحياة

ويجدر بنا ألا ننسى الحديث عن دور المرأة التي نالت حريتها هناك في الغرب.. ودورها عندنا حيث لا تزال مثقلة بالقيود مثل (الجارية)!.. فنقول إن دور المرأة في الغرب بالمرتبة الأولى جُعل كي تسعى لإعالة نفسها ومن تعلق بها من أولاد هجرهم أبوهم بعد أن هجرها هي نفسها... وهي فعلاً قد نالت حريتها ... بل بلغت درجة من الحرية أن صار بإمكانها أن تفعل ما تشاء... وتنتقل كيف تشاء وأيضاً تستفيد من «مواهبها» بالطريقة التي تشاء وحسب السعر السائد في السوق!.

هذا بينما أعفى الشرق بشريعته الربانية الرائعة المرأة من أن تقلق على رزقها أو رزق (عيالها) أو تسعى من أجل هذا.. وأوجب – ومن اليوم الأول لوجودها الإنساني – على الرجل (أباً كان أو أخاً أو زوجاً أو حتى قريباً) أن يقوم على رعايتها وتأمين اللازم لحياتها هي ومن تعول، وذلك رأفة بضعفها الفطري الذي لا يجوز أن يكلَّف ما لا يستطيع.. وكذلك لهدف آخر هو تفريغها من كل ما يعيقها عن مهمتها الأساسية التي من أجلها وجدت كزوجة وكأم.. ونعني بها صناعة (البشرية)!... وبالتالي فإن دورها الفطري – المتناسق تماماً مع طبيعتها وأنوثتها – لا يتطلب ذاك (الكم) من الحرية الذي نالته (الغربية) كي تقوم بكفالة نفسها ومن تعول... فلو تشاء المرأة عندنا أطلقنا حريتها كما تشاء... في مقابل أن نسحب منها ذلك (الضمان الأزلي) بأن يأتيها رزقها رغداً من غير عنت ولا قلق ولا بذل نفس!.

## القوامة للرجل

بقي أن نقول شيئاً عن: لماذا ﴿الرجال قوَّامون على النساء﴾ (النساء: ٣٤)، ولماذا ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ (البقرة: ٢٢٨)، لنجد أن القوامة هنا، والدرجة الإضافية هناك فوق أنها تعني التكليف لا التشريف... فإنها أتت في مقابل (الكم) الكبير من الأعباء الملقاة على عاتق الرجل أعفت شريعتنا السمحة المرأة منه كما أسلفنا... وذلك اعترافاً من شريعتنا الرحيمة بطبيعة المرأة الرقيقة المفعمة بالعاطفة.. فلتنظر المرأة إن كانت تشتهي أن تكون لها هي (القوامة) أو تلك (الدرجة) على الرجل على أن تقوم بكل المهام التي يؤديها الرجل عنها... ولينظر العقلاء من الرجال أي استقرار سينعم به بيت فيه (رأسان) أو (مديران) أو (قراران).. أو ليخبرنا العارفون بعلم النفس أي حال سوي سينشأ عليه أفراد الأسرة حين تصير المرأة رجلاً والرجل...!

هذا ما عندنا وهذا ما عندهم.. هذا موقع المرأة ومكانتها ودورها في الشرق... وهذا موقعها ومكانتها ودورها في الغرب.. فلننظر ما نأخذ... ولننظر ماذا نفضل أو نختار .. ولنتذكر أن الحكيم العليم هو الذي أنزل الرسالة السماوية التي بيَّنا بعضاً من بنود تكريم المرأة فيها... وأن المذاهب الأخرى ملتبس بعضها ببعض... ينقض بعضها بعضاً... قد بنتها الأهواء لا العقول... والضرورة لا السماحة.. والمنفعة لا المودة والرحمة.. والزيغ والضلال والهوى كيما يجد الرجل المرأة (ذات المواصفات المعروفة) قريبة منه سهلة المنال.. وصدق مولانا الحكيم العليم حين يقول: ﴿ولا يأتونك بمثلٍ إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً﴾ (الفرقان: ٣٣)، والحمد لله رب العالمين.




بقلم: سمير أحمد الشريف - الأردن

الوعي الاسلامي العدد: ٤٦٤

لما كانت وسائل الإعلام من الأهمية بحيث تجاوزت دورها في إيصال الخبر ونقله، وأصبحت أداة مهمة في تغيير سلوك، واتجاهات وقيم، وبالتالي هدم وبناء قناعات ورؤى وقواعد تقود الرأي العام، فإن من الضروري البحث بتأنٍ عن الكيفية التي تتعامل بها هذه الوسائل مع المرأة - الركن الأساس في المجتمع - لنرى بالتالي إلى أي حد أسهمت هذه الوسائل في النهوض بنصف المجتمع وعملت على الأخذ بيده لمصلحة المجتمع بكل ما فيه، وبالتالي وضع اليد على السلبيات والمعوقات والعمل على إزالتها.

يأتي على رأس المنابر الإعلامية تاريخياً: الصحف، ثم المجلات، فما الإطار الذي وضعت هذه الصحف وتلك المجلات فيها المرأة؟!.

أول الأوليات هنا: الأزياء والموضة، وتخسيس الوزن، ووسائل العناية بالجسم والبشرة، أما الموضوعات الاجتماعية فتدور حول الإنجاب وتربية الأطفال، والعلاقات الأسرية.

تركز الصحف والمجلات في الأغلب على المرأة الشابة الجميلة وأناقتها بالدرجة الأولى، تليها المرأة التي تقدم تضحية سواء للزوج أو للأسرة، أو للأهل وبعدها المرأة العاملة ثم المرأة التي تعطي اهتمامها للقضايا العامة، أما دور المرأة الخاص بمشاركتها الاجتماعية والسياسية فمعدومة، وإن حصلت فيكتفى بالمعالجة الإخبارية دونما تحليل أو تعمق، مع تركيز على مشكلات النساء قاطنات المدن والبلدات ومحدودية نساء الريف والقرى عموماً، وملاحظة أن النساء القياديات هن اللواتي يحظين بالاهتمام من خلال المقابلات وتتبع نشاطاتهن كما يُرصد في الصحف والمجلات أيضاً

زيادة المساحة ذات الجدوى التجارية الإعلامية، مما يكرّس النظر للمرأة كأنثى ويدفعها بالتالي للإقبال الزائد على الاستهلاك.

على الجانب الآخر، نجد اهتماماً زائداً في متابعة أخبار النجوم وأهل الطرب والتمثيل، ولعل النظرة العامة التي تحاول الصحف والمجلات تكريسها هي التركيز على أن تغرس في ذهن المرأة قضية الارتباط برجل دون اعتبار للجوانب التوافقية بينهما، بدعوى ضعفها الجسدي وعاطفيتها وأنها بحاجة بالتالي لمن يحميها ويفكر لها وعنها.

إذا ما انتقلنا لمنبر آخر، هو الإذاعة، وجدنا أن البرامج الخاصة بالمرأة تكرِّس هي الأخرى صورة المرأة الضعيفة، الباحثة عن الرجل الذي يقف بجانبها، وهي حائرة لا تستطيع اتخاذ القرار المناسب، مع تصوير كبر السن مجهولاً تقشعر منه جلود النساء، في الزاوية الأخرى من الصورة، نجد أن البرامج الإذاعية تقدم صورة تحاول أن تبدي إيجابية للمرأة ولكنها تؤطرها في صورة المرأة الرافضة المتمردة غير الخاضعة والقادرة من ثم على مواجهة المشكلات، بمعنى غير المحتاجة لمساعدة الرجل زوجاً وأخاً وابناً وأباً.

أما التلفاز وهو الوسيلة الأوسع انتشاراً، والأكثر استقطاباً، فنجد أن المرأة في برامجه تحتلها ربة المنزل والموظفة ثم الطالبة والشغالة.

هذا مع أن الأعمال التلفازية التي تظهر فيها المرأة بدور الأم تكون ضمن إطار يظهرها مهتمة بالمظاهر والجوانب المادية، والزواج المصلحي،

فهل هذا هو إطار المرأة، وهل هذه هي صورتها الحقيقية؟ وماذا على الإعلاميين الملتزمين أن يفعلوا حتى يعيدوا للمرأة صورتها في مجتمع العدالة والمساواة - مجتمع الإسلام؟!




بقلم: سعاد لعماري - المغرب

الوعي الاسلامي العدد: ٤٤٤

إذا كان النظام الرأسمالي قد دشن ما يسمى باقتصاد السوق، فإن القيم المقدَّسة الناظمة لهذا المجال هي التسويق والربح، ولذلك ما فتئت هذه المنظومة تَصْنَعُ سلوكيات اجتماعية واتجاهات نفسية استهلاكية تقدم تصورات عن الحياة والسعادة والنجاح وكلها تسعى لخدمة الرأسمال، ويشكل الإعلام بكل فروعه المكتوبة والمرئية والإلكترونية السلاح الفاعل في هذه المعركة.

هكذا تجد البشرية نفسها وجهاً لوجه أمام ثقافة جامحة مرجعيتها هي مصلحة السوق بدل الدين أو العقيدة أو الضمير أو الأخلاق أو حتى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وإذا كانت تلك المرجعيات معترف بها من الناحية النظرية، لكن تتم التضحية بها بشراسة في لحظة لو سارت في اتجاه معاكس مع الربح، كأن تحدث خللاً في أسهم البورصة أو تخفض معامل المبيعات.

من هنا يمكن أن نفهم التناقضات العميقة والصادمة في القيم الغربية، فإلى جانب أروع صور التكريم للإنسان «حقوق الإنسان» تقف أحد أنواع إهانته واستعباده (الاستعمار) وفي السياق نفسه، نلاحظ أنه مع أرقى صور احترام المرأة وتأهيلها وإعطائها كل فرص المشاركة تقف صور أخرى تجسد أحط أنواع استرقاقها، وداخل هذا الإطار الفلسفي النفعي يمكن أن نحلل صورة المرأة في الإعلام.

إذا كان الإعلام خاصة المرئي منه قد فتح ذراعيه للمرأة واستقطبها بقوة فإن السؤال الملح الذي يطرح نفسه هو: هل كان ذلك بدافع التمكين

للنساء؟ ثم تتداعى تبعاً لذلك أسئلة أخرى، في أي اتجاه وظفها؟ كيف يقدمها للمشاهد أو القارئ ثم كيف يبني المجتمع تدريجياً تصوره الجديد عن المرأة؟

## ١ . المرأة في الإعلام للفرجة والإثارة فقط.

استقراء يومي بسيط لصورة المرأة في الإعلام يؤكد نمطية هذه الصورة التي قذفت بها العولمة خارج أسوارها الأصلية في الغرب، فتكاد جميع قنوات الإعلام الدولي تتفق ضمناً على مشروعيتها، وقد تم اختراق المشهد الإعلامي العربي والإسلامي مع انتشار الفضائيات ليفرض هذا الأنموذج المعلوم نفسه بعنف على المشاهد. وهكذا لم يعد هناك حد فاصل مميز بين صورة المرأة في الإعلام الغربي المستوحاة من مجلات «البلاي بوي» الإباحية وبين نظيرتها في الإعلام الغربي، لقد عملت هذه الصورة على رسم معادلات جديدة ومفاجئة تسيج علاقة المجتمع بالمرأة في ثلاث دوائر منفصلة بعضها عن بعض فهناك المرأة الجسد من جهة، والمرأة الأم والزوجة من جهة أخرى، والمرأة العاملة من جهة ثالثة، والانفصال التام بين هذه الدوائر وبالتالي الأدوار المنتظرة منها كان وراء التخبط والتناقض الذي صار يعاني منه الوعي العربي والإسلامي حيال نظرته لدور المرأة في المجتمع، فلا الحداثة العلمانية استطاعت أن تثبت كفاءة المرأة من دون أن تمتطي فتنة جسدها، ولا الحركات الإسلامية حسمت خلافاتها حول ضرورة مشاركتها في الحياة العامة من دون الخوف عليها من الامتهان والابتزاز، وفي جميع الحالات يكتسح المد الغربي المجال مفصلاً لنا على مقاس إعلامه دور المرأة في الحياة من خلال صورة ندرج بعض مواصفاتها.

في كل وسائل الإعلام حيث يكون التماس مع جسد المرأة أكثر منه مع عقلها وفكرها، وإبداعاتها وتستحضر الأنثى في بعدها الغرائزي كمادة للفرجة والإثارة وترابط ليل نهار شبه عارية بجانب كل أنواع البضائع، بينما الواقع يحفل بأدوار أكثر تنوعاً وعطاءً من تلك الأدوار المبتذلة الرخيصة التي تحاصر المرأة مع سبق الإصرار والترصد داخل السوق.

إن الباحث مهما حاول أن يكون موضوعياً ويلغي قناعاته المسبقة ويشتغل بأدوات محايدة، فإنه للأسف يصل إلى خلاصة مفادها أن الإعلام العولمي يلعب دوراً طلائعياً في طمس الأدوار الحضارية للمرأة طمساً ممنهجاً يقوم على القهر وقلب سنن الطبيعة وفرض رؤية وحيدة تجعل المجتمع الإنساني لا يرى في المرأة إلا مشروعاً جنسياً مشاعاً عبر الصورة ثم يتجسد ذلك عبر شبكات العلاقات الاجتماعية اليومية، وهذه فعلاً هي العقيدة الذكورية في أحط مستوياتها، وهي عقيدة غربية الجذور والمنشأ والتطور، وتشكل ارتداداً بالإنسانية إلى الخلف ضد أعلى حقوق الإنسان والأعراف والأديان السماوية.

## ٢ . الأنموذجات النسائية المتوجة في القرن الواحد والعشرين.

الأنموذجات النسائية التي يتم تسويقها وإبرازها كمثل أعلى للمراهقين والمراهقات هن الممثلات وملكات الجمال والراقصات، وكلهن حاملات لرسالة الجسد بامتياز واحتراف، وبفعل التلميع الإعلامي لهن تتم قولبة أذواق الأجيال وتسطيح طموحاتها في الوقت الذي تخدَّر عن مشكلات شعوبها من أمية وفقر واستبداد واستعمار ونهب لثرواتها، بالمقابل يتم

تهميش المبدعات والرائدات في مجالات إنسانية اللواتي أكثر إشراقاً وهن موجودات لكن التعتيم الإعلامي المضروب حولهن عرض إنتاجهن للكساد، بل حتى الصحافة النسائية المتخصصة لا تقدمهن بالإلحاح نفسه والإبهار اللذين تقدم بهما ملكات الجمال أو الفنانات.

والصورة التي نحتها الإعلام المذكور في العقل الباطن للمجتمعات العربية والإسلامية تفجرت على شكل إصابات جسمية في الفكر والسلوك معاً نذكر منها:

## في المجال العام:

- التسطيح الثقافي للأنثى التي أصبح همها أن تكون جميلة وكفى، مهما كلفها ذلك من جهد ومال وركض محموم وراء التقليعات التي لا تنتهي والرابح الوحيد في هذا السباق هو الرأسمالية الغربية المحتكرة للعطور والمكياج وجل أدوات الزينة، بل حتى النساء المثقفات يقعن في الفخ، حيث لابد للإغراء أن يشكل في زاوية ما حلقة من حلقات الارتقاء والنجاح والقبول في المجتمع، وعليه تطلع علينا الصحفيات المقتدرات مهنياً عبر التلفاز كغانيات المراقص حريصات على إبراز مساحة عريضة من الصدر، أو جزء من الثدي، وبوجه فيه كل ألوان الطيف، بينما يقف زميلها الرجل إلى جانبها بلباسه السابغ الساتر، لتعكس الآية في فضائيات يفترض أنها في امتلاك دول مسلمة، أما في المجال الأسري الخاص، فهناك اضطراب في علاقة المرأة بالرجل داخل مؤسسة الزواج، فكل امرأة مهما كانت

جميلة لا يمكن لها أن تجمع درجات الإثارة المبثوثة في مئات من غانيات الفضاء، وتشتد الأزمة عندما يغيب الوازع الديني والأخلاقي عن العلاقة الزوجية.

## ٣. كفى من إهانة المرأة دعوة من الغرب؟

السباحة ضد هذا التيار المهين للمرأة لا يمكن أن يضعنا خارج الحداثة ولا العصرنة، بل يدخل في إطار الفعل الحضاري المصحح للأوضاع المقلوبة والمنبه لخطورة تسليع المرأة ويكشف سوءات الإعلام الإمبريالي القائم على الاستغلال، وهذا التيار المناهض لتشويه وظيفة المرأة في كل قنوات التواصل الجماهيري من خلال الإشهارات «البورتوغرافية» أو من خلال توظيف النساء في الدعارة المقنعة بالفن أو غيره تتبناه أيضاً فعاليات نسائية متعددة في الغرب ظل صوتُها خافتاً بفعل التعتيم المضروب عليهن من طرف أباطرة المال والجنس المتنفذين في الإعلام، لكن مع ازدهار التواصل بالإنترنت استطاعت صيحاتهن أن تصل، نساء يستنكرن بعناد وغضب الوضع الاحتقاري ويتشكلن ضمن هيئات وجمعيات عالمية ومجموعات للضغط من أجل هدف واحد هو القضاء على تعهر المرأة في دواليب الإعلام وبالأخص في الإعلانات، من ضمن هذه الجمعيات جمعية (محطمو الإعلان) وجمعية (مقاومة العدوان الإعلاني) RAP وجمعية «كلبات الحراسة» «حراسة المرأة» والجمعيات المذكورة مقراتُها في فرنسا وغيرها كثير ما فتئ يتضاعف في أوروبا وأميركا، وأساليب عملها متنوعة من التظاهر إلى الاحتجاج بالبيانات وبالدعوة إلى الامتناع عن شراء المنتوجات المعروضة بالإعلانات الجنسية.

إعلامنا المستلب يتنافس في تأثيث فضاءاته بالمرأة التي يشترط فيها أن تكون قادرة على (استثمار فتنة الأنوثة) لإنجاح برامج فارغة المضمون. وصحافتنا النسائية غارقة حتى الأذقان في (البيع) الذي لم تسلم منه حتى الهوية، بل إن الكارثة أن الإعلام العربي يعاكس هوية المرأة المسلمة التي من أبرز سماتها (ستر الجسد وإخفاء الزينة إلا على الأزواج)، وهي هوية يتشبث بها حتى اليوم ملايين النساء في الشرق، لكن مجلاتنا النسائية تمارس مهمة (التعرية) بالوكالة. أما الحركات النسائية العلمانية الرائدة في مجال انتقاد شرائع الإسلام وآدابه، فتتناول باحتشام وتردد موضوع استغلال النساء في الإعلام وإصراره على جعلهن أداة للمراودة الجنسية في الشارع والمكتب والمصنع، إذا كانت المبررت الإنسانية والحضارية دفعت بنساء غربيات لمجابهة قوى الإباحية وفضح التناقض بينها وبين مواثيق حقوق الإنسان المؤكدة على أن «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريعية منها لمكافحة جميع أشكال الاتجار واستغلال بغاء المرأة» الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩) المادة (٦)، فإننا نملك إضافة إلى ذلك، المبررات الدينية والأخلاقية التي سواء تعد من أهم مكونات ثقافة مجتمعاتنا (سواء اعترفت بذلك النخبة أم لم تعترف)، لكي نقف في وجه النخاسين الجدد وبجرأة وعناد المناضلات الأوروبيات والأميركيات، أو أشد، ولا ضير أن نتعاون مع ذوات الضمائر الحية في العالم للمطالبة بمرجعية أخلاقية للإعلام العربي، ولنبشر العالم ببديل آخر أكثر رقياً تدخل فيه المرأة الإعلام كباحثة وصحفية وكاتبة وفنانة محترمة ومربية أجيال ورائدة في كل ضروب الإبداع بحرية ومسؤولية من دون أن تكون مضطرة لتقديم «جسدها الجميل» قرباناً في

رحلة مرهقة تنتهي بوضعها خلف الكاميرا أو الاستغناء عن الخدمات عندما يذبل بريق الجسد... فهل يكون لنا هذا السبق الحضاري؟ فمتى تكسر المثقفات العربيات والمسلمات جدار الصمت ضد النزيف الأنثوي في دهاليز الإعلام؟!




بقلم: إيمان أحمد حسين - مصر

الوعي الاسلامي العدد: ٤١٠

من الإصابات الخطيرة التي لحقت بالحركة الإسلامية على المستوى العام إن لم تكن أخطرها، أن شخصية المرأة المسلمة... بأبعادها التي رسمتها مرحلة السيرة والخلافة الراشدة... فترة القدوم لم تتكامل. ولم تأخذ موقعها في مؤسسات العمل الإسلامي مبايعة، ومهاجرة، وعالمة، وشاعرة، وراوية، وخطيبة، وطبيبة، ومجاهدة، وممرضة، وآمرة بالمعروف، وناهية عن المنكر.

وبقيت تعيش ضمن إطار هوامش ضيقة، ومعزولة عن المجرى العام للحركة الإسلامية، ولم تستطع الحركة التحرر من التقاليد الاجتماعية والخاطئة التي التبست بمفاهيم الدين، لأن الرصد لواقع المرأة المسلمة، في العمل الإسلامي يدرك تمام الإدراك مدى ما تعانيه مسلمة الصحوة المسلمة من تناقض مع واقع مجتمعها، ويكاد يختلط الأمر عليها في فهم أبعاد مسؤوليتها وحقيقة تلك المسؤولية.

فهي تارة تؤمر بالقرار في البيت لأن الإسلام إنما يريدها أماً وربة بيت. وتارة يُقال لها عليك بالخروج لساحة العمل الإسلامي لمشاركة الرجال في إنجاح الصحوة الإسلامية.

والمسلمة بلا شك تقف حائرة بين هذين الأمرين ومن ثمَّ كان لابد من تحديد دور المرأة المسلمة وبيان أبعاده في الحياة الإسلامية، وحسم الإجابة عن مجموعة القضايا الكثيرة التي لاتزال محلاً للأخذ والرد.

وقد يكون المطلوب أيضاً إلى جانب تحديد الموضوع وبيان ضوابطه الشرعية ووضع سلّم الأولويات ضمن إطار هذا الدور المطلوب شرعاً، ذلك لأن الانحسار الواقع في دور المرأة المسلمة نتيجة لبعض الموروثات والتقاليد غير الإسلامية من البيئات والظروف وردود الفعل المختلفة إلى درجة أصبح يظن أن بعض التقاليد والعادات هي الدين الذي أنزله الله... وقد يصل الأمر في بعض الأحيان أن يتم ذلك كله تحت قاعدة درء المفسدة وسد باب الفتنة بسبب فساد العصر.

وانشغلت حركة الصحوة الإسلامية بالدفاع عن المرأة أكثر من اشتغالها بإخراج المرأة المسلمة بأبعادها المطلوبة إلى حيز الواقع، لقد كان همّ الحركة الإسلامية كله منصرفاً إلى المرابطة على الحدود والدفاع عن صورة المرأة وحمايتها أكثر من الاشتغال بتنمية شخصيتها وتربيتها على الحياة الإسلامية وإبرازها كأنموذج يثير الاقتداء والتأسي ولم تستطع أن تجعل الإسلام خياراً للمرأة وتقيم لذلك المؤسسات والروابط والاتحادات والمؤتمرات والجمعيات والمجاهدات الميدانية التي تبرز من خلالها المرأة المستقلة ذات الحقوق والواجبات وإنما بقيت في الأغلب في إطار التبعية للزوج أو الأخ أو الأب الذي اختار الإسلام.

ولابد أن نعترف أن وضع المرأة... في كثير من بيوت رجال الدعوة والحركة الإسلامية ـ إلا مَنْ رحم الله ـ لم يختلف عن واقعها في البيوت الأخرى اللهم إلا في الشكل الخارجي لأن المواريث الثقافية والتقاليد الاجتماعية واحدة وإن اختلفت العناوين أو تفاوتت درجة المعارف الشرعية.

إضافة إلى أن المساحة المسبقة التي رسمت لحركة العقل المسلم وفرضت عليه منذ أكثر من سبعة عقود تقريباً من الزمان لم تخرجه عن نطاق الفكر الدفاعي الذي اهتم في أغلب الأحيان بالشكل على حساب المضمون فبقيت معارك: الحجاب، وتعدد الزوجات، والطلاق، ونصيب الإرث، والشهادة، هي الخارطة المفروضة التي تستنفد الطاقة وتحدد النشاط وتتحكم بالتفكير حيث لا نزال نبدئ ونعيد في هذه المساحات. ولم نستطع أن نغادرها إلى المواقع الفاعلة في بناء المرأة المسلمة البناء السليم الذي يقتضي الستر والالتزام بشريعة الله وتعاليم الإسلام وتحريرها من التقاليد الاجتماعية التي تفرض عليها باسم الإسلام وما هي من الإسلام.

لذلك كانت المرأة المسلمة ولا تزال من الثغور المفتوحة والأعضاء المعطلة في جسم العمل الإسلامي.

ولا سبيل إلى تحديد دور المرأة وأبعاده إلا من خلال صورتها العملية في المجتمع الأول مجتمع القدوة، مدة السيرة، ويبقى ما وراء ذلك من التاريخ الإسلامي والممارسات البشرية الأخرى للاستئناس فقط، وليس لتقرير الأحكام، لأنها اجتهادات بشرية تخطئ وتصيب وتتعدد وتختلف فيها الأفهام، ولا شك أن الوحي رسم حدود وظيفة المرأة المسلمة ونشاطها ودورها في المجتمع الإسلامي. وأن السنة جسدت هذا الدور بوقائع في حياة الناس.

لقد شاركت المرأة المسلمة في عصر القدوة في الغزو والشورى والبيعة والتمريض والدعوة ومجالس العلم ورواية الحديث، ونقل الإسلام. وأدركت حاجات مجتمعها، وأحسنت إعداد أبنائها والقيام بمهمتها التربوية الخطيرة على أكمل وجه. كما تحملت من البذل والعطاء والإيذاء والصبر في سبيل الله.

إذاً فنحن بحاجة لإعادة النظر في دور المرأة المسلمة وحقيقته لا من أجل تحجيم دورها كما يدَّعي المتخوفون عليها، ولكن من أجل مشاركة فعالة تشارك بها المرأة المسلمة في إنجاح أهداف الصحوة الإسلامية، لتؤدي دورها في إصلاح المجتمع عن فقه وعلم ودراية، وبأدب وسلوكيات طال غيابها لتخرج من عهد التكلف... ولها في الجيل الأول من الصحابيات الأسوة الحسنة.

ولابد أيضاً من إعادة النظر في قضية الفتنة وفساد العصر وحدود ذلك وضوابطه لأن الله الذي شرع الأحكام يعلم العصر وتقلباته.

فلا يجوز باسم فساد العصر ودرء الفتنة سلب المسلمة حقها الشرعي وتعطيل فاعليتها وإلغاء دورها المطلوب في الحياة الإسلامية اليوم.

إن حرمان المرأة المسلمة من المشاركة في الحياة الإسلامية وحرمانها من حقها كما شرعه الإسلام وحكمها بالعادات والتقاليد يجعلها عبئاً على الأمة وعلى نفسها ورسالتها التربوية.




بقلم: ليلى عبدالرحمن - سوريا

الوعي الاسلامي العدد: ٤٢٠

تواجه الفتاة المسلمة مغريات كثيرة تدفعها إلى التقليد الأعمى وبخاصة لما تشاهده عبر شاشات التلفزة من ملكات التفاهة، وعارضات الأزياء، وراقصات الليالي، فكيف يمكن مواجهة تلك المخاطر؟ إن البديل والحل المناسب موجودين بين أيدينا واضحين جليين... إنه النهج الحياتي المتكامل الذي وضحه لنا الله تعالى ثم رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم، هذا النهج هو الخطر الرئيس الذي يجب علينا أن نسلكه، وهو البديل الذي ينقذ الفتاة المسلمة من دوامة التفاهات وظلام التقليد الأعمى وبالتالي يحقق لها سعادة الدارين الدنيا والآخرة.

إن وجود قدوة حسنة للفتاة في البيت والمدرسة يحدث في نفسها دوياً إيمانياً يتردد صداه في وجدانها إلى آخر رمق من حياتها فلا تهزها التيارات الجارفة التي تبث الفساد والسموم ولا يغيرما في نفسها كل ما تتعرض له من مغريات العصر البراقة، وتؤدي الأم دوراً أساسياً في تنشئة الفتاة النشأة السليمة عندما تكون قدوة حسنة لها في الأخلاق الإسلامية الكريمة ما يدفع الفتاة إلى التأسي بها، وكذلك المعلمة المحتشمة المتحلية بالأخلاق الفاضلة تكون قدوة حسنة لتلميذاتها في المدرسة تحضهن على التسلح بالإيمان والتحلي بالأخلاق الحسنة لتبعدهن بذلك عن إغراءات وترّهات الحضارة الزائفة التي تهدف إلى طمس تراثنا وقيمنا ومبادئنا.

وكذلك البرامج التعليمية والتربوية التي نبثها عبر وسائل إعلامنا يجب أن تكون سداً منيعاً في مواجهة ثقافة الآخرين التي تهدف إلى غزونا

وتخريب عقول ناشئتنا، وذلك بأن تستقي تلك البرامج مادتها الأساسية من مبادئ ديننا الحنيف وسيرة رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام البررة، وأمهات المؤمنين - رضوان الله عليهم - وغيرهن من النساء اللواتي خلدهن التاريخ وضربن أمثلة رائعة في التضحية والفداء بأخلاقهن القويمة التي تركت بصمات واضحة على جدار الزمن وصفات التاريخ.

إن اقتداء فتياتنا بهاتيك النسوة سيكون عامل تثبيت وترسيخ للقيم والأخلاق الفاضلة في نفوسهن، وحصناً حصيناً منيعاً لهن في مواجهة تفاهات الغرب المرذولة التي لا تتوانى وسائل الإعلام في إرسالها وبثها إلينا ليل نهار بغية غزو النفوس الطيبة وتخريب العقول الصالحة، وضرب الأسس التحتية لمجتمعاتنا العربية والمسلمة.




بقلم: د. زيد بن محمد الرماني - السعودية

الوعي الاسلامي العدد: ٤٥٢

إن للمرأة دوراً عظيماً ووظيفة جليلة في ممارسة العمل الخيري، بمختلف صوره وأشكاله، وذلك بما تمتاز به من قدرات وإمكانات وسمات شخصية ونفسية وعاطفية.

وأهم ما تتميَّز به المرأة ويمكن استثماره في العمل الخيري هو قدرتها العاطفية وسرعة استجابتها، فقد أثبتت البحوث العلمية والملاحظات الفردية أن القدرة العاطفية هي السمة الأساسية التي تتسم بها المرأة.

ويمكن توظيف واستثمار هذه السمة في مجال العمل الخيري بين بنات جنسها، لأنها أقدر على التعامل مع الأيتام والأرامل، لقدرتها على التأثير والإقناع واستثارة عواطفهن وميلهن لحب الخير والعطاء للعمل في هذا المجال الحيوي.

يقول سليمان بن علي العلي في كتابه: «تنمية الموارد البشرية والمالية في المنظمات الخيرية»: لقد استطاعت المرأة المسلمة في عصر النبوة أن تستثمر وقت فراغها في المشاركة الفاعلة في أعمال البر والخير.

فكانت زينب بنت جحش - رضي الله عنها - امرأة صناع اليد، وكانت أطول أمهات المؤمنين يداً، إذ كانت تدبغ وتخرز وتتصدق في سبيل الله.

كما أسهمت الصحابيات في سقي الماء ومداواة الجرحى، وهذه من أعمال الخير.

وفي وقتنا الحاضر، حيث تتوالى الأحداث والنكبات والحروب على مجتمعاتنا الإسلامية، وما خلفته من أيتام وأرامل وعجزة ومعاقين، كان

لابد من بذل الجهود والأموال لإعالة ورعاية أولئك الأيتام والأرامل والعجزة والمعاقين.

فكان أن بادرت بعض المنظمات الخيرية إلى إنشاء لجان نسائية تقوم بالعمل الخيري بين أوساط النساء.

وقد تميزت مجالات عمل المرأة في العمل الخيري من حيث: رعاية الأسر المحتاجة والفقيرة ورعاية الأرامل، والأيتام، وجمع التبرعات وإقامة الأسواق الخيرية، والمشاركة في الأطباق الخيرية، والأسابيع الإغاثية، والمهرجانات الأسرية، ومهرجانات الطفولة والأمومة.

ومع ذلك، فما زال دور المرأة المسلمة المعاصرة محدوداً، في حين أن المرأة في الدول الغربية تقوم بالعمل الإغاثي وبخاصة في الدول المنكوبة من خلال منظماتها الخيرية وبشكل حماسي، إن أكثر من ثلثي القوى العاملة في المنظمات الخيرية الأميركية من النساء، بل إن ٥٠٪ من المتطوعين من النساء، ولذا فقد أشارت بعض الإحصاءات في أميركا إلى أن ٧٠٪ من العاملين في العمل الخيري من النساء.

وتشير إحصاءات المنظمات والجمعيات الخيرية إلى أن قيمة التبرعات النسائية وصلت إلى حدود ٨٢ بليون دولار سنوياً، وأن نسبة العاملات في جمع التبرعات في المنظمات الخيرية ٢٥٪.

ومن اللافت للمتأمل والمتابع لهذه الإحصاءات، أهمية دور المرأة في العمل الخيري، وخصوصاً إذا علمنا أن معظم العاملات في المنظمات الخيرية من ذوات الشهادات العليا والمناصب القيادية.

إن المنظمات الخيرية الغربية تستثمر الطاقات والقدرات النسائية بشكل فاعل في العمل الخيري والتطوعي، وتقدم للعاملات المرتبات العالية والإمكانات البشرية والمعنوية، ما يعينهن على الانطلاق قُدُماً في العمل الخيري.

ونحن في منظماتنا الخيرية الإسلامية أولى بتشجيع المرأة المسلمة على العمل الخيري وعلينا أن نوفر لها ما تحتاجه من دعم مادي ومعنوي، وإطلاق قدراتها وطاقاتها الفكرية والاجتماعية والإبداعية لتشارك في بناء الصرح الخيري ودفع مسيرة العمل الخيري للأمام بخطوات جادة مع توافر المناخ العفيف للمرأة المسلمة الملتزمة بدينها وتعاليمه.

إن العمل الخيري في بلادنا يحتاج إلى جهود وقدرات وطاقات كل فرد مسلم في كل أنحاء مجتمعنا الإسلامي.




بقلم: نبيلة عبدالعزيز حويحي - مصر

الوعي الاسلامي العدد: ٤٥٦

في كندا ١١٤ جمعية مهمتها مساعدة وعلاج الأزواج العدوانيين الذين يرتكبون أفعال العنف مع الزوجات والتي تتراوح بين توجيه اللكمات إلى الوجه والتهديد بالقتل، ناهيك عن الشتائم والألفاظ النابية.

وتشير إحدى الإحصاءات إلى أن أكثر من ثلث جرائم القتل قتل فيها الأزواج زوجاتهم، وأن ٨١٪ من حالات الطوارئ التي تدخل المستشفيات هي لزوجات تعرضن للضرب... وفي فرنسا بلد الرقة والنعومة - التي اشتهرت بتدليل المرأة - عشرات المنظمات الإنسانية التي أنشئت خصيصاً لاستقبال مثل هذه الحالات.

ويبدو أن الفرنسيين في ممارستهم للعنف مع الزوجات متأثرون بعبارة للأديب الفرنسي (الكسندر دوماس) يقول فيها: «المرأة الفرنسية كشرائح اللحم كلما ضربتها أكثر ازدادت رقة وليونة».

وجاءت الإحصاءات الرسمية لتؤكد هذا التأثر فتقول... إنه يوجد نحو مليوني زوجة في فرنسا تتعرض للضرب وكل أشكال المضايقات والتكدير.

وفي إيطاليا هناك امرأة من كل عشر نساء تتعرض للضرب المبرح الذي يؤدي في كثير من الأحيان إلى غرف العناية الفائقة بالمستشفيات.

وفي أغلب الدول المتقدمة... ترصد الدراسات الاجتماعية استشراء هذه الظاهرة رغم القوانين والنظم الرادعة، والتي يبدو أنها أثبتت فشلها بجدارة في صون كرامة المرأة وحمايتها... وتحاول تلك الدراسات أن ترصد

أسباب تلك الظاهرة المخيفة التي تطعن المدنية الغربية في شرفها فتقول: إن ضرب الزوجات يمارسه الرجال الذين يتعاطون المخدرات والخمر أو من ذوي المزاج الحاد... ويبرر الأزواج موقفهم العدواني باتهام الزوجات بأنهن السبب في وجود الظاهرة... ومن بين المبررات أيضاً فقدان العمل أو البطالة أو تراكم الديون أو انفلات المرأة الأخلاقي... وبالطبع لم تحاول تلك الدراسات الالتفات إلى البعد الديني في القضية ويبدو أنها لن تفعل... وإذا كانت الأرقام مفزعة والظاهرة مخيفة وصادمة لأولئك الذين يقدسون مدنية الغرب ويسبحون بحمدها فإنها ليست في الغرب كذلك في ظل حضارة تعبد اللذة ولا تقدس سوى المادة، ولا تملك تراثاً إنسانياً ثرياً تستلهمه.

## حمى التقليد والمبالغة

غير أنني أصبت بالفزع حين قرأت - في أسبوع واحد - أكثر من تحقيق صحافي عن ضرب الزوجات في بلادنا وتصورت للحظات، أن القضية فعلاً تمثل ظاهرة في المجتمع الإسلامي لم يتم الالتفات إليها من قبل وأن الرجال لا هم لهم ولا شاغل سوى الاعتداء على نسائهم... ومع أنني أنتمي - بحكم التكوين البيولوجي - إلى فئة المعتدى عليهن، إلا أنني أقول في ثقة - بعد أن لاحظت أن تلك المطبوعات قد أصابتها حمى التقليد بأكثر من نشاط البحث الدقيق وتحري الصدق - إن ضرب الزوجات في مجتمعنا الإسلامي لا يرقى إلى مستوى الظاهرة، ولا يمثل سلوكاً عاماً، وهو على أحسن تقدير مجرد نماذج لانحراف أخلاقي من فئة قليلة أو تصور خاطئ بأن السيطرة على المرأة لابد أن تمر عبر السياط والصفعات والركلات.

ومع أنني أيضاً لا أنكر وجود العنف المنزلي الذي يصل إلى مرحلة الاعتداء البدني الشديد على المرأة، إلا أنني - مع كل تقديري واحترامي لمن طرح هذه القضية للنقاش - أعترض على الزج بها قسراً إلى خانة الظاهرة الاجتماعية... لأن الترويج لهذا الموضوع باعتباره ظاهرة في بلادنا قد يوحي للمتربصين - وما أكثرهم في الداخل والخارج على حد سواء - بأن الإسلام دين يدعو أتباعه إلى قهر النساء أو يأمر الرجال بضرب زوجاتهم والاعتداء عليهن، وبالطبع لا يخفى على هؤلاء الذين يروجون لمثل هذه الأقوال أن القوانين الوضعية ظلمت المرأة وأهدرت حقوقها ومكانتها وكرامتها... وكل يوم تتجلى الثمار المرة وتتكشف عن فساد واضح وانحلال ظاهر وأسر مفككة ضائعة وأجيال تائهة حائرة ونساء تحولن إلى مجرد سلعة أو أدوات للمتعة الرخيصة أو كائنات مرهقة تدور في حلقة مفرغة حول طموحات وهمية وأطماع غبية... ولا أحد ينكر أن الإسلام هو الذي منح المرأة حريتها وحرر إنسانيتها جسداً وروحاً وأخرجها من ظلمات القهر إلى فضاء النور والعدل والكرامة لتؤدي دورها العظيم في المجتمع دون خوف أو قلق أو مصادرة.

والإسلام - برؤية الدكتور محمد شعلان أستاذ علم النفس المعروف - يهذب كثيراً من سلوك الأزواج مع زوجاتهم بخلاف ما يحدث في المجتمعات الغربية بقيمها المادية التي أفرزت مبادئ من عينة (الغاية تبرر الوسيلة) وفلسفات مثل (البراجماتية) تترك الحبل على الغارب للأزواج ليمارسوا ما يشاؤون ضد زوجاتهم ومن بينها العنف... وفي المقابل تدع للزوجات حق الرد الذي يحلو لهن.

## أكرم مكان وأعز مكانة

ولعله من الخير أولاً أن ننفي زعماً شاع بين الناس أن العرب في جاهليتهم كانوا يهينون الأنثى ويغمطون مكانتها... نعم هناك سفهاء صنعوا ذلك وعرفوا به ولكن الأمم لا تؤاخذ جملة بما يقترفه رعاعها، والشعراء العرب ما كانوا يفتتحون قصيدة إلا بالغزل، مستعرضين شمائلهم أمام من أحبوا أو متغنين بمأثر نسائهم خلقاً وخُلقاً.

وحين جاء الإسلام العظيم مست رحمته حياة المرأة فرد عنها طغيان القساة من الرجال وحرر إنسانيتها روحاً وجسداً» (ركائز الإسلام بين العقل والقلب - الشيخ محمد الغزالي).

والنبي صلوات ربي وسلامه عليه جعل سلوك الرجل مع المرأة دلالة على معدنه... في الحديث الشريف: «إنما النساء شقائق الرجال، ما أكرمهن إلا كريم، وما أهانهن إلا لئيم».

وحين جاءته امرأة تشكو زوجها لأنه ضربها ضرباً شديداً أنكر ذلك صلى الله عليه وسلم وقال: «يظل أحدكم يضرب امرأته ضرب العبد ثم يظل يعانقها ولا يستحي». (طبقات ابن سعد ٨/٥٠٢).

ويروي الإمام الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز ضرب النساء لتطاولهن على أزواجهن، فأصبح وقد وجد ببابه سبعين امرأة يشتكين أزواجهن فقال: «لا تحسبوا الذين يضربون النساء خياركم» (أُسد الغابة ٣/٣٨١).

وقد هم النبي صلى الله عليه وسلم أن يمنح النساء حق الاقتصاص من أزواجهن حتى نزلت الآية الكريمة: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضَّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله، واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً﴾ (النساء: ٣٤).

والضرب هنا حكم تأديبي مخصوص بفئة من النساء الناشزات العاصيات... ولا يجوز للرجل أن يلجأ إلى الضرب إلا بعد استنفاد الوسائل الأخرى من نصح وهجر... على ألا يكون الضرب مبرحاً أو مؤذياً وأن يتجنب الوجه. (الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام - د.عبدالسلام الترمانيني).

وعلى الوجه المقابل، نجد النساء الصالحات المطيعات لأزواجهن الحافظات لأنفسهن... هن في أكرم مكان وأرقى مكانة... وضرب النساء ليس نوعاً من استعراض العضلات أو التنفيس عن غضب مكتوم يعاني منه بعض الرجال أو انحراف مزاجي وإنما هو تقويم لسلوك معوج من جانب المرأة يعيد إليها صوابها ويحفظ كرامتها ويصونها عن أن تكون ناشزاً لا ترعى الله في بيتها وزوجها.

ولأننا لا نرغب في مؤتمر بكيني آخر يتهدد قيمنا الإسلامية ومبادئنا... ولا نرغب أيضاً في إثارة شهية الخناجر المتربصة... نقول: لا تروِّجوا لهذه الظاهرة بيننا... فهي صناعة غربية أصيلة.




**بقلم: محمد رشيد العويد - سوريا**

الوعي الاسلامي العدد: ٤٠٣

قال الله تعالى: ﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعدَّ حدود الله فأولئك هم الظالمون﴾ (البقرة: ٢٢٩).

هذه الآية الكريمة تكشف عن مدى ما كرَّم به الإسلام المرأة.

١ - بينَّ الله تعالى في هذه الآية أن من جملة الإحسان إلى الزوجة أنه إذا طلقها زوجها فإنه لا يأخذ شيئاً مما أعطاها من المهر والثياب وسائر ما أهداها، وذلك لأنه ملك بُضعها، واستمتع بها في مقابلة ما أعطاها، فلا يجوز أن يأخذ منها شيئاً. ويدخل في هذا النهي أن يضيّق عليها ليلجئها إلى الافتداء، كما قال في سورة النساء: ﴿ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن﴾ (النساء: ١٩).

٢ - روي أن هذه الآية نزلت في جميلة بنت عبدالله بن أُبي، وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس، وكانت تبغضه أشد البغض، وكان يحبها أشد الحب، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالت: فرّق بيني وبينه فإني أبغضه، ولقد رفعتُ طرف الخباء فرأيته يجيء في أقوام، فكان أقصرهم قامة، وأقبحهم وجهاً، وأشدهم سواداً، وإني أكره الكفر بعد الإسلام، فقال ثابت: يا رسول الله مُرْها فلترد عليَّ الحديقة التي أعطيتها، فقال لها: ما تقولين؟ قالت: نعم وأزيده. فقال صلى الله عليه وسلم: «لا. حديقته فقط»، ثم قال لثابت: خذ منها ما أعطيتها وخلِّ سبيلها.

ففعل. فكان ذلك أول خلع في الإسلام. (في سنن أبي داود أن المرأة كانت حفصة بنت سهل الأنصارية).

وهذا الحديث يشير إلى مراعاة الرسول مشاعر المرأة وأحاسيسها التي قد تدفعها إلى ألا تقيم حدود الله.

٣ - يقول القرطبي: «المرأة تخاف على نفسها من عصيان الله في أمر الزوج، وهو يخاف أنها إذا لم تطعه فإنه يضربها ويشتمها، وربما زاد على قدر الواجب فكان الخوف حاصلاً لهما جميعاً، فقد يكون ذلك السبب منها لأمر يتعلق بالزوج، ويجوز أن تكره مصاحبة ذلك الزوج لفقره، أو لقبح وجهه، أو لمرض منفّر منه، وعلى هذا التقدير تكون المرأة خائفة من معصية الله في ألا تطيع الزوج، ويكون الزوج خائفاً من معصية الله تعالى من أن يقع منه تقصير في بعض حقوقها».

وهذا يشير إلى حرص الإسلام على المرأة ومراعاته لها.


الفهرس

- تقديم ---------- ٣
- المرأة والعمل العام ---------- ٧
- المرأة ودورها في تنشئة المجتمع ---------- ١٧
- دور المرأة في المجتمع الإسلامي المعاصر ---------- ٣٧
- هل حقوق المرأة مهضومة في التشريع الإسلامي؟ ---------- ٥٣
- هل تتحول حقوق النساء إلى سيف مسلط على رقاب الرجال؟ ---------- ٦٣
- ردود على أوهام حول حقوق المرأة في الإسلام ---------- ٧١
- المرأة بين مدنية الإسلام ومدنية الإظلام ---------- ٩٣
- المرأة المسلمة بين التحرير والتغرير ---------- ١١١
- المرأة المسلمة بين التغريب والصحوة الإسلامية ---------- ١٢٣
- المرأة... بين الغرب والشرق! ---------- ١٢٩
- المرأة في وسائل الإعلام صورة مغلوطة!! ---------- ١٤٣
- المرأة والإعلام.. الأنوثة في المزاد ---------- ١٤٩
- المرأة المسلمة وإشكالية وجودها في الحركة الإسلامية ---------- ١٥٩
- الفتاة المسلمة والتقليد الأعمى ---------- ١٦٥
- المرأة والعمل الخيري ---------- ١٦٩
- ضرب الزوجات صناعة غربية فلا تروجوا لها بيننا!! ---------- ١٧٥
- من تكريم الإسلام للمرأة مراعاة مشاعرها ---------- ١٨٣

سلسلة إصدارات

الوعي الإسلامي

الإصدار السادس

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م